نقض كتاب

حجية تفسير السلف عند ابن تيمية

دراسة تحليلية نقدية

أو

التقويض لتأسيس التفويض

ويليه مناقشة بحث

القول بتوقف تفسير القرآن على أقوال السلف

دراسة في استدلالات ابن تيمية من خلال كتابه

«جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية»

أحمد فتحي البشير

ALTaymi

١٨ ذي القعدة ١٤٤٢هـ= ٢٨ يونيو ٢٠٢١م

نقض كتاب

حجية تفسير السلف
عند ابن تيمية

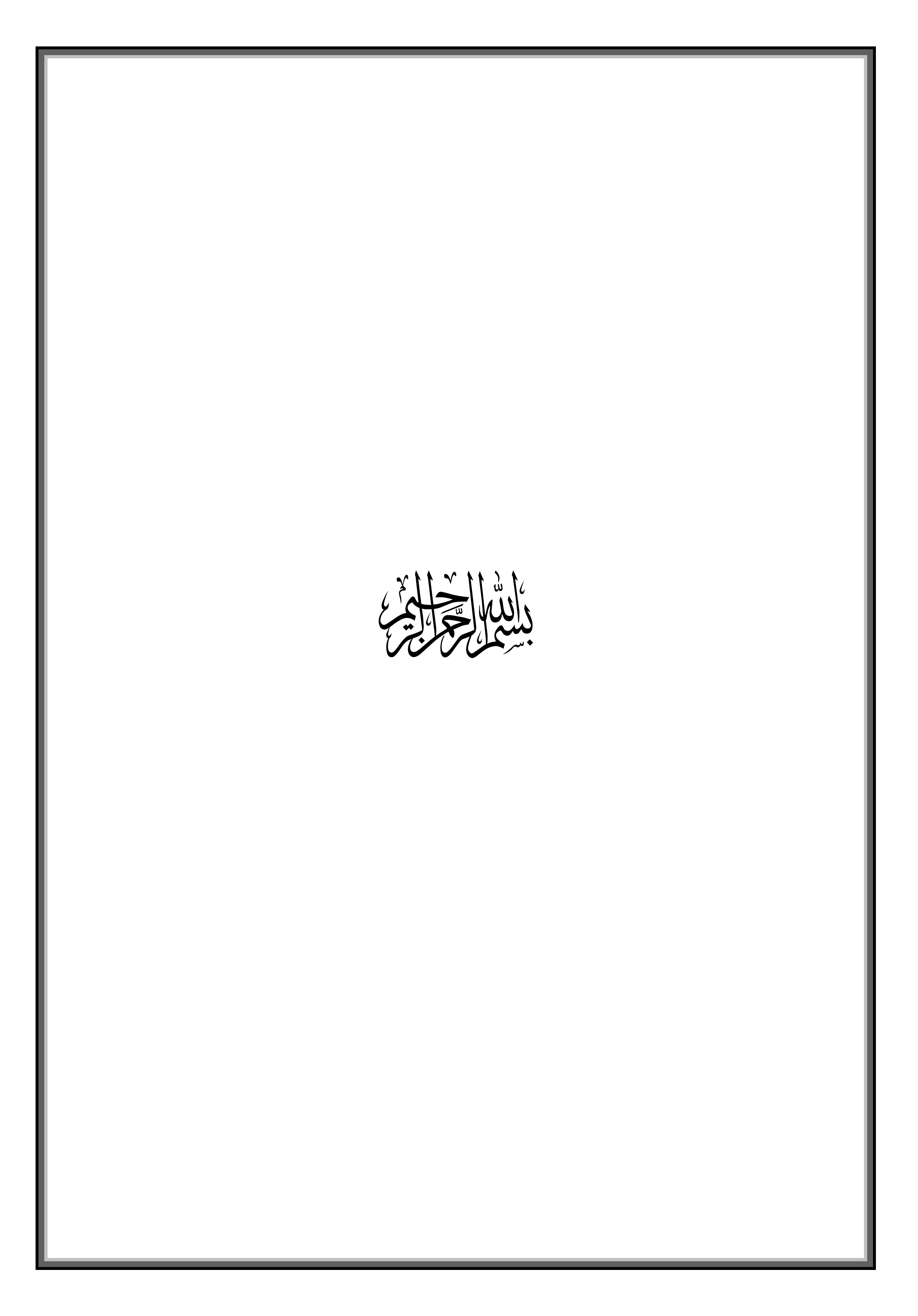
دراسة تحليلية نقدية

أو

التقويض لتأسيس التفويض

ALTaymi

١٨ ذي القعدة ١٤٤٢هـ= ٢٨ يونيو ٢٠٢١م


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له، أما بعد:

فهذه تعليقات على كتاب "حجية تفسير السلف عند ابن تيمية" لخليل بن محمود اليماني المصري، وقد بدأتْ بالتعليق على الإعلان عن قرب صدوره، ثم التعليق على الإعلان عن صدوره، والتعريف به، وقد أوردتُ أبرز ما ورد في التعريف المشار إليه مما لفت انتباهي له، وقلت في آخره: هذا ما لفت انتباهي في تعريف مرصد تفسير بكتاب "حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية" لخليل بن محمود اليماني، وأسأل الله عز وجل أن ييسر لي كتابة رأيي في الكتاب؛ بعد قراءته كاملاً. إنه ولي التوفيق، والهادي إلى سواء الطريق.

ثم رأيت بعد ذلك في تعريف مركز تفسير بالكتاب؛ نتيجة خطيرة من نتائج الكتاب؛ لم أجد في تعريف مرصد تفسير –وهو أطول– التصريح بها، وهي: "بيّنت الدراسة أنه في ضوء إشكال التأسيس التيمي لحجية تفسير السلف ولزوم التقيد بهذا التفسير في فهم القرآن= فقد سقط بذلك اعتبار تفسير السلف مرتكزًا ضابطًا لدائرة الفهم للقرآن على النحو الذي صوّره ابن تيمية"!!

وهذه النتيجة؛ وهي (إسقاط) هذا الأصل؛ أي: حجية تفسير السلف "الذي رسّخه ابن تيمية"؛ هو مقصود هذه الدراسة الموسومة بـ"حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية"!!!

وهو ما كنت أظنه في الكتاب من قبل صدوره؛ بعد اطلاع سريع على بحث المؤلف: "قراءة نقدية لتأصيل ابن تيمية لتوظيف الإسرائيليات في التفسير"!

ثم قرأت الكتاب، وعلّقت عليه إلى نهاية الفصل الثاني منه (ص١٤٧)، وهذا القدر أكثر من نصف الكتاب بقليل، وهو المهم فيه؛ لأنه يتكلم عن ضبط موقف ابن تيمية من حجية تفسير السلف وتحريره، في الفصل الأول، ثم يناقشه ويقوِّمه في الفصل الثاني، أما الفصلان الثالث والرابع فتحدثا عن نشأة حجية تفسير السلف عند ابن تيمية ودوافعه إلى **القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن لأصحابه جميع معاني القرآن**، وهي المؤثرات التي تأثر بها في قوله، والإشكالات التي حاول أن يحلها به، وآثار هذا القول في آرائه في تفسير السلف خاصة، وقضايا التفسير عامة.

والحديث عن الدوافع والآثار مبني على الكلام على ضبط القول وتحريره ومناقشة أدلته وتقويمها؛ فإن كان ضبط القول وتحريره أو مناقشة أدلته وتقويمها خطأ؛ بطل الحديث عن الدوافع والآثار، وقد تبيَّن بالجواب عما ناقش به المؤلف كلام ابن تيمية خطأه في عامة مناقشته.

ولا حول ولا قوة إلا بالله، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

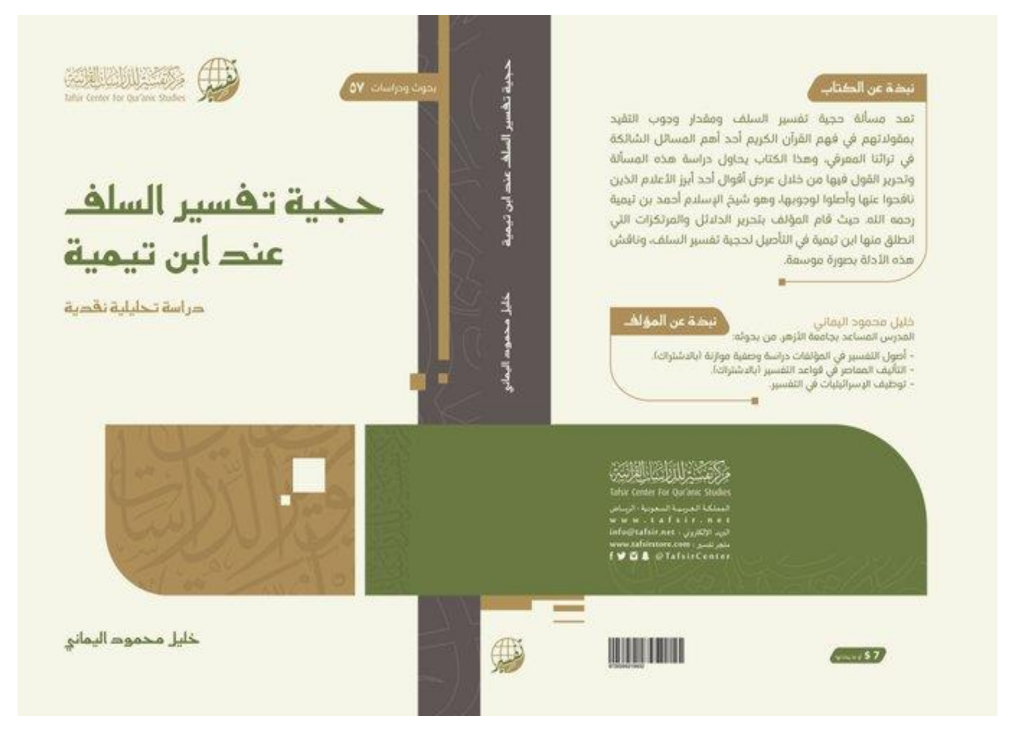
ALTaymi

التعليق على الإعلان عن قرب صدور كتاب حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية.



مركز تفسير للدراسات القرآنية @tafsircenter

#قريبًا #إصدارات #مركز_تفسير



٦:٠٠ م · ٧ فبراير ٢٠٢١ · Twitter Media Studio



@ALTaymi ٧ فبراير ٢٠٢١م

ردًا على @tafsircenter

ما الذي خلص إليه كتاب "حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية" لخليل بن محمود اليماني؛ بعد أن ناقش أدلة ابن تيمية على وجوب التقيد بمقولات السلف في فهم القرآن؛ بصورة موسعة؟!

يظهر أنه كدراسة أحمد فتحي البشير!!

نسأل الله عز وجل أن ييسر مناقشة مناقشته!!



التعليق على الإعلان عن صدور كتاب حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية، والتعريف بأبرز ما فيه:



@ALTaymi ٤ يونيو ٢٠٢١م

صدر كتاب "حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية" لخليل بن محمود اليماني، قبل أسبوعين تقريبًا، لكني لم أعلم بهذا إلا اليوم، ولعلي أقتنيه قريبًا -إن شاء الله تعالى-، وقد قدّم مرصد تفسير @tafsiroqs تعريفًا به؛ نُشر اليوم، وسأُورد أبرز ما فيه=

=يقع الكتاب في ٢٧٥ص، وقد اشتمل بعد المقدمات العامة على مدخل، وأربعة فصول، وخاتمة، وملحق.

وقد بيّن المؤلف في المدخل فكرة الكتاب، وإشكاليته، وأهدافه، وحدوده، وفصوله ومباحثه.

الفصل الأول: الموقف التيمي من حجية تفسير السلف؛ ضبط وتحرير.

الفصل الثاني: الموقف التيمي من حجية تفسير السلف؛ مناقشة وتقويم، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دعوى وجود بيان نبوي لمعاني القرآن؛ مناقشة وتقويم.

المبحث الثاني: دلائل ابن تيمية في إثبات وجود بيان نبوي لمعاني؛ مناقشة وتقويم.

الفصل الثالث: منطلقات بناء حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: النشأة والدوافع.

وقد قسّمه لمبحثين:

المبحث الأول: منطلقات بناء حجية تفسير السلف عند ابن تيمية؛ النشأة والتشكل.

المبحث الثاني: منطلقات بناء حجية تفسير السلف عند ابن تيمية؛ الدوافع والمسببات.

الفصل الرابع: منطلقات بناء حجية تفسير السلف عند ابن تيمية؛ الآثار والانعكاسات.

= ملحق بعنوان: "واقع الدارس لحجية تفسير السلف عند ابن تيمية؛ نظرات نقدية".

وقد أشَّرت أثناء قراءتي لتعريف مرصد تفسير بالكتاب على العبارات التالية:

– تدور إشكالية الكتاب حول تساؤل مركزي، وهو: ما الدلائل التي انطلق منها ابن تيمية في تأسيسه للقول بحجية أقوال السلف في التفسير؟ وما الموقف من تلك الدلائل؟

– أن ابن تيمية يعني.. أن النبي ﷺ بيّن لصحابته معاني القرآن كاملاً، ولم يترك بيانه لاجتهاد مجتهد، وأن حجية تفسير السلف تأتي تبعًا لوجود هذا البيان ووقوعه، وأنها مجرد صدى ونقل لهذا البيان النبوي، وليست صادرة عن اجتهاد السلف.

– أورد المؤلف أدلة القائلين بأن البيان النبوي لمعاني القرآن عند ابن تيمية هو بيان للمعاني الكلية، فناقش أدلتهم، وبيّن إشكالات هذا الرأي من وجهة نظره.

– ختم المؤلف الفصل الأول بعدة تنبيهات حول البيان النبوي لمعاني القرآن عند ابن تيمية عالج فيها جملة أمور؛ وهي:

...

= الرابع: يجب التقيد عند ابن تيمية بتفسير السلف في الفهم والمنع من الإحداث بعده بقطع النظر عن صورة الإحداث، وسواء كان معارضًا لأقوال السلف أم لا.

الخامس: مناقشة أحد النصوص التيمية التي ظهر منها للمؤلف معارضة لما قرره المؤلف عن ابن تيمية في أمر البيان النبوي للمعاني.

السادس: بيان أن رؤية ابن تيمية في البيان النبوي تطرح سردية جديدة لتاريخ علم التفسير تخالف المعهود والشائع.

- ذكر المؤلف أن المنطلق الذي أسس عليه ابن تيمية موقفه من حجية تفسير السلف هو منطلق مشكل وخاطئ تمامًا، وقد أورد في سبيل نقض هذا المنطلق عددًا من الدلائل تمثلت في:

...

=رابعًا: مصادمته لواقع تفسير السلف الذي يحوي دلائل عديدة؛ عمل المؤلف على ذكرها والتمثيل لها؛ تبرز أنه كان تفسيرًا اجتهاديًا للسلف، وليس نقلًا لبيان نبوي.

- ذكر أن هناك جانبين احتفت بهما إشكالات كان لحضور هذه الإشكالات فيهما دور كبير في بروز مقولة البيان النبوي لدى ابن تيمية وتبنيه لهذه المقولة، وهذان الجانبان هما:

أولًا: بيان معاني القرآن؛ حيث غلب عليه التبيين اللغوي ما أفضى لجعل ساحة فهم النص مرتعًا لفهوم عديدة واحتمالات كثيرة.

ثانيًا: البناء النظري للتفسير، الذي أدى ضعفه إلى عدم وجود قواعد ظاهرة لضبط المعنى الصائب.

=وقد أفضت هذه الإشكالات -بحسب المؤلف- لبروز قالة ظنية النصوص عند البعض، وكذا حمل النص على حادث الاصطلاحات، الأمر الذي حاول معه ابن تيمية لرؤيته لخطورته ولزوم ردّه؛ لتكوين مرتكز ضابط لعلمية الفهم ومنع هذه الدائرة من التشتت الدلالي، وفي ضوء حضور مرتكز ناجع سابق على ابن تيمية ويمكن أن يقيد دائرة الفهم، وهو حجية تفسير السلف، فقد نزع ابن تيمية لاستثمار هذا المرتكز، وحاول التأصيل لها عبر استحضار فكرة البيان النبوي؛ لقوة هذه الفكرة ووجاهتها في تأسيس الحجية لأقوال السلف التفسيرية.

- بيّن المؤلف في الفصل الرابع=

= أن المنطلق التيمي في البيان النبوي قد أنتج عددًا من الآثار السلبية على الطرح التيمي إزاء نظرته لتفسير السلف بصورة خاصة وقضايا التفسير بشكل عام.

فأما ما يتعلق بالآثار المتعلقة بنظرة ابن تيمية لتفسير السلف، فقد جاءت هذه الآثار كالتالي:

الأثر الأول: تناقض التأصيل التيمي: وقد أورد فيه المؤلف وقوع تناقضات في الطرح التيمي إزاء عدد من الأمور؛ وهي (اعتبار المعاني التي أوردها السلف معاني لغوية، ومناقشة مقولات السلف التفسيرية بطريقه متعارضة، واعتبار السلف نقلة للإسرائيليات)، وذكر المؤلف أسباب القول بتعارض الطرح التيمي في هذه القضايا والدلائل المثبتة لذلك.

الأثر الثاني: القول بأن اللغة التي بين أيدينا ليست هي لغة قريش التي تكلم بها النبي ﷺ والسلف.

وأما الآثار المتعلقة بالطرح التيمي في قضايا التفسير، فقد تضمنت ما يلي:

الأثر الأول: عدم قدرة التأصيل التيمي على إنتاج علم تأصيلي في تاريخ التفسير كما وقع مع رسالة الشافعي.

=الأثر الثاني: شدة التشنيع على الأقوال المنتَجَة بعد عصر السلف ومن أنتجها.

الأثر الثالث: الغلط في بيان دور السنة في التفسير.

الأثر الرابع: التأصيل لقضايا التفسير من خلال المنظور الأصولي، وذكر أن هذا قد أفضى بابن تيمية لطرح تنظيرات مشكلة في التعامل مع عدد من القضايا التفسيرية ليس لها كبير واقع في ميدان التفسير، وأبرزها مسألتان: (مسألة الإحداث الجديد في ميدان التفسير، ومسألة التأصيل لقضية توظيف الإسرائيليات في التفسير).

- ذكر أن من أبرز الإشكالات في طرائق الدارسين لحجية تفسير السلف عند ابن تيمية أو الموظفين لكلامه وتقريراته في معالجة هذه القضية: تفريغ رؤية ابن تيمية في البيان

النبوي من مركزيتها، والغلط في مناقشتها، وتجاوز رؤية ابن تيمية في البيان النبوي في تأسيس حجية تفسير السلف. اهـ

= هذا ما لفت انتباهي في تعريف مرصد تفسير بكتاب "حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية" لخليل بن محمود اليماني، **وأسأل الله عز وجل أن ييسر لي كتابة رأيي في الكتاب؛ بعد قراءته كاملاً. إنه ولي التوفيق، والهادي إلى سواء الطريق.**



@ALTaymi ٤ يونيو ٢٠٢١م

رأيت في تعريف مركز تفسير بكتاب "حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية" لخليل بن محمود اليماني؛ نتيجة خطيرة من نتائج الكتاب؛ لم أجد في تعريف مرصد تفسير -وهو أطول- التصريح بها، وهي: "بيّنت الدراسة أنه في ضوء إشكال التأسيس التيمي لحجية تفسير السلف ولزوم التقيد بهذا التفسير في فهم القرآن= فقد سقط بذلك اعتبار تفسير السلف مرتكزًا ضابطًا لدائرة الفهم للقرآن على النحو الذي صوّره ابن تيمية"!!

وهذه النتيجة؛ وهي (إسقاط) هذا الأصل؛ أي: حجية تفسير السلف "الذي رسّخه ابن تيمية"؛ هو مقصود هذه الدراسة الموسومة بـ"حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية"!!!



@ALTaymi

ردًا على @ALTaymi @tafsircenter و@tafsiroqs

مؤلف كتاب "حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية": محمود خليل اليماني له حساب هنا في تويتر، وهو @S1QptOsutfKNJKQ وليس فيه أي تغريدة حتى الآن، وهو يتابع ٤٤ مغردا، وقد وجدته تابع مقدم كتاب حجية فهم السلف لابن ثقل، وأحد مؤلفي كتاب ما بعد السلفية، ونحوهم؛ في وقت متقارب!



خليل محمود اليماني
@S1QptOsutfKNJKQ

المتابِعون | متابَع

بريدإلكتروني. abomalekalawady@gmail.com

عمرو بسيوني
@BasionyAmr
طالب علم ask.fm/BasionyAmr
متابعة

محمد السقاف
@m_assaggaf
باحث في السيرة النبوية
متابعة

مهنا الحبيل
@MohannaAlhubail
باحث عربي مستقل يهتم بالشأن الاستراتيجي للخليج ودراسات النهضةوالفكرالإسلامي للإنسانية مدير المركز الكندي للإستشارات
متابعة

د عبدالإله العرفج
@abalarfaj
مؤلف(مفهوم البدعة)(المناهج الفقهيةالمعاصرة)(الحياةالعلميةفي الأحساء)(الشيخ أحمدالدوغان مجددالمدرسة الشافعية)حساب شخصي الرتوتة لاتعني الموافقةالكاملةبالضرورة
متابعة

عبدالله بن بيّه
@Bin_Bayyah
الحساب يدار من قبل شبكة العلامة عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بيّه رئيس #مجلس_الإمارات_للإفتاء ، رئيس #منتدى_تعزيز_السلم، رئيس #مركز_الموطأ للدراسات و التعليم.
متابعة

د. عدنان إبراهيم
@DrAdnanIbrahim
الحساب الرسمي للدكتور عدنان إبراهيم
متابعة

أ.د/الشريف حاتم العوني
@Al3uny
الحساب الرسمي لفضيلة الشيخ الدكتور الشريف حاتم العوني لا يديره دائما الشيخ شخصياً
متابعة

ياسر المطرفي
@y_almatrfi
باحث لا أقل ولا أكثر.. باحث دكتوراه theology (لاهوت) جامعة @SOAS، للبحث أسّس @namacenter، و
متابعة

→ **خليل محمود اليماني**
@S1QptOsutfKNJKQ

المتابِعون | متابَع



عبد الله الـغِـزِّي
@al_ghizzi
|حساب معرفي| السنابشات: (al_ghizzi)، الكلوب هاوس: (@al_ghizzi)، البريد الإلكتروني: (al-ghizzi@hotmail.com).

متابعة



الـهيئة العامة للقرآن والسنة
@QSAkuwait
الحساب الرسمي للهيئة العامة للعناية بطباعة ونشر القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومهما - دولة الكويت

متابعة



نادي تفسير للقراءة
@tafsirBC
نادي للقراءة الجماعية المتخصصة في القرآن وعلومه، برعاية #مركز_تفسير @tafsircenter

متابعة



مجتهد
@mujtahidd
حارث وهمام mujtahidmail@protonmail.com

متابعة





الـقـيـادة الـتـربـويـة
@Edu_Le_
حساب يهتم بـ #الادارة #القيادة #التعليم #التربية

متابعة

التعليق على سبب نشر مركز تفسير لكتاب حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية:

قال أ.د عبد الرحمن بن معاضة الشهري -مدير مركز تفسير للدراسات القرآنية- في تقديمه لكتاب "حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية": "والدراسة جديدة في أفكارها، وطريقة معالجتها، جريئة -جرأة محمودة- في نتائجها ومقرراتها، مع الالتزام بآداب البحث والنقد العلمي البناء، تثير العديد من التساؤلات، وتطرح الكثير من الأفكار في موضوع حجية تفسير السلف، ونسق التفسير والتبيين في تراثنا العلمي؛ ولهذا تبنى مركز تفسير طباعة هذه الدراسة وإتاحتها للدارسين؛ **حتى يتناولوها بالبحث والنظر والمطارحة والتقييم، عسى أن يسهم بذلك إسهامًا جادًا في تحرير مسألة حجية تفسير السلف**، وإثراء المناقشات والمباحثات المنهجية الجادة حولها، تلكم المسألة المركزية التي يتصل بها العديد من القضايا، ويرتبط بها الكثير من الجدل في القديم والحديث، وأن يفتح بَابًا واسعًا للمناقشة المنهجية لمواقف العلماء الكبار المحررين في تراثنا العلمي، وهو الأمر الذي يجب أن يكثر في ساحة البحث والدرس؛ حتى يزكو العلم، وتتحرر المسائل، وتنضج المعارف، ويحصل التجديد في البحث والنظر". اهـ

والدراسة جديدة في أفكارها، كما قال، وأما أنها "جريئة -جرأة محمودة- في نتائجها ومقرراتها، مع الالتزام بآداب البحث والنقد العلمي البناء"؛ فهذا الوصف لا يتناسب مع قول صاحب الدراسة في خاتمتها التي ذكر فيها نتائجها (ص٢٥٠) بأن التأسيس التيمي لحجية تفسير السلف "سقط"!!! فهذا القول يدل على أن نقد التأسيس التيمي لحجية تفسير السلف لم يكن نقدًا علميًا بناء، بل كان نقدًا هدَّامًا؟! كما أن الالتزام بآداب البحث والنقد العلمي البناء لا يتناسب واتهام ابن تيمية بمخالفة المسلمات والقضايا البدهية (ص٩٨)، ومخالفة ما يقتضيه العقل والمنطق (ص١٢٩)، والمعهود والشائع

(ص٩٢)، والقضاء على عملية الفهم (ص١٠٤)، ومصادمة حقيقة وضوح القرآن (ص٩٩)، وواقع تفسير السلف، وتقريرات العلماء على مرِّ التاريخ (ص١١٢)، والوقوع في تناقضات (ص٩١)، وإشكالات، وأخطاء كثيرة جدًا، ولمز السلف، وفتح باب كبير جدًا للطعن عليهم (ص١١٥)، وغيرها من الاتهامات؛ بناء على دلائل لا تدل على ما استدل بها عليه، كما يتبين من الجواب عنها في هذا الكتاب -إن شاء الله تعالى-. والله أعلم.

التعليق على كتاب حجية تفسير السلف عند ابن تيمية:

دراسة تحليلية نقدية

التعليقات على الفصل الأول

الموقف التيمي من حجية تفسير السلف: ضبط وتحرير

هل ابن تيمية ممن يرون منع الإحداث بعد أقوال السلف التفسيرية؛ سواء أكان هذا الإحداث معارضًا لتلك الأقوال أم لا؟

قال المؤلف (ص٢٢): "سيأتي معنا بيان مفهوم البيان النبوي عند ابن تيمية، وكذلك حدود حجية تفسير السلف عنده، وأن ابن تيمية ممن يرون منع الإحداث بعد أقوال السلف التفسيرية؛ سواء أكان هذا الإحداث معارضًا لتلك الأقوال أم لا".

تكلم المؤلف عن مسألة إحداث قول جديد في التفسير بعد أقوال السلف التفسيرية في (ص ٨٤ و٢٣٧)، وابن تيمية لا يرى منع الإحداث بعد أقوال السلف التفسيرية؛ إن لم يكن هذا الإحداث معارضًا لأقوالهم، كما بيَّنت في مناقشة دراسة أحمد فتحي البشير "توقف التفسير على معرفة أقوال السلف: دراسة في استدلالات ابن تيمية من خلال كتابه "جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية"، حيث قلت (ص ١٩): وآخر مطالب البحث الرد على ابن تيمية في مسألة إحداث تأويل جديد لم يرد عن السلف، وقد ذكر الباحث في هذا المطلب –بعد أن بيَّن رأي ابن تيمية فيها– أنه قرره "عمليًا؛ فمنع تأويلات بسبب أن السلف لم يقولوا بها، ومن ذلك رفضه تفسير اللقاء في قوله تعالى: (الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون) البقرة:٤٦؛ بلقاء ثواب الله؛ لأن السلف لم يقولوا به، وذلك في قوله: «وفساد قول الذين يجعلون المراد (لقاء الجزاء)

دون لقاء الله معلوم بالاضطرار بعد تدبر الكتاب والسنة يظهر فساده من وجوه: أحدها: أنه خلاف التفاسير المأثورة عن الصحابة والتابعين». والباحث يخالف ابن تيمية في هذه المسألة؛ فيفهم من ذلك: أنه يجوز -برأيه- تفسير لقاء الله؛ بلقاء ثوابه!!

وقد غلط الباحث على شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة، وبنى رده عليه فيها على غلطه عليه، وليس على حقيقة مذهبه؛ فقد نسب إليه القول بـ"عدم جواز إحداث تأويل لم يقلوا به" (يعني السلف)، والحق أن ابن تيمية قيد التأويل أو القول الجديد بأنه الذي يناقض أقوال السلف، ويتضمن إجماع السلف على الخطأ، والعدول عن الصواب؛ قال في الفتاوى (٣٤/ ١٢٥): "والأمة إذا اختلفت في مسألة على قولين لم يكن لمن بعدهم إحداث قول يناقض القولين، ويتضمن إجماع السلف على الخطأ، والعدول عن الصواب".

مع أن الباحث نقل عنه (ص ١٨) قوله في مقدمته في أصول التفسير: «فإن الصحابة والتابعين والأئمة؛ إذا كان لهم في تفسير الآية قول، وجاء قوم فسروا الآية بقول آخر؛ لأجل مذهب اعتقدوه، وذلك المذهب ليس من مذاهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان صاروا مشاركين للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع في مثل هذا.

وفي الجملة من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئًا في ذلك، بل مبتدعًا، وإن كان مجتهدًا مغفورًا له خطؤه.

فالمقصود بيان طرق العلم وأدلته، وطرق الصواب، ونحن نعلم أن القرآن قرأه الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه، كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم، فمن خالف قولهم، وفسر القرآن بخلاف تفسيرهم؛ فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعًا».

الفرق بين كتاب حجية تفسير السلف عند ابن تيمية دراسة تحليلية نقدية، وبحث أحمد فتحي البشير:

بيَّن المؤلف (ص٢٣): الفرق بين كتاب حجية تفسير السلف عند ابن تيمية دراسة تحليلية نقدية، وبحث أحمد فتحي البشير "توقف التفسير على معرفة أقوال السلف: دراسة في استدلالات ابن تيمية من خلال كتابه "جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية"، وهو أنه: "جعل البيان النبوي لمعاني القرآن عند ابن تيمية هو بيان كلي لوجوه الأمر والندب والإرشاد لا بيان للمراد المباشر من وراء الألفاظ والتراكيب"، "ولكنه أكثر قربًا في تصوير الموقف التيمي، وتصور لوازمه في بناء قوله إزاء حجية تفسير السلف"!

أثر خصوصيات طبقة الصحابة في الفهم:

قال المؤلف (ص٤٨): "يلاحظ أن ابن تيمية في ثنايا إثباته لوقوع البيان النبوي للصحابة يطرح أحيانًا في التدليل بعض خصوصيات طبقة الصحابة في الفهم؛ ما يجعل المعاني الواردة عنهم مقدمة، كبلوغهم السنة، ونزول القرآن بلغتهم، وهو ما يوحي بأنهم كانوا مجتهدين في تحرير المعاني لا نقلة لها، وسيأتي مزيد بسط لذلك، وبيان أنه ليس مشغبًا على طرحه في وجود تفسير نبوي نقله السلف".

تعليق: من مقاصد بيان خصوصيات طبقة الصحابة في الفهم أنهم لن يحيلوا معنى البيان النبوي في أثناء النقل.

العلاقة بين اللغة التي بين أيدينا ولغة قريش التي نزل بها القرآن ووقع بها البيان النبوي:

قال المؤلف (ص ٥٢): "اتجاه ابن تيمية إلى أن اللغة التي بين أيدينا ليست هي لغة قريش التي نزل بها القرآن ووقع بها البيان النبوي والتي كانت عند الصحابة والسلف".

وفي (ص٥٣): **ينسب إلى ابن تيمية أنه يقول بأن عدم كفاية اللغة التي بين أيدينا في فهم القرآن يرجع لكونها ليست لغة قريش! وليس لأنه لا يصح قياس "معاني ألفاظ القرآن على معاني تلك الألفاظ" في اللغة؛ لأنه قد يكون اللفظ من أحدهما دون الآخر دالًّا على معنى آخر بطريق الاشتراك والمجاز"، ولـ"أن جنس ما دلَّ على القرآن ليس من جنس ما يتخاطب به الناس في عادتهم، وإن كان بينهما قدرٌ مشترك، فإن الرسول جاءهم بمعانٍ غيبية لم يكونوا يعرفونها، وأمرَهم بأفعالٍ لم يكونوا يعرفونها، فإذا عبّر عنها بلغتهم كان بين ما عناه وبين معاني تلك الألفاظ قدرٌ مشترك، ولم تكن مساويةً لها، بل تلك الزيادة التي هي من خصائص النبوة لا تُعرَف إلّا منه؛ فعُلِمَ أن عامة من يأخذُ معاني القرآن من اللغة التي سمعها من العرب العرباء وباشرَهم فيها أن يكون قائسًا قياسًا يحتمل الضدَّ، وأن يكون ما فاتَه من الفارق أعظمَ مما أدركَه بالجامع"**. كما قال في جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية (قطعة منه، ص: ١٧)

تأسيس التفويض:

قال المؤلف (ص ٥٩): "لا شك أن الناظر في الموقف العقدي التيمي من مفوضة الصفات الخبرية والقائلين بعدم علم المكلف بمعانيها؛ يجده مؤكدًا لانطلاقة ابن تيمية من

وجود بيان نبوي للمعاني، **وأن رؤيته لهذا البيان هي السبب في اعتباره بدعية مقالة أهل التفويض**".

وقال في نهاية الفصل الثاني الذي عقده لمناقشة الموقف التيمي من حجية تفسير السلف وتقويمه (ص١٤٧): "**وإذا ثبت غلط هذا المنطلق؛ فقد ثبت غلط سائر ما تأسس عليه مما قرره ابن تيمية** من ضرورة لزوم التقيد بأقوال السلف في طلب الفهم، وبان لنا أن تفسير السلف تفسير اجتهادي لا نقلي، وأن الخروج عليه سائغ وممكن"!

رد المؤلف على القول بأن البيان النبوي لمعاني القرآن عند ابن تيمية هو تبيين المعاني الكلية العامة:

قال (ص٧١): "ابن تيمية لا يقر بوجود ألفاظ مجملة ومشكلة أصلاً في آي الاعتقاد التي يتكلم عليها حتى يخصص بها البيان"، ونحوه (ص٨٣).

ذكر المؤلف (ص٧٢): قول أحمد فتحي البشير: تبيين المعاني الكلية العامة، وإن كانت مفيدة في بيان معاني ألفاظ الآي وتركيبها، إلا أنها ليست قاطعة في تعيين المراد باللفظ أو التركيب المعين... هذا لا يلزم منه [إدراك] المعاني الخاصة بكل لفظ أو تركيب...

تعليق: النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن أصول المعاني، وهذا يلزم منه أن يُبنى عليها، ولا يُخرج عنها.

رد المؤلف (ص٧٣): "يُظهر خطأً ذلك القول [يشير إلى قول البشير] موقفُ ابن تيمية من الصفات الخبرية، حيث يرى ابن تيمية أنها معلومة المعنى، وينكر على المؤولة والمفوضة نكيرًا شديدًا، كما هو معلوم.

ولا شك أن هذا التوجه من ابن تيمية ظاهر النقض لاختصاص البيان النبوي عنده بالمعان الكلية؛ لما فيه من إبطال لما يريد ابن تيمية إقامته على خصومه العقديين في باب

الصفات، فلو لم يفسر النبي معاني الألفاظ الواردة في القرآن من مثل (استوى، اليد، الوجه، العين، المجيء...إلخ) وكان بيانه لها عامًا كليًا؛ لَما كان لابن تيمية حجة يستند إليها في نكيره على مؤولة الصفات الخبرية ومفوضتها.

ومثاله لو أن النبي فسر قوله تعالى: (ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي) [ص: ٧٥] بتفسير عام؛ من غير بيان مباشر لمفردة (اليدين) بما يخالف قول المؤولة والمفوضة لما كان لتقرير ابن تيمية من حجة يستند عليها، بل لكان في هذا حجة عليه لخصومه؛ إذ النبي لم يبين هذه الألفاظ بشكل محدد. وليست مشكلة ابن تيمية مع المؤولة فقط بحيث يستطيع دفع قولهم بأن تأويلهم لهذه الألفاظ غير منقول بصورة عامة عن رسول الله والقرون المتقدمة، فيكون بدعة محدثة، بل كذلك لديه موقف نقدي شديد الصرامة من المفوضة؛ فابن تيمية يرفض التفويض –الذي هو عدم علم المكلف بمعنى هذه الصفات– رفضًا قاطعًا وينكر على القائلين به، ويرى أن مقولتهم بدعة، وأنها شر من مقولة أهل البدع والإلحاد، وتنطوي على تجهيل عظيم للنبي صلى الله عليه وسلم والسلف".

وقال (ص٧٥): "وظاهر جدًا أن تبديع ابن تيمية للمفوضة لا يتخرج عند التأمل إلا على القول بالبيان النبوي للمعاني".

وهو القول الذي أسقطه المؤلف بهذه الدراسة!!!

وقال المؤلف (ص٨٣): "القول بالتخصيص يعني إدخال آي الاعتقاد في القدر الواجب بيانه على النبي صلى الله عليه وسلم بشكل خاص، وهو ما قد يجعلها مما يشكل ابتداء، ويتعذر فهمها بدون تبيين نبوي؛ حتى يترتب تأسيس ضرورة حصول التبيين فيها، كما في الألفاظ المجملة مثلًا من نحو الصلاة والزكاة، وهو خلاف التقرير التيمي ورده لقول المفوضة؛ ولهذا تجده يقول: «...وهذا مما يوجب العلم بحرصهم على فهم معناه، وإذا كانوا حِرَاصًا والرسول صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم، فمن الممتنع أن يكونوا

يرجعون إلى غيره في بيان معانيه وتفصيل مجمله وبيان متشابهه، فعلم أنهم أخذوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم بيان معاني آيات القرآن التي يقال: إنها مشكلة أو مجملة».

فهو يقول بأننا لو سلمنا جدلًا بأن آي الاعتقاد والصفات مشكلة وفيها إجمال؛ فإنها داخلة في البيان، وأما أن يقر ابن تيمية بأنها ألفاظ مشكلة ابتداء فيخصص البيان تبعًا لذلك؛ فلا يتأتى تقرير ذلك عنده"!

[راجع ص٧١].

تعليق: ليس في هذا أنه لا يوجد ألفاظ تُشْكل ابتداء، وألفاظ مجملة.

قال المؤلف (ص٨٤): "في ضوء ما مرَّ معنا من أمر البيان النبوي عند ابن تيمية للمعاني، فإنه يجب التقيد بتفسير السلف في الفهم، والمنع من الإحداث بعده بقطع النظر عن صورة الإحداث، وهل هو معارض لأقوال السلف أم لا؟ إذ القائل في التفسير سيكون قائلًا في أمر يتعلق بالبيان النبوي، وهو ممتنع ويجب التشنيع على متقصد فعله. وهذا الموقف من الإحداث يدل عليه كلام ابن تيمية في الموضوع".

وذكر أقوالًا لابن تيمية، ومنها ما في المسودة من أنه: "إذا تأول أهل الإجماع الآية بتأويل، ونصوا على فساد ما عداه؛ لم يجز إحداث تأويل سواه، وإن لم ينصوا على ذلك؛ فقال بعضهم: يجوز إحداث تأويل ثان؛ إذا لم يكون فيه إبطال الأول، وقال بعضهم: لا يجوز ذلك كما لا يجوز إحداث مذهب ثالث، وهذا هو الذي عليه الجمهور، ولا يحتمل مذهبنا غيره".

وقال المؤلف في الحاشية: قد أتينا بهذا النص كنوع من التعضيد العام لما ذكره ابن تيمية، وإلا فمن المعلوم أن المسودة هي من تأليف آل تيمية (الجد والأب والحفيد)، والاستدلال بما جاء فيها لا يمكن نسبته إلى ابن تيمية رأسًا ما لم يقترن بـ(قال شيخنا) كما هو معلوم، **وهو ما لم يتوفر في هذا النص الذي أوردنا**. وسيأتي معنا مزيد تفصيل لموقف ابن تيمية من الإحداث الجديد.

جواب المؤلف عن نص يظهر منه معارضةٌ لما قرره عن شيخ الإسلام في أمر البيان النبوي للمعاني:

قال المؤلف (ص٨٥): من خلال التأمل في نصوص ابن تيمية وقفت على نص يظهر منه معارضة لما قررناه عن شيخ الإسلام في أمر البيان النبوي للمعاني، وهذا النص يحوي تأصيلًا تيميًا لأحد المسائل التفسيرية، ثم ذكر قول ابن تيمية: "فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: أن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن؛ فما أجمل في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر وما اختصر من مكان فقد بسط في موضع آخر؛ فإن أعياك ذلك؛ فعليك بالسنة؛ فإنها شارحة للقرآن وموضحة له...

وحينئذ إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها؛ ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح؛ لا سيما علماؤهم وكبراؤهم...

[و] إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين...

وقال شعبة بن الحجاج وغيره أقوال التابعين في الفروع ليست حجة؛ فكيف تكون حجة في التفسير؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح أما إذا أجمعوا على الشيء؛ فلا يرتاب في كونه حجة؛ فإن اختلفوا؛ فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك.

قال المؤلف (ص٨٧): فحينما ننظر لهذا التأصيل فإننا نجد فيه تجويزًا من ابن تيمية للاجتهاد في طلب الفهم والرجوع المباشر للقرآن في ذلك أولًا، الأمر الذي يتعارض مع فكرة وجود البيان النبوي للمعاني ووجوب الرجوع لهذا البيان في الفهم والمتمثل في المعاني

التي ذكرها السلف كما مرَّ، كما نجد فيه إقرارًا بعدم حجية أقوال التابعين في غير مواطن وقوع الإجماع فيها، وهو ما يتعارض من ناحية مع لزوم حدوث نقل كامل للبيان النبوي من الصحابة لمن تلاهم والذي خلافه ممتنع لما فيه من طعن في بلاغ الدين؛ لأن أقوال الصحابة التفسيرية إضافة لإجماعات التابعين لا تغطيان بيان معاني جُلِّ القرآن، ولا ما يقارب ذلك كما هو معلوم، وكذلك يتعارض من ناحية أخرى مع ما ذكرنا من عدم جواز الإحداث بعد قول السلف، حيث نلاحظ فيه تجويزًا للإحداث في ما لم يكن فيه قول للصحابة، ولم تجتمع فيه أقوال التابعين على معنى واحد.

تعليق: **في كلام المؤلف خلط بين وجود البيان النبوي ووصوله إلى جميع الصحابة ومن بعدهم.**

وكلام ابن تيمية فيه "إذا لم نجد التفسير في القرآن"؛ طلبناه في السنة، وليس فيه أنه إذا وجد التفسير في القرآن؛ أُكتفي به، ولم يجب أن نطلبه من السنة، وقد ذكر ابن تيمية في "جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية" الذي اعترض عليه في هذا الزمان الباحثان المصريان!! (أحمد فتحي البشير، والمؤلف: خليل محمود اليماني)= أن "ذمَّ المتخلف عن طلب السنة المكتفي بالقرآن"؛ "قد استفاض عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوهٍ متعددةٍ"؛ منها قوله: «لا أُلْفِينَّ أحدَكم متكئًا على أريكتِه يأتيه الأمرُ من أمري مما أَمَرْتُ به أو نَهيتُ عنه فيقول: بيننا وبينكم هذا القرآن، فما وجدنا من حلالٍ أحللناه، وما وجدنا من حرام حرَّمناه، ألا وإني أوتيتُ الكتابَ ومثلَه معه»، ولا سيما إذا لم يكن التفسير الذي وجد في القرآن قطعي الدلالة.

وإنما مقصود ابن تيمية ترتيب طرق التفسير ترتيبًا بنائيًا تسلسليًا؛ بأن يكون كل طريق أصلاً لما بعده، وفرعًا عما قبله.

وليس في كلام ابن تيمية تجويز للإحداث في ما لم تجتمع فيه أقوال التابعين على معنى واحد؛ لأنه صرَّح في مواضع بأنه لا يجوز الخروج عن أقوالهم إذا اختلفوا، كما سبق. وينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٤/ ١٢٥).

رأي المؤلف في علاقة كلام ابن تيمية عن طرق التفسير بكلامه عن البيان النبوي لمعاني القرآن:

قال المؤلف (ص٩٢): "لا يمكن أن نعتبر مثل هذا التأصيل معبرًا عن موقف شيخ الإسلام من حجية تفسير السلف ولا مشغبًا على ما قررنا قبل من أمر البيان النبوي للمعاني وأن وجوده هو الأصل والمنطلق في بناء حجية تفسير السلف عند ابن تيمية؛ لتضافر دلائل هذا المنطلق في الطرح التيمي، ولكن **يحمل هذا التأصيل على التعارض، والذي هو أمر منطقي في تنظيرات العلماء بصورة عامة؛ فذهول العالم عن لوازم أحد أصوله ومنطلقاته في موطن أو بعض مواطن يظل أمرا متصورًا جدًا**، خاصة إذا كان مكثرًا من التنظير كابن تيمية، كما أن لهذا التعارض أسبابه الظاهرة التي تفسر علة وقوعه في الطرح التيمي لبعض قضايا التفسير بصورة خاصة كما بيَّنا".

اتهام المؤلف ابن تيمية بطرح سردية جديدة لتاريخ علم التفسير تخالف تمامًا المعهود والشائع:

قال المؤلف (ص٩٢): "الناظر في الطرح التيمي يجده يطرح سردية جديدة لتاريخ علم التفسير تخالف تمامًا المعهود والشائع".

فوفقًا للطرح التيمي في البيان النبوي لمعاني القرآن فإن:

– التفسير والبيان النبوي للمعاني لم يكن قليلًا؛ إذ لم يختص بتوضيح مدلولات ما أشكل فقط على بعض الصحابة، أو ما كان لفظًا شرعيًا خاصًا كالصلاة والزكاة...إلخ، ولكنه كان عامًا وشاملًا لآي القرآن.

والمعهود والشائع أن:

– التفسير والبيان النبوي للمعاني كان قليلًا؛ يختص بتوضيح مدلولات ما أشكل فقط على بعض الصحابة، أو ما كان لفظًا شرعيًا خاصًا كالصلاة والزكاة...إلخ، لم يكن عامًا وشاملًا لآي القرآن!

ووفقًا للطرح التيمي في البيان النبوي لمعاني القرآن فإن:

– التفسير تبعًا للرؤية التيمية لم يبدأ في الانطلاق الفعلي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على يد بعض الصحابة، ولكنه مثل مشغلًا رئيسًا إبان حياة النبي صلى الله عليه وسلم نفسه.

والمعهود والشائع أن:

– التفسير بدأ في الانطلاق الفعلي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على يد بعض الصحابة!

ووفقًا للطرح التيمي في البيان النبوي لمعاني القرآن فإن:

– تفسير السلف للقرآن لم يكن نابعًا من جراء اجتهادهم ونظرهم الخاص في النص القرآني، ولكنه نقل للبيان النبوي للمعاني؛ ومن ثم يجب التزامه والتقيد به في الفهم وعدم الإحداث بعده بقطع النظر عن صورة هذا الإحداث.

والمعهود والشائع أن:

– تفسير السلف للقرآن نابع من جراء اجتهادهم ونظرهم الخاص في النص القرآني، وليس نقلًا للبيان النبوي للمعاني؛ ومن ثم لا يجب التزامه والتقيد به في الفهم وعدم الإحداث بعده!

وما أشار المؤلف إلى أنه المعهود والشائع هو المعهود عنده، والشائع في مدرسته!
وسيأتي التعليق على ما أشار إليه من أن التفسير والبيان النبوي للمعاني كان قليلًا.

تفريق المؤلف بين المكانة الخاصة لأقوال السلف في التفسير وحجية أقوالهم في التفسير:

قال المؤلف (ص٩٤): "أقوال السلف التفسيرية تشتهر بأنها اجتهادية في مجملها، وأن لها اعتبارات تكسبها مكانة خاصة من مثل علم السلف بأحوال النزول واللغة وسلامة حقبتهم...إلخ مما هو ظاهر الشهرة في مختلف الكتابات قديمًا وحديثًا، ومن ثم يكون ذلك داعية لأن يميل البحث عادة للتعجل في تقرير ذلك دون استقراء لموقف العالم ذاته؛ لعدم تصور مخالفته لذلكم التقرير المشتهر، خاصة وأن ابن تيمية يعرض قوله في البيان باعتباره أمرًا مقررًا، ولا ينتقد بصورة مباشرة القول بخلاف ذلك، كما سيأتي معنا".

تعليق: **ما المكانة الخاصة؟ وما الفرق بينها وبين الحجية؟!**

التعليقات على الفصل الثاني

الموقف التيمي من حجية تفسير ابن تيمية: مناقشة وتقويم

اتهام المؤلف ابنَ تيمية بمخالفة المسلمات والقضايا البدهية:

قال المؤلف (ص٩٨): "صدور ابن تيمية عما صدر عنه من رؤيته في البيان النبوي يدل على رفضه لبعض المسلّمات والمقررات الشائعة مما يتصادم مع تلكم الرؤية حتى وإن لم يساجلها بشكل مباشر؛ ومن ثم لم يكن سائغًا في نقاشه مجرد استحضار مخالفته لهذه المقررات الشائعة لبيان غلطه؛ وإنما سنحاول استكناه دلائل هذا المقررات ذاتها ومسوغات التأسيس العلمي عليها من قبل العلماء على مرِّ التاريخ، لا سيما وأن القول بعدم تبيين النبي صلى الله عليه وسلم لسائر معاني القرآن، وإن بدا مقررًّا إلا أن دلائل تقريره -كما الشأن في دلائل المسلمات والقضايا البدهية في العلوم- يعتريها إجمال وعدم تفصيل في ركائزها وأسبابها؛ ومن ثم فقد يتصور غلطها في ضوء الدلائل التي أبداها ابن تيمية في تأسيسه لما يخالفها، كما أن أقوال العلماء مما يستدل لها لا بها بصورة عامة؛ ولذا فالنظر في دلائل الأقوال وفحصها يظل هو الأصل في المناقشات.

تعليق: استعمل المؤلف كلمة (سائر) بمعنى (جميع) في مواضع من كتابه (ينظر أيضًا على سبيل المثال: ص١٢١و١٢٧ و١٢٩ و١٣٢ و١٣٩)، وهو خطأ شائع.

ويفهم من كلام المؤلف المذكور آنفًا أن عدم تبيين النبي صلى الله عليه وسلم [لجميع] معاني القرآن من المسلمات والقضايا البدهية.

وقوله بأن دلائل المسلمات والقضايا البدهية في العلوم يعتريها إجمال وعدم تفصيل في ركائزها وأسبابها؛ يخالف قوله بمصادمة القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن معاني

القرآن لحقيقة وضوح القرآن لعامة العرب! لأن وضوح القرآن قد يعتريه غموض واحتمالات، كما أن دلائل المسلمات والقضايا البدهية في العلوم يعتريها إجمال وعدم تفصيل في ركائزها وأسبابها!!

التعليق على كلام المؤلف (ص١٠٥) عن: "مصادمته [يعني: قول ابن تيمية بأن النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه بيَّن جميع معاني القرآن] لتقريرات العلماء حول التفسير النبوي، وأنه كان قليلاً".

تعليق: هذا بحسب المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والمصرح بنسبته إليه، ومما يبين أن هذا هو المراد بأن التفسير النبوي كان قليلاً؛ أن المجمل والمشكل الذي يقرر المؤلف أنه واجب البيان أكثر مما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في التفسير الصريح.

وسيأتي كلام يتعلق بمسألة قلة التفسير النبوي في أثناء التعليق على استقلال المؤلف أدلة ابن تيمية على أن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن جميع معاني القرآن، كما ستأتي قضية تتعلق بمسألة قلة التفسير النبوي، وهي قضية الإسناد في التفسير.

تفريق المؤلف بين سياقات التشريع في القرآن وغيرها من حيث تناول البيان النبوي لها:

قال المؤلف (ص١٠٨): "متى كنت في سياقات التشريع في القرآن وضبط فهمه والتعامل معه؛ فإن البيان سيطرد؛ كون السنة بتمامها هي التطبيق المبين لهذا التشريع".

تعليق: السنة مبينة للتشريع ولجميع موضوعات القرآن ومعانيه.

قول المؤلف (ص١١٢): إن ما طرحه ابن تيمية من وجود تفسير نبوي شامل للقرآن مصادم لأقوال العلماء على مرِّ التاريخ من تقييد التفسير النبوي وعدم اطراده.

تعليق: قول ابن جزي (ت٧٤١هـ) في تفسيره "التسهيل لعلوم التنزيل": "(وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذكر) يعني القرآن (لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) يحتمل أن يريد لتبين القرآن بسردك نصه وتعليمه للناس، أو لتبين معانيه بتفسير مشكله، فيدخل في هذا ما بينته السنة من الشريعة"؛ لا يظهر أنه قصد أن الآية لا تحتمل أكثر مما ذكر مما سيأتي بعضه في كلام غيره؛ كتفصيل المجمل، ويؤيد هذا أنه يظهر أنه نقل هذا التفسير من "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لابن عطية (ت٥٤٦هـ)، وقد ذكر فيه أكثر مما ذكر ابن جزي، فقد قال ابن عطية: "و(الذكر) في هذه الآية القرآن، وقوله: (لتبين) يحتمل أن يريد لتبين بسردك نص القرآن (ما نزل)، ويحتمل أن يريد لتبين بتفسيرك المجمل، وشرحك ما أشكل مما نزل، فيدخل في هذا ما بينته السنة من أمر الشريعة، وهذا قول مجاهد".

والمروي عن مجاهد أنه قال في قوله: (لِتُبيّن للنّاس ما نُزّل إليهم): "ما أُحِلَّ لهم، وما حُرِّم عليهم". عزاه السيوطي في الدر المنثور إلى ابن أبي حاتم.

وكذلك قول ابن كثير: (لتبين للناس ما نزل إليهم) من ربهم، أي: لعلمك بمعنى ما أنزل عليك، وحرصك عليه، واتباعك له، ولعلمنا بأنك أفضل الخلائق وسيد ولد آدم، فتفصِّل لهم ما أجمل، وتبيِّن لهم ما أشكل؛ لم يقصد به حصر متعلق التبيين؛ لأنه لا دليل على تخصيص التبيين بأنواع من البيان دون ما يشبهها، ودون غيرها.

ويحتمل أن من فسَّر الآية بتفصيل ما أجمل، وشرح ما أشكل؛ لا يرى أن بيان معاني القرآن كله يخرج عن هذين النوعين.

وقد ذكر المؤلف بعد قول ابن كثير في تفسير الآية المذكورة قول البقاعي في أن تبيين ما نزل إلى الناس يكون "بتبيين المجمل، وشرح ما أشكل، من علم أصول الدين الذي رأسه التوحيد، ومن البعث وغيره"، وزاد البقاعي: "وهو شامل لبيان الكتب القديمة لأهلها ليدلهم على ما نسخ، وعلى ما بدلوه فمسخ"، وهذا يدل على أن التبيين يشمل غير ما ذكر ابن كثير؛ مما ذكر البقاعي، وكذلك غير ما زاده البقاعي.

وقول الشاطبي في الموافقات (٤/ ٢٧٨): "إن الكتاب لا بد من القول فيه ببيان معنى، واستنباط حكم، وتفسير لفظ، وفهم مراد، ولم يأت جميع ذلك عمن تقدم؛ فإما أن يتوقف دون ذلك فتتعطل الأحكام كلها أو أكثرها، وذلك غير ممكن؛ فلا بد من القول فيه بما يليق"؛ لا يلزم منه أن بعض آيات القرآن لم يأت بيان معناها الأصلي؛ لأنه نفى إتيان جميع معانيها وأحكامها ومفاهيمها.

وأما قول الشوكاني في فتح القدير (١/ ١٤): "ما كان من التفسير ثابتًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان المصير إليه متعينًا، وتقديمه متحتمًا، غير **أن الذي صح عنه من ذلك إنما هو تفسير آيات قليلة** بالنسبة إلى جميع القرآن، ولا يختلف في مثل ذلك من أئمة هذا الشأن اثنان"؛ فلا يلزم منه **أن الذي بيَّنه رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هو آيات قليلة!** وأن تفسير الصحابة لم يعلموه تلقيًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

استدلال المؤلف (ص١١٣) بورود مرويات إسرائيلية وأبيات شعرية في تفسير السلف على أنهم كانوا مجتهدين في بناء المعنى:

تعليق: لا يلزم من ورود مرويات إسرائيلية وأبيات شعرية في تفسير السلف؛ أن يكونوا مجتهدين في بناء المعنى، وأنهم لم يعلموه تلقيًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنهم

استعملوا المرويات الإسرائيلية والأبيات الشعرية باعتبارها موارد ثانوية؛ ورد فيها ما يوافق المعنى الذي دل عليه الكتاب والسنة أو الذي تلقوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

اتهام المؤلف ابنَ تيمية بالوقوع في إشكالات وأخطاء كثيرة جدًا في التعامل الإسرائيليات، ولمز السلف، وفتْح باب كبير جدًا للطعن عليهم:

قال المؤلف (ص١١٥): "إن الانطلاق من فكرة وجود بيان نبوي سابق... هو ذات المنطلق الذي تبناه ابن تيمية إزاء المرويات الإسرائيلية مثلًا، حيث اعتبرها مادة منقولة، ومن ثم راح يؤصل لها بهذا الاعتبار، وأن السلف رووها للاستشهاد لا للاعتقاد، وأن ما وافقنا منها نقبله، وما خالفنا نرده، وما لم يوافق أو يخالف مقررًا عندنا نتوقف فيه، وهو ما أوقع درسه للموضوع في إشكالات وأخطاء كثيرة جدًا في التعامل مع هذه الموارد، كما أفضى به إلى موقف معاكس تمامًا لما ينتصر له من الاحتجاج لأقوال السلف؛ إذ دفعه للمز السلف؛ كونهم نقلوا ما لا فائدة فيه في الدين، وكذلك لرد بعض مقولاتهم التفسيرية التي اعتبرها منقولات إسرائيلية، وفتْح باب كبير جدًا للطعن عليهم، وجعل مقولاتهم مما يستدل له لا به، كما سنبين لاحقًا"!!

التعليق على ما ذكره المؤلف (ص١١٥-١١٩) من أمثلة لاختلاف الصحابة في التفسير يرى أنها تدل على أنهم لم يتلقوا بيانًا نبويًا في الآيات التي اختلفوا في تفسيرها:

- اختلاف علي وابن عباس رضي الله عنهما في تفسير العاديات يشبه أن يكون اختلاف تنوع؛ اعتبر فيه علي رضي الله عنه سبب النزول، وهو مما اختص الصحابة

بمعرفته كما اختصوا بصحبة النبي صلى الله عليه وسلم، واعتبر فيه ابن عباس رضي الله عنهما عموم الآية لغير ما نزلت بخصوصه.

- وتفسير ابن مسعود رضي الله عنه البطشة الكبرى بأنها يوم بدر، وتفسير ابن عباس رضي الله عنهما لها بيوم القيامة؛ من قبيل ذكر بعض أنواع الاسم العام.

- وكذلك تفسير ابن عباس رضي الله عنهما الكوثر بالخير الكثير مع ورود "حديث نبوي يبين أن الكوثر هو نهر أعطاه الله للنبي صلى الله عليه وسلم"؛ فقد اعتبر ابن عباس تفسير الكوثر بالنهر الذي أعطاه الله للنبي صلى الله عليه وسلم "من باب المثال للخير لا أنه نص فيه".

- والاختلاف في الكلالة اختلاف في مسألة فرعية، بعد العلم بأنها عدم الولد أو عدم الوالد أو عدمهما؛ فالاختلاف في أي ذلك المراد...

واختلاف الصحابة خاصة والسلف عامة في التفسير غالبه يرجع إلى اختلاف تنوع، وما كان من اختلاف التضاد بيَّن ابن تيمية وجوهه وأسبابه بما ينفي معارضته (أو مصادمته) للقول بأن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن جميع معاني القرآن، ومن ذلك تفاوتهم في العلم بالبيان النبوي...

استدلال المؤلف على مصادمة القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن جميع معاني القرآن -في رأيه- بسؤالات الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم حول بعض المعاني:

- أورد المؤلف (ص١١٩-١٢٠) في دلائل مصادمة القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن معاني القرآن لواقع السلف، تحت عنوان: "النظر في سؤالات الصحابة للنبي

صلى الله عليه وسلم حول بعض المعاني": حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه – الذي أخرجه البخاري– قال: لما نزلت هذه الآية (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) شق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وقالوا: أينا لم يظلم نفسه؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه (يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم)، وقال: "والناظر في هذا الحديث يجده صريحًا في الدلالة على أن "الصحابة رضي الله عنه [كذا، وهو خطأ طباعي، والصواب: عنهم] كانوا يجتهدون في فهم القرآن الذي نزل بلغتهم على ما يفهمونه منها، فإن أشكل عليهم شيء منه سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم".

تعليق: في هذا الحديث أن الصحابة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عما تبادر إلى أذهانهم من معنى الظلم في الآية لما نزلت، وليس فيه أنهم كانوا يجتهدون في فهم القرآن؛ فإن أشكل عليهم شيء منه؛ سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم!

وإن اجتهد أحد من الصحابة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في تفسير آية أو حديث من أحاديثه أو في قضية جزئية معينة عرض اجتهاده على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو على علماء الصحابة؛ يسألهم عن بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، ولم يرد عن أحد من الصحابة خلاف هذا.

استدلال المؤلف على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبين جميع معاني القرآن بما وقع بين الصحابة رضي الله عنهم من اختلاف تضاد في تفسير بعض الألفاظ القرآنية:

– وأورد المؤلف (ص١٢١) تحت عنوان: "اختلاف التضاد بين الصحابة في المعاني" قول الدكتور مساعد الطيار في شرح مقدمة أصول التفسير لابن تيمية (ص: ٤٣–٤٤):

"ومما يدلُّ على أنهم لم يتلقَّوا بيان جميع الألفاظ ما وقع بينَ الصحابة رضي الله عنهم من خلاف محقق في تفسير بعض الألفاظ القرآنية التي لها أكثر من دلالة لغوية، فحملها بعضهم على معنى، وحملها الآخرون على معنى آخر. وهذا يدل على أنهم لم يتلقوا من النبي صلى الله عليه وسلم بيانًا نبويًا في هذه اللفظة، ولو كان عند أحدٍ منهُ بيان لما وقع مثل هذا الاختلاف".

تعليق: ما وقع بين الصحابة رضي الله عنهم من اختلاف تضاد في تفسير بعض الألفاظ القرآنية، لا يلزم منه أنهم لم يتلقوا جميعًا بيانًا نبويًا لتلك الألفاظ، بل قد يقع بينهم اختلاف تضاد في تفسير بعض الألفاظ القرآنية؛ إذا كان بعضهم لم يتلقوا بيانًا نبويًا لها، ولم يلتقوا بمن تلقوا بيانًا نبويًا لها، ولم يعلم كل منهم أنه قد خولف، وقد يختلف بعضهم في تفسير آية اختلاف تضاد مع أنهم تلقوا جميعًا بيانًا نبويًا لها؛ لذهول أحدهم عنه أو لاعتقاد معارض راجح عنده.

وقد استشهد المؤلف بكلام الشيخ الأستاذ الدكتور مساعد بن سليمان الطيار في ستة مواضع في الفصلين الأول والثاني؛ ثلاثة في الفصل الأول (في ص ٥٤ و٦١ و٨٢)، وثلاثة في الفصل الثاني (موضعين في ص ١٢٠، وموضع في ص١٢١).

وذكر المؤلف أن الدكتور مساعدًا انتقد رأي ابن تيمية في البيان النبوي، وساق في تضعيفه عددًا من الدلائل، وهي مما أورده المؤلف أيضًا لتضعيف قول ابن تيمية بأن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن لأصحابه جميع معاني القرآن.

الفرق بين نقد الدكتور مساعد الطيار لرأي ابن تيمية في البيان النبوي للقرآن ونقد المؤلف:

وقد تحدث المؤلف عن الفرق بين نقد الدكتور مساعد الطيار لرأي ابن تيمية في البيان النبوي للقرآن ونقده، فقال (ص١٢١): "تجدر الإشارة إلى أن الدكتور مساعد بالرغم

من نقده لرأي ابن تيمية في البيان النبوي، إلا أن المتأمل لشرحه لمقدمة ابن تيمية يجده لم ينتبه لأثر رؤية ابن تيمية في البيان النبوي وانعكاساتها على كثير مما طرحه في المقدمة، وهو ما صدَّه عن التقييم المدقق للطرح التيمي في بعض قضايا التفسير التي طرقها في المقدمة مما يتصل بالبيان النبوي. ولعل السبب في ذلك هو تأثره بصنيع الذهبي في معالجة البيان النبوي كمسألة منفصلة قائمة بذاتها، فدرج على معالجتها بذات الطريقة دون تأمل امتداداتها في فكر شيخ الإسلام وتأسيساته للتفسير".

فإن كان المؤلف يقصد أن الدكتور مساعدًا لم ينتبه لما قال المؤلف (ص٥٩) من "أن رؤية ابن تيمية لهذا البيان هي السبب في اعتباره بدعية مقالة أهل التفويض"، و(ص٧٥) من "أن تبديع ابن تيمية للمفوضة لا يتخرج عند التأمل إلا على القول بالبيان النبوي للمعاني"؛ فقد انتبه الدكتور مساعد لهذا، لكنه لم ير أن مخالفته لرأي ابن تيمية في البيان النبوي للقرآن تُسْقِط بدعية مقالة أهل التفويض؛ لأن لبدعيتها سببًا آخر، وهو إجماع السلف على أن معاني أسماء الله تعالى وصفاته معلومة؛ حيث "إن التفويض لم يرد عنهم البتة، كما لم يرد عنهم إنكار معنى صفة من الصفات، ولا اسم من الأسماء، ولهذا لا مدخل لهم [يعني: لأهل التفويض] في كون النبي صلى الله عليه وسلم لم يفسر جميع القرآن، فهم يلزمون بأن يثبتوا بالنقل أن السلف فوضوا المعاني أو أنكروا معانيها كما يفعل المتأخرون"، كما قال في شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص ٤٥).

ثم قال بعد هذا (ص ٤٧): "والذي تدل عليه الآثار... أن أصول الدين من المعاملات والشرعيات والاعتقادات قد بيَّنها الرسول صلى الله عليه وسلم للصحابة بيانًا واضحًا لا لبس فيه، واختلافهم في بعض أفرادها لا يدل على أنه لم يبيِّنها لهم.

وهذا يسد المدخل على المبتدعة الذين ناقشهم شيخ الإسلام، وعليه يحمل كلامه في بيان الرسول صلى الله عليه وسلم، والله أعلم".

فرأى أن أصول الدين الاعتقادية قد بيَّنها الرسول صلى الله عليه وسلم للصحابة بيانًا واضحًا لا لبس فيه، واختلافهم في بعض أفرادها لا يدل على أنه لم يبيِّنها لهم، وإن لم ير أنه بيَّن لهم جميع معاني القرآن.

فإن كان الدكتور مساعد لم ينتبه لأمرٍ؛ فهو: أن هذا الكتاب المسمى: "حجية تفسير السلف عند ابن تيمية: دراسة تحليلية نقدية" يؤسس للتفويض، وهو المشرف العام على الشؤون العلمية بمركز تفسير للدراسات القرآنية، والمؤلف من منسوبي المركز؛ فلا بد أن يكون الدكتور مساعد قد قرأ الكتاب، وأجاز للمركز إصداره!

استدلال المؤلف على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبين جميع معاني القرآن بمخالفة التابعين وأتباعهم للصحابة في المعاني:

- قال المؤلف (ص١٢٢) تحت عنوان: "مخالفة التابعين وأتباعهم للصحابة في المعاني"!: "لا شك أننا مع وجود بيان نبوي لمدلول الألفاظ فإن تفسير الصحابة هو الناقل الأول له، وبالتالي فإن من يأتي بعدهم من التابعين وأتباعهم لا يتصور منه مخالفة هذا التفسير والخروج عليه لاسيما بما يضاده ويهدمه، خاصة في مواضع يتتابع الصحابة أنفسهم على تفسيرها بوجهة معينة؛ ما يجعل احتمال سماع المخالف من التابعين لما ذكره من قول عن أحد أفراد الصحابة يبدو ظاهر الضعف، إلا أن وقوع ذلك وكثرته من الطبقات التالية للصحابة يدل على **قصدية المخالفة عندهم**، وأنهم يرون تفسير الصحابة تفسيرًا اجتهاديًا، وليس نقلاً لبيان نبوي، ومن ثم يمكنهم مخالفته ومعارضته بالكلية".

تعليق: يرى المؤلف أن الطبقات التالية للصحابة قصدوا مخالفتهم فيما خالفوهم فيه، ولا يتصور أن المخالف من التابعين لم يبلغه تفسير الصحابة أو أن يكون قد تلقاه عن صحابي لم يبلغه البيان النبوي، ولم يبلغنا قول ذلك الصحابي، ولم يذكر التابعي أنه تلقاه عنه!

وقضية تصور ذلك نسبية، وليس فيما أورده المؤلف من أمثلة لتفسير التابعين الذي يخالف ما ورد عن الصحابة ما يعارض التفسير المذكور عن الصحابة بالكلية ويضاده ويهدمه كما قال!!!

فقد أورد أن مقولات الصحابة اتجهت إلى أن عبد الله بن سلام هو المراد بالشاهد في قوله تعالى: (قل أرأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم إن الله لا يهدي القوم الظالمين) [الأحقاف: ١٠]، وأن بعض التابعين ([يعني] مسروقًا والشعبي) خالفهم في ذلك معتبرًا أن الشاهد هو موسى بن عمران، وهذا اختلاف تنوع؛ فليس المقصود شاهدًا واحدًا معينًا؛ فموسى عليه السلام شاهد، وعبد الله بن سلام شاهد.

وقال المؤلف: خالف ابن زيد سائر الأقوال –وفيها مقولات لبعض الصحابة– في تفسير قوله تعالى: "(ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف) البقرة: ٢٢٤٣، حيث نحا إلى تفسير لفظة (ألوف) بأنها بمعنى: مؤتلفون، وأنها ليست في العدد بمعنى جمع ألف"، وقد قال ابن جرير: "وأولى القولين في تأويل قوله: (وهم ألوف) بالصواب: قول من قال: عنى بالألوف: كثرة العدد، دون قول من قال: عنى به: الائتلاف، بمعنى: ائتلاف قلوبهم، وأنهم خرجوا من ديارهم من غير افتراق كان منهم، ولا تباغض، ولكن فرارًا؛ إمّا من الجهاد، وإمّا من الطاعون؛ **لإجماع الحجة** على أن ذلك تأويل الآية، ولا يعارَض بالقول الشاذ ما استفاض به القولُ من الصحابة والتابعين"!

– وأورد المؤلف: أن الحسن قال في قوله تعالى: (وجعلنا جهنم للكفرين حصيرًا) [الاسراء:٨]: يعني أن جهنم جعلت للكافرين فراشًا ومهادًا، وقد خالف بذلك سائر الأقوال في أن المراد أنها جعلت سجنًا للكافرين، ومحبسًا لهم، وهو القول الذي قال به ابن عباس وقتادة ومجاهد وغيرهم.

وهذا من قبيل اختلاف التنوع، كما يفهم من كلام ابن جرير في تفسير هذه الآية حيث قال: "وذهب الحسن بقوله هذا إلى أن الحصير في هذا الموضع عني به الحصير الذي يبسط ويفترش، وذلك أن العرب تسمي البساط الصغير حصيرًا، فوجه الحسن معنى الكلام إلى أن الله تعالى جعل جهنم للكافرين به بساطًا ومهادًا، كما قال: (لهم من جهنم مهاد ومن فوقهم غواش) [الأعراف: ٤١] وهو وجه حسن، وتأويل صحيح، وأما الآخرون، فوجهوه إلى أنه فعيل من الحصر الذي هو الحبس" ثم قال: "والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال: معنى ذلك: (وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا) [الإسراء: ٨] فراشًا ومهادًا لا يزايله، من الحصير الذي بمعنى البساط، لأن ذلك إذا كان كذلك؛ كان جامعًا معنى الحبس والامتهاد".

استدلال المؤلف على عدم "وجود بيان نبوي للمعاني" بـ"ورود أقوال متعددة عن المفسر الواحد":

- استدل المؤلف (ص١٢٣) على عدم "وجود بيان نبوي للمعاني" بـ"ورود أقوال متعددة عن المفسر الواحد"، فقال: "وهي ظاهرة ملحوظة في تفاسير السلف، حيث يرد عن الواحد منهم في الموطن الواحد أحيانًا عدد من الأقوال المتغايرة، ما يدل على روح الاجتهاد وتغيُّره عند المفسر، وتعذر القول بوجود بيان نبوي للمعاني، ومنه الأقوال الواردة عن ابن عباس في (العاديات) مثلاً، وكذا في تفسير (فالموريات قدحًا) بعدها، والتي ورد عنه مرة أن المراد من يورون النار بعد انصرافهم من الحرب، وأخرى أنه المكر".

تعليق: إنما يدل على روح الاجتهاد وتغيُّره عند المفسر، وتعذر القول بوجود بيان نبوي للمعاني؛ ظهور وملاحظة الأقوال المتضادة لا مطلق الأقوال المتغايرة، والمؤلف ذكر مثالين للأقوال المتعددة أو المتغايرة عن المفسر الواحد، وهما تفسير ابن عباس رضي الله عنهما

للعاديات، وتفسيره للموريات قدحًا، وقد سبق أن تفسير ابن عباس للعاديات ليس متضادًا، وكذلك تفسيره للموريات قدحًا في رواية بأن المراد من يورون النار بعد انصرافهم من الحرب، وفي رواية أخرى: أنه المكر، ويدل على أنهما ليستا متضادتين أنه جمع بينهما في رواية أخرجها ابن مردويه -كما في الدر المنثور للسيوطي- حيث قال: "كان مكر المشركين إذا مكروا؛ قَدحوا النيران حتى يُروا أنهم كثير".

والمؤلف لم يذكر غير هذين المثالين مع قوله بأن ورود أقوال متعددة عن المفسر الواحد ظاهرة ملحوظة في تفاسير السلف، وهذا يصدق في تعدد التنوع لا في تعدد التضاد، ولا سيما في تفاسير الصحابة، وإنما يدل على روح الاجتهاد وتغيُّره عند المفسر، وتعذر القول بوجود بيان نبوي للمعاني؛ أن يرد عن كثير منهم أن كل واحد منهم فسر آية واحدة بأقوال متضادة.

- رد المؤلف (ص١٢٧) على استدلال ابن تيمية بقول الله تعالى: (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون) [النحل: ٤٤]؛ بأن "البيان للمعاني له شقان؛ بيان لكيفيات تنزيل الخطاب الشرعي للقرآن والعمل به، وهذا عام وشامل لسائر القرآن، وبيان متعلق بتوضيح مدلولات الألفاظ والتراكيب القرآنية وقيام النبي صلى الله عليه وسلم بالتفسير والنص على المراد، ولا خلاف في عموم الأول، وأما الثاني فقد دأب العلماء على قصر الواجب على النبي صلى الله عليه وسلم فيه بما تعذر معرفته بدونه من خلال معهود اللغة كالمجملات مثلًا، وكذلك ما أشكل على الصحابة، وأما أن يشمل سائر الآي فلا".

وأورد تفسير ابن عطية والبيضاوي وأبي السعود والآلوسي لقول الله تعالى: (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون)، وقد سبق ذكر قول ابن عطية في أثناء الرد على قول المؤلف (ص١١٢): "إن ما طرحه ابن تيمية من وجود تفسير نبوي شامل

للقرآن مصادم لأقوال العلماء على مرِّ التاريخ من تقييد التفسير النبوي وعدم اطراده"؛ فليراجع.

والعجيب أن المؤلف أورد في ذلك الموضع قول ابن جزي، وأورده بعده قول ابن كثير، وقد ذكر فيه أكثر مما ذكر ابن جزي، وأورده بعده قول البقاعي، وفيه زيادة على ما ذكره ابن كثير، وأورد هنا قول البيضاوي: "(لِتُبَيِّنَ للنَّاس ما نُزِّل إليهم) في الذكر بتوسط إنزاله إليك؛ **مما أمروا به ونهوا عنه، أو مما تشابه عليهم**، والتبيين أعم من أن ينص بالمقصود، أو يرشد إلى ما يدل عليه كالقياس".

وأورد بعده قول أبي السعود، وقد ذكر فيه معاني لم يذكرها البيضاوي، ولم يذكر معاني ذكرها البيضاوي.

قال أبو السعود: "(لِتُبَيِّنَ للنَّاس) كافةً، ويدخل فيهم أهلُ مكة دخولاً أولياً (مَا نُزِّل إليهم) في ذلك الذكرِ من الأحكام والشرائع **وغير ذلك من أحوال القرون المهلَكة بأفانين العذاب حسب أعمالهم الموجبة لذلك على وجه التفصيل بيانًا شافيًا**، كما ينبئ عنه صيغة التفعيل في الفعلين [تُبَيِّنَ ونُزِّل] لا سيما بعد ورود الثاني أولاً على صيغة الأفعال [أنزل]، ولِما أن التبيينَ أعمُّ من التصريح بالمقصود، ومن الإرشاد إلى ما يدل عليه دخل تحته القياسُ على الإطلاق؛ سواءٌ كان في الأحكام الشرعية أو غيرها".

وأورد المؤلف بعده قول الآلوسي، وقد نقل كلام أبي السعود إلى قوله: "صيغة الأفعال"، وزاد: "وعن مجاهد أن المراد بهذا التبيين: تفسير المجمل، وشرح ما أشكل؛ إذ هما المحتاجان للتبيين، وأما النص والظاهر فلا يحتاجان إليه"، ويظهر أن الآلوسي فهم من قول ابن عطية: "ويحتمل أن يريد لتبين بتفسيرك المجمل، وشرحك ما أشكل مما نزل، فيدخل في هذا ما بينته السنة من أمر الشريعة، وهذا قول مجاهد"؛ أنه ورد عن مجاهد أن المراد بهذا التبيين: تفسير المجمل، وشرح ما أشكل، ولم أجد هذا عن مجاهد، وقد ذكرت ما ورد عن مجاهد في تفسير هذه الآية فيما سبق.

وزاد الآلوسي أيضًا: "وقيل: المراد به إيقافهم على حسب استعداداتهم المتفاوتة على ما خفي عليهم من أسرار القرآن وعلومه التي لا تكاد تحصى، **ولا يختص ذلك بتبيين الحرام والحلال، وأحوال القرون الخالية والأمم الماضية**، واستأنس له بما أخرجه الحاكم وصححه عن حذيفة قال: «قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما أخبرنا فيه بما يكون إلى يوم القيامة عقله منا من عقله ونسيه من نسيه»".

وأما قوله: "إذ هما [يعني: المجمل والمشكل] المحتاجان للتبيين، وأما النص والظاهر فلا يحتاجان إليه"؛ فلا يلزم من كون النص والظاهر لا يحتاجان إلى تبيين -إن سلمنا بهذا، لا سيما الظاهر- أن لا يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم بيَّن معناهما بعبارة أبين؛ تقريرًا وتأكيدًا وزيادة بيان.

وقد تكلم المؤلف فيما سبق (ص٩٨) وفيما سيأتي (ص١٤١) بما يفهم منه أن الظاهر يحتاج إلى بيان!

اتهام المؤلف ابن تيمية بمخالفة مقتضى العقل والمنطق:

قال المؤلف (ص١٢٩): "فالصحابة فضلًا عن كونهم عربًا، والقرآن نزل بلغتهم ما يجعله بيّنًا بالنسبة لهم؛ فإنهم عايشوا نزول القرآن وسياقاته، ما يجعل المعنى المراد حاضرًا عندهم ومُتَصَوَّرًا في إطاره العام بصورة ظاهرة كما أسلفنا؛ ومن ثم لم يكونوا بحاجة لمثل ذلك التفسير والإشارة للمراد في سائر القرآن، وبالتالي فلا ضرورة أصلًا توجب على النبي صلى الله عليه وسلم القيام بذلك، بل خلافه هو ما يقتضيه العقل والمنطق اكتفاءً بالفهم العام للصحابة، والذي يمكنهم من تدبر النص وتطبيق أوامره ووصاياه، ودرءًا للتصدِّي لمهمة التفسير وتدقيقاته وتقرير الاحتمالات...إلخ مما يمثل مشغلًا علميًا صرفًا لا يتلاقى مع طبيعة المهام النبوية بصورة عامة".

تعليق: يعني بخلافه: "خلاف" "القيام بالتفسير والإشارة للمراد في سائر القرآن" [يعني: جميع القرآن].

وإذا كان خلاف القيام بالتفسير والإشارة للمراد في جميع القرآن هو ما يقتضيه العقل والمنطق؛ فالقيام بالتفسير والإشارة للمراد في جميع القرآن، كما يقول ابن تيمية؛ خلاف ما يقتضيه العقل والمنطق!!

رأي المؤلف في المراد بالعلم الوارد في حديث أن الصحابة "كانوا يقترئون من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر آيات، فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل، قالوا: فعلمنا العلم والعمل":

قال المؤلف (ص١٣٣): "أثر السلمي يدل على حرص الصحابة على تعلم ما في الآي من العلم وكذا العمل بها، وليس مجرد الوقوف عند حد تلقيها قراءة عن النبي صلى الله عليه وسلم، **وهذا العلم الوارد -والذي هو مناط النزاع- لا يظهر في الأثر ما يفيد تخصيصه وتقييده بمعرفة المراد وتفسير دلالات الألفاظ، بل إن اعتبار الأثر دالًا على ذلك فيه بعد؛ لما أسلفنا من كون الصحابة كانوا عربًا معايشين لنزول النص ولا يعوزهم معرفة المراد إلا في حالات خاصة، وأما حرصهم على ما في الآي من علم فهو أقرب لمعرفة كيفيات التطبيق العملي للآي ومسالك التفعيل والاهتداء والحياة وفق تعاليمها**، وهو ما يتصور حدوثه ولا بد في مدارسات متتابعة ومتواصلة بينهم ومع النبي صلى الله عليه وسلم، إلا أن هذا لا يفضي لضرورة تقرير المراد، فقد [كان] يدارسهم النبي صلى الله عليه وسلم الآي دون الانشغال بتقرير المدلول لمعرفتهم العامة به، ولكن

لركز المعنى الإيماني لهذه الآي في قلوبهم، والذي هو غرض رئيس للنبي باعتباره داعيًا إلى الله، وهذا النمط من المدارسة نجده عمليًا في حلق الوعظ والإرشاد، يعلم الناس القرآن وهديه ولكن دون التعرض لمدلولات الآيات وتفصيل القول فيها، وإنما هو تعليم عام للمعنى الإيماني في الآيات، وتركيز على المضامين الهدائية والمسالك العملية للتطبيق وتفعيل ما في الآي من وصايا وتوجيهات، وأما المعنى الدقيق للآية وما يعتريها من احتمالات كصنعة تفسيرية فلا يتعرض له لا من قريب ولا من بعيد، ويحال فيه على الإطار العام للفهم الذي قد يكون متحصلًا للشخص أصلًا، لا سيما لو كان عربيًا نشأ في مجتمع مسلم، فكيف بالصحابة وهم عرب أقحاح عايشوا تنزل النص؟!".

تعليق: أثر السلمي ذكره المؤلف (ص١٢٧) في سياق ما استدل به ابن تيمية "لتقرير ما ذهب إليه في عمومية ما يتعلق بالتفسير في البيان النبوي لمعاني القرآن"؛ من أدلة نقلية؛ تدلل على انشغال الصحابة بتعلم المعاني من النبي صلى الله عليه وسلم بشكل فعلي"، وهو كما رواه الإمام أحمد في المسند (٣٧/ ٤٦٦) عن أبي عبد الرحمن السلمي (وهو من أكابر التابعين) قال: "حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أنهم كانوا يقترئون من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر آيات، فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل، قالوا: فعلمنا العلم والعمل"، والعلم الوارد في هذا الأثر لا يظهر -للمؤلف- في الأثر ما يفيد تخصيصه وتقييده بمعرفة المراد وتفسير دلالات الألفاظ، بل إن اعتبار الأثر دالًا على ذلك فيه بُعد؛ في رأيه؛ لما أسلف من كون الصحابة كانوا عربًا معايشين لنزول النص، ولا يعوزهم معرفة المراد إلا في حالات خاصة!

إذًا ما المراد بالعلم في هذا الأثر في رأي المؤلف؟

المراد بالعلم في هذا الأثر في رأي المؤلف: معرفة كيفيات التطبيق العملي للآي، ومسالك التفعيل والاهتداء، والحياة وفق تعاليمها!!

وهذا يرجع للعمل! والأثر يقول: "حتى يعلموا ما في هذه [يعني: الآيات] من العلم والعمل، قالوا: فعلمنا العلم والعمل"!!

وقد أخرج ابن جرير الطبري في مقدمة تفسيره (٧٤/١) شاهدًا لأثر السلمي من طريق الحسين بن واقد، عن الأعمش، عن شقيق ابن سلمة، عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: "كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف **معانيهن**، والعمل بهن".

ويفهم من قوله: "الصحابة كانوا عربًا معايشين لنزول النص، ولا يعوزهم معرفة المراد إلا في حالات خاصة"! أن عدم بيان الرسول صلى الله عليه وسلم لمعاني القرآن هو الأصل العام، كما أن الأصل أن الصحابة "لم يكونوا بحاجة" إلى بيان معاني القرآن إلا في حالات خاصة!!!

والمؤلف لا يرى تلازم معرفة كيفيات التطبيق العملي للآي، ومسالك التفعيل، ومعرفة المراد، ويصر على التفريق بينهما، فيقول: "**معرفة كيفيات التطبيق العملي للآي ومسالك التفعيل والاهتداء والحياة وفق تعاليمها**"، "**هو ما يتصور حدوثه ولا بد في مدارسات متتابعة ومتواصلة بينهم، ومع النبي صلى الله عليه وسلم، إلا أن هذا لا يفضي لضرورة تقرير المراد**"!

ويقول كما لو كان معهم: "فقد [كان] يدارسهم النبي صلى الله عليه وسلم الآي دون الانشغال بتقرير المدلول لمعرفتهم العامة به، ولكن لركز المعنى الإيماني لهذه الآي في قلوبهم، والذي هو غرض رئيس للنبي باعتباره داعيًا إلى الله"!

ويفهم من هذا أن بيان معاني القرآن وتقريرها ليس غرضًا رئيسًا للنبي صلى الله عليه وسلم باعتباره معلمًا؛ يعلِّم الناس الكتاب والحكمة، ويعلِّمهم ما لم يكونوا يعلمون!

استشهاد المؤلف على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدارس الصحابة القرآن لركز المعنى الإيماني للآيات في قلوبهم دون الانشغال بتقرير المدلول لمعرفتهم العامة به؛ بأن "هذا النمط من المدارسة" موجود في هذا الزمان "في حلق الوعظ والإرشاد!!!

ويستشهد المؤلف على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدارس الصحابة القرآن لركز المعنى الإيماني للآيات في قلوبهم دون الانشغال بتقرير المدلول لمعرفتهم العامة به؛ بأن "هذا النمط من المدارسة" موجود في هذا الزمان "في حلق الوعظ والإرشاد؛ يعلم الناس القرآن وهديه، ولكن دون التعرض لمدلولات الآيات وتفصيل القول فيها، وإنما هو تعليم عام للمعنى الإيماني في الآيات، وتركيز على المضامين الهدائية، والمسالك العملية للتطبيق، وتفعيل ما في الآي من وصايا وتوجيهات، وأما المعنى الدقيق للآية وما يعتريها من احتمالات كصنعة تفسيرية فلا يتعرض له لا من قريب ولا من بعيد، ويحال فيه على الإطار العام للفهم الذي قد يكون متحصلًا للشخص أصلًا، لا سيما لو كان عربيًا نشأ في مجتمع مسلم، فكيف بالصحابة وهم عرب أقحاح عايشوا تنزل النص؟!"!!

ويفهم من استشهاده بالنمط المذكور من المدارسة أنه نمط مدارسة مثالي، أو نمط مدارسة كاملة، وليس هو نمط مدارسة كاملة، بل هي مدارسة ناقصة، والمدارسة الكاملة للقرآن هي التي يكون فيها تعلُّمٌ لمعاني آيات القرآن بالتفصيل، ولما فيها من العمل كذلك، كما كانت مدارسة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه للقرآن.

لبنة في تأسيس التفويض:

قال في المؤلف (في حاشية ص١٣٣): "حينما يسمع المرء صفات الباري عز وجل في القرآن وكيف أن الله يسمع ويرى ...إلخ، فإن المعنى الإيماني هاهنا هو استشعار رقابة الله سبحانه وتعالى، وضرورة مراجعة الإنسان لتصرفاته وسلوكياته في ضوء لوازم هذه الرقابة، وهذا المعنى الإيماني له أثر عظيم في ضبط حياة الإنسان، وبقدر حضوره في النفس يحصل الاندفاع في التطبيق وفق تعاليم القرآن، والعكس بالعكس؟ ومن ثم كان ركز هذا المعنى في القلوب وجعله حيًا في النفوس من أهم أعمال النبوة حتى تستمر حرارة الإيمان في القلوب ويتتابع دفقها، ولذا من الطبيعي جدًا أن ينشغل النبي أيما انشغال بهذا الأمر؛ فبدونه لم يكن ليتيسر له صلوات الله عليه وسلامه – تربية هذا الجيل الفريد من الصحابة والذي تعد تربيته والآثار التي نجمت عنها في حياتهم أحد الدلائل الشاهدة بجلاء على نجاح النبي في مهمته أيما نجاح، وعلى فرادة هذا النجاح وعظمته في تجارب الأنبياء جميعا قبله".

تعليق: **هذا مثال لما قرره المؤلف في متن الكتاب، ومقصوده: أن النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذه الآيات (آيات الصفات) يدارس أصحابه استشعار رقابة الله سبحانه وتعالى، دون تقرير المدلول لمعرفتهم العامة به!!**

الجواب عن قول المؤلف تبعًا للدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨هـ) صاحب كتاب "التفسير والمفسرون": "وحتى لو سلمنا بذلك وقلنا بأن معرفة المراد من الدلالات هو المقصود من العلم في الأثر؛ فلا يوجد ما يدل على أن تطلب معرفة ذلك كان من خلال النبي صلى الله عليه وسلم":

- قال المؤلف (ص١٣٤): "وحتى لو سلمنا بذلك وقلنا بأن معرفة المراد من الدلالات هو المقصود من العلم في الأثر؛ فلا يوجد ما يدل على أن تطلب معرفة ذلك كان من خلال النبي صلى الله عليه وسلم، وهو ما يجعل الاستدلال بالأثر -كما يقول الذهبي- «لا ينتج المدعى؛ لأن غاية ما يفيده، أنهم كانوا لا يجاوزون ما تعلموه من القرآن حتى يفهموا المراد منه، وهو أعم من أن يفهموه من النبي صلى الله عليه وسلم أو من غيره من إخوانهم الصحابة، أو من تلقاء أنفسهم، حسبما يفتح الله به عليهم من النظر والاجتهاد»".

تعليق: الأصل أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يجتهدون مع تمكنهم من مراجعة رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما هو مقرر في أصول الفقه، فإن فهم بعضهم مراد بعض آيات القرآن "من تلقاء أنفسهم، حسبما يفتح الله به عليهم من النظر والاجتهاد" لحاجتهم إلى ذلك، وعدم تمكنهم من مراجعته صلى الله عليه وسلم؛ رجعوا إليه متى أمكنهم الرجوع إليه، وعرضوا عليه فهمهم لتلك الآيات؛ فإما أن يصوبه ويقرهم عليه، وإما أن يخطئه، ويبين لهم الصواب في مرادها؛ فإن لم يمكنهم الرجوع إليه أو نسي أحدهم مراجعته؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيِّن معاني القرآن؛ سواء سئل عنها أو لم يسأل.

قال المؤلف (ص١٣٥): "استدل السيوطي لما قرره ابن تيمية من وجود تفسير نبوي بقول عمر [رضي الله عنه]: "من آخر ما نزل آية الربا، وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبل أن يفسرها"، وبيَّن أنه يدل "على أنه كان يفسر لهم كل ما نزل، وأنه إنما لم يفسر هذه الآية؛ لسرعة موته بعد نزولها، وإلا لم يكن للتخصيص بها وجه". وما ذكره السيوطي غير لازم؛ "لأن وفاة النبي عليه الصلاة والسلام قبل أن يُبيِّن لهم آية الربا لا تدل على أنه كان يُبيِّن لهم كل معاني القرآن" التفسير والمفسرون، (١/ ٤١).

تعليق: ليس فيما ذكره المؤلف من كلام صاحب كتاب "التفسير والمفسرون" الجواب عن قول السيوطي: "وإلا لم يكن للتخصيص بها وجه"، لكن كلام صاحب كتاب "التفسير والمفسرون" له تتمة لم يوردها المؤلف، وفيها الجواب عن قول السيوطي: "وإلا لم يكن للتخصيص بها وجه"؛ حيث قال صاحب كتاب "التفسير والمفسرون": "فلعل هذه الآية كانت مما أشكل على الصحابة، فكان لا بد من الرجوع فيها إلى النبي عليه السلام، شأن غيرها من مشكلات القرآن"؛ فوجه تخصيص آية الربا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبل أن يفسرها هو أنها كانت مما أشكل على الصحابة، فكان لا بد من الرجوع فيها إلى النبي عليه السلام، شأن غيرها من مشكلات القرآن، وليس لأنه كان يفسر لهم كل ما نزل، وأنه إنما لم يفسر هذه الآية؛ لسرعة موته بعد نزولها، لكن الظاهر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين للناس جميع ما نزل إليهم، كما قال الله تعالى: (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون) [النحل ٤٤] فيكون جميع المنزل مبينًا عنه؛ يمكن معرفته وفهمه، ولم يخص بالتبيين بعض ما نزل، "ولم يرد عمر رضي الله عنه بقوله: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي قبل أن يفسرها، أنه صلى الله عليه وسلم لم يفسر آية الربا، ولا بيَّن المراد بها، وإنما أراد -والله أعلم- أنه لم يعم جميع وجوه الربا بالنص عليها، [كما في صحيح مسلم عنه، أنه قال: "ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد إلينا عهدًا ننتهي إليه: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب

الربا"؛ فقد] نصَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على كثير منها، ومن ذلك: تحريمه صلى الله عليه وسلم التفاضل بين الذهبين والورقين، وأن يباع من ذلك شيء غائب بناجز، ونهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع وسلف، وعن بيع ما ليس عندك، وعن بيعتين في بيعة، وعن بيع الملامسة والمنابذة، وعن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها، وما أشبه ذلك؛ لأن هذه الأحاديث تحمل على البيان والتفسير لما أجمل الله في كتابه من ذكر الربا، وما لم ينص عليه صلى الله عليه وسلم من وجوه الربا، فإنه أحال فيه على طرق أدلة الشرع، وبيَّن وجوهها، وما توفي صلى الله عليه وسلم إلا بعد أن كمل الدين، وبعد أن بين كل ما بالمسلمين الحاجة إلى بيانه، قال الله عز وجل: (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينًا) [المائدة: ٣]" (١).

استقلال المؤلف أدلة ابن تيمية على أن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن جميع معاني القرآن:

قال المؤلف (ص١٣٥): "ومما يلاحظ في الاستدلال التيمي بالمنقول أمران:

الأول: شح الأدلة النقلية التي أبداها ابن تيمية لتقرير طرحه في البيان النبوي:

فعلى الرغم من تكراره لمسألة البيان، إلا أن احتجاجاته النقلية لا تخرج عن هذه الآثار التي ذكرنا، ولا شك أنه لو كان الصحابة يأخذون التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم بشكل مباشر على النحو الذي يذكره ابن تيمية لو جدنا العديد والعديد من الآثار التي تشير إليه بوضوح وتبرزه على نحو جلي، وإلا فورود ذلك في إشارات قليلة جدًا في بعض الآثار كما مرَّ مثلًا في مراجعة عمر للنبي في آية الكلالة، فإنه يبين خلاف هذا التصور

(١) المقدمات الممهدات، لأبي الوليد محمد بن رشد (٢/ ١٢).

وعدم وجود اشتغال للصحابة بأخذ المعاني عن النبي، كما أن هذا الاشتغال لو كان قائمًا لكان من المتوقع جدًا أن يظهر أثره، لا سيما فيما يقع فيه نزاع بين الصحابة في المعاني، كأن يستدل أحدهم على مخالفه بسماع التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم... إلخ، وهو ما لا توجد دلائل عليه، بل واقع الكثير من أحوال تفسير السلف يدل على خلافه، وأنهم كانوا يجتهدون في المعاني ومعرفتها بأنفسهم، لا أن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّنها لهم".

الآثار التي ذكر المؤلف أن ابن تيمية استدل بها على أن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه؛ هي ما ذكره ابن تيمية في قوله: "وقد قال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن: كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعًا.

ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة، وقال أنس: كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جل في أعيننا.

وأقام ابن عمر على حفظ البقرة عدة سنين قيل: ثمان سنين. ذكره مالك".

وقد سبق أن ابن جرير الطبري أخرج في مقدمة تفسيره (٧٤/١) شاهدًا لأثر السلمي من طريق الحسين بن واقد، عن الأعمش، عن شقيق ابن سلمة، عن ابن مسعود –رضي الله عنه– قال: "كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن، والعمل بهن".

وقال البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٣٤٧): أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن الصواف، قال: حدثنا بشر بن موسى أبو بلال الأشعري، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال: "تعلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه البقرة في اثنتي عشرة سنة، فلما ختمها نحر جزورًا".

والآثار التي ذكرها ابن تيمية تشير بوضوح إلى أن الصحابة **كانوا** يأخذون التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم بشكل مباشر على النحو الذي يذكره، وتبرز هذا على نحو جلي، **وتساوي "العديد والعديد من الآثار"**، ولا سيما قول الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "كان **الرجل منا**؛ إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن، والعمل بهن"، وقول التابعي الكبير أبي عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن؛ كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما: أنهم **كانوا** إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل".

وقد دلت هذه الآثار على أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقوا عنه ما أمره الله بتبليغه إليهم من القرآن لفظه ومعناه جميعًا، فما لم ينقل عنه موجود في تفسير أصحابه بلفظه أو معناه، وما لم ينقل عنه ولا عن أصحابه موجود في تفسير التابعين الذين تلقوا العلم عن الصحابة؛ لأن "الله ضمن أن يحفظ ما أنزله من الذكر، كما قال تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) [سورة الحجر: ٩] وعصم هذه الأمة من أن تجتمع على ضلالة. بل أقام لها في كل عصر من يحفظ به دينه من أهل العلم والقرآن، وينفي به تحريف الغالين وانتحال المضلين وتأويل الجاهلين؛ فما في تفسير القرآن أو نقل الحديث أو تفسيره من غلط؛ فإن الله يقيم له من الأمة من يبينه، ويذكر الدليل على غلط الغالط، وكذب الكاذب" [١]؛ "فقولنا بتفسير الصحابة والتابعين لعلمنا بأنهم بلغوا عن الرسول ما لم يصل إلينا إلا بطريقهم، وأنهم علموا معنى ما أنزل الله على رسوله تلقيًا عن الرسول؛ فيمتنع أن نكون نحن مصيبين في فهم القرآن، وهم مخطئون، وهذا يعلم بطلانه ضرورة عادة وشرعًا"[٢].

---

(١) ينظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (٣/ ٣٩).

(٢) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، لابن تيمية (ص٣٣٠).

وأما **قول المؤلف: "إن هذا الاشتغال لو كان قائمًا لكان من المتوقع جدًا أن يظهر أثره، لا سيما فيما يقع فيه نزاع بين الصحابة في المعاني، كأن يستدل أحدهم على مخالفه بسماع التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم... إلخ، وهو ما لا توجد دلائل عليه، بل واقع الكثير من أحوال تفسير السلف يدل على خلافه، وأنهم كانوا يجتهدون في المعاني ومعرفتها بأنفسهم، لا أن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّنها لهم"**؛ فالظاهر أنه يقصد بالنزاع بين الصحابة في المعاني ما وقع بين بعضهم من اختلاف تضاد في تفسير بعض الآيات؛ لأن اختلاف التنوع في ذلك لا يستلزم "أن يستدل أحدهم على مخالفه بسماع التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم"، وما وقع بين بعضهم من اختلاف تضاد في تفسير بعض الآيات قليل جدًا حتى إن المؤلف يكاد أن لا يجده؛ فما ذكره لا يسلم له أنه اختلاف تضاد؛ فيلزمه أن يأتي بأمثلة صريحة لما وقع بين بعض الصحابة من اختلاف تضاد في تفسير بعض الآيات؛ تتضمن علم أحدهم بالمخالف!

دلائل المؤلف على أن واقع الكثير من أحوال تفسير السلف يدل على أنهم كانوا يجتهدون في المعاني ومعرفتها بأنفسهم، لا أن النبي صلى الله عليه وسلم بينها لهم:

قال: "ومما يعضد ذلك أيضًا ما يلي:

- دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس رضي الله عنهما "بأن يعلمه الله التأويل"؛ فابن عباس يمثل ظاهرة شديدة التميز في تفسير السلف على مستوى كثرة المقولات -كما سيأتي- ورجاحة وإصابة المعنى، وهي تعكس بركة دعاء النبي صلى الله

عليه وسلم له بجلاء، وهو ما لا يتلاقى بلا شك مع كونه مجرد ناقل، لا مجتهد في التبيين؛ إذ التأويل إن كان "مسموعًا كالتنزيل ومحفوظًا مثله؛ فما معنى تخصيصه بذلك [تخصيص النبي بالدعاء لابن عباس]".

تعليق: ما بين المعقوفين كتبه المؤلف توضيحًا للكلام الذي قبله، ويظهر أنه سبق قلم؛ لأن معنى عبارة "تخصيصه بذلك": (تخصيص النبي ابن عباس بالدعاء) أو(تخصيص النبي لابن عباس بالدعاء).

وقد نقل المؤلف هذه العبارة: "إن كان التأويل مسموعًا كالتنزيل ومحفوظًا مثله؛ فما معنى تخصيصه بذلك؟!" من كتاب إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ)، ويفهم منها أن التأويل ليس مسموعًا كالتنزيل ومحفوظًا مثله، وإلا إن كان مسموعًا كالتنزيل ومحفوظًا مثله؛ فما معنى تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس بالدعاء له بأن يعلمه الله التأويل؟!

والتأويل مسموع كالتنزيل، ومحفوظ مثله، كما قال الله تعالى: (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون)، وكما قال ابن مسعود وأبو عبد الرحمن السلمي عمن حدثه من الصحابة: كان الرجل من الصحابة؛ إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن، والعمل بهن، فتعلموا القرآن والعلم والعمل جميعًا. بل "كانت معرفة الصحابة لمعاني القرآن أكمل من حفظهم لحروفه، وقد بلغوا تلك المعاني إلى التابعين أعظم مما بلغوا حروفه... ولا يحفظ القرآن كله إلا القليل منهم، وإن كان كل شيء من القرآن يحفظه منهم أهل التواتر"[1].

أما معنى تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس بالدعاء له بأن يعلمه الله التأويل مع أن التأويل كان مسموعًا كالتنزيل ومحفوظًا مثله؛ فهو أن التأويل المسموع

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧/ ٣٥٣).

هو المعنى الأصلي الظاهر دون ما يدخل تحته من معان، وهي التأويل الذي دعا النبي صلى الله عليه وسلم الله أن يعلمه ابن عباس رضي الله عنهما.

وقد ذكر المؤلف آثارًا عن ابن عباس تدل على أنه "يمثل ظاهرة شديدة التميز في تفسير السلف على مستوى كثرة المقولات ورجاحة وإصابة المعنى، وهي تعكس بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له بجلاء، وهو ما لا يتلاقى بلا شك مع كونه مجرد ناقل"، ومن ذلك: ما رواه الإمام أحمد في فضائل الصحابة عن عبد الله بن دينار قال: كان عمر بن الخطاب يسأل ابن عباس عن الشيء من القرآن ثم يقول: «غص غواص».

وما رواه البخاري عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فقال بعضهم: لِم تدخل هذا الفتى معنا، ولنا أبناء مثله؟ فقال: «إنه ممن قد علمتم» قال: فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم قال: وما رأيته دعاني يومئذ إلا ليريهم مني، فقال: ما تقولون في (إذا جاء نصر الله والفتح، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجًا) حتى ختم السورة، فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره؛ إذا نصرنا، وفتح علينا، وقال بعضهم: لا ندري، أو لم يقل بعضهم شيئًا، فقال لي: يا ابن عباس، أكذاك تقول؟ قلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه الله له: إذا جاء نصر الله والفتح فتح مكة، فذاك علامة أجلك: (فسبح بحمد ربك واستغفره؛ إنه كان توابًا). قال عمر: «ما أعلم منها إلا ما تعلم».

وما رواه البخاري أيضًا عن عمر رضي الله عنه، أنه قال: يومًا لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: فيم ترون هذه الآية نزلت: (أيود أحدكم أن تكون له جنة) [البقرة: ٢٦٦]؟ قالوا: الله أعلم، فغضب عمر فقال: «قولوا نعلم أو لا نعلم»، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، قال عمر: «يا ابن أخي قل، ولا تحقر نفسك»، قال ابن عباس: ضربت مثلًا لعمل، قال عمر: «أي عمل؟» قال ابن عباس: لعمل، قال

عمر: «لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم بعث الله له الشيطان، فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله».

وكذلك ما ذكره المؤلف عن غير ابن عباس مما "يعضد" به رأيه في "واقع الكثير من أحوال تفسير السلف"، "وأنهم كانوا يجتهدون في المعاني ومعرفتها بأنفسهم، لا أن النبي صلى الله عليه وسلم بيَّنها لهم"؛ فالمعاني التي كانوا يجتهدون في معرفتها هي المعاني التي تدخل تحت المعاني التي بينها لهم النبي صلى الله عليه وسلم.

كما في قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه –الذي ذكره المؤلف– لما سئل: هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟:– "ما عندنا غير ما في هذه الصحيفة، أو فهمًا يؤتاه الرجل في كتابه"؛ "فهذا فيه دلالة على النزعة الاجتهادية في" فهم المعاني التي تدخل تحت المعاني التي بيَّنَّها النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة.

قول المؤلف: لا يعرف في طبقة الصحابة من اشتغل بالتفسير اشتغالًا بارزًا إلا صحابي واحد وهو ابن عباس:

قال المؤلف في الأمر الثاني مما يلاحظ على الاستدلال التيمي بالمنقول (ص١٣٩):

"قلة الانشغال التفسيري في طبقة الصحابة:

فابن تيمية يصوِّر انشغالًا كبيرًا لطبقة الصحابة بمراجعة النبي صلى الله عليه وسلم في المعاني وسؤاله عنها، وحرصًا من النبي صلى الله عليه وسلم على تعليمهم للمعاني، وأن طبقة الصحابة نقلت المعاني التي تلقتها عن النبي صلى الله عليه وسلم للتابعين، وهذا تصور مباين للواقع التفسيري لطبقة الصحابة، والتي لا يعرف فيها من اشتغل بالتفسير اشتغالًا بارزًا إلا صحابي واحد –هو من صغار الصحابة– وهو ابن عباس، وأما الواقع

الذي يصوِّره ابن تيمية فإنه يستدعي مشاركة واسعة جدًا من سائر الصحابة في نقل المعاني".

تعليق: هذا خلط بين الانشغال بتعلم التفسير ودراسته والانشغال بنقله وتعليمه، فإن قلة من اشتغل من الصحابة بتعليم التفسير لا يلزم منها أنه لم يكن "لطبقة الصحابة انشغال كبير بمراجعة النبي صلى الله عليه وسلم في المعاني وسؤاله عنها"، ولم يكن من النبي صلى الله عليه وسلم حرص على تعليمهم للمعاني!! كما يفهم من كلام المؤلف.

وقد ذكر السيوطي في طبقات المفسرين أنه اشتهر بالتفسير من الصحابة عشرة: الخلفاء الأربعة، وابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير، وهذا عدد كاف لنقل التفسير للتابعين، وقد علَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة الكتاب، وبيَّن لهم معانيه، وهو واحد، وقد شارك الصحابة المذكورين في نقل التفسير للتابعين غيرهم كعبد الله بن عمر وأبي هريرة وعائشة وعبد الله بن عمرو وأنس بن مالك وجابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري وحذيفة بن اليمان وغيرهم رضي الله عنهم(١).

ولا يلزم من قلة ما ورد عن بعضهم من التفسير أن لا يكون عالمًا بالتفسير؛ إذا كان ما ورد عنه -وإن كان قليلاً- في تفسير المتشابه والمشكل ونحو ذلك مما لا يعلمه إلا الراسخون في العلم، ويدل على تحقيق وقوة نظر، وقد أخذ عنه من عُرف بعلم التفسير، وأثنى أهل العلم عليه بالعلم بالتفسير أو أثنوا على تفسيره بنحو ما تقدم؛ كأُبِيِّ بن كعب -رضي الله عنه- فإن عدد ما ورد عنه لا يناسب مكانته في علم التفسير التي دلَّ عليها ثناء أعلم الخلق صلى الله عليه وسلم عليه بالعلم لما أجاب عن سؤاله له عن أعظم آية في كتاب الله، وقد عُرف عن أبي بن كعب أنه كان يفسر ما تشابه من القرآن، وممن سأله

---

(١) ينظر: المدخل إلى موسوعة التفسير المأثور، ص٣٦٩.

عن المتشابه من معنى القرآن عمر رضي الله عنه، وممن أخذ عنه ابن عباس وأبو العالية... وهذه الدلائل تدل على أن أبيَّ بن كعب رضي الله عنه لم يكن عالمًا بالتفسير فحسب بل كان من الراسخين في العلم بالتفسير.

وقد يكون الشخص عالمًا بالتفسير، لكن لم يؤخذ عنه التفسير أو قلَّ الأخذ عنه؛ لانشغاله بولاية أو لقصر عمره وتقدم وفاته أو لوقوع فتن في زمانه أو لغير ذلك من الأسباب... أو أُخذ عنه التفسير لكن لم يُسند إليه؛ إما لأن من أخذ عنه التفسير ذكره بالمعنى أو لأنه أخذه منه ومن غيره، وقد وُجدت على كل حال دلائل أخرى غير كثرة الرواية عنه في التفسير على أنه عالم بالتفسير، كما تقدم، والله أعلم.

"موقف المؤلف من دلائل ابن تيمية العقلية التي تؤكد وقوع البيان النبوي لـ[جميع] معاني القرآن":

قال المؤلف (ص١٤٧): "ضرورة استشراحهم [يعني: الصحابة] النبي صلى الله عليه وسلم لمعرفة المعنى، وأن يقوم النبي صلى الله عليه وسلم ببيان لسائر المعاني، ووجوب ذلك عليه، التي يرتبها ابن تيمية على ذلك= غير لازمة كما بيَّنا؛ لأن هذه الضرورة لا تكون على الحقيقة إلا حال القول بجهل الصحابة بالمعاني وعدم قدرتهم على إدراكها بأنفسهم؛ إذ سيكون من المتصوّر حينها حاجتهم لبيان معاني سائر القرآن ليتصوروا المراد منه ويعقلوه ويتدبروه، وأن يقوموا في سبيل تحصيل ذلك باستشراح النبي صلى الله عليه وسلم من جانب، وأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ملزمًا من جانب آخر بمبادرتهم بالبيان، وإلا كان مقصرًا في حد الواجب من البيان الضروري، وأما حال تصورنا كونهم قادرين على إدراك المعنى بمقتضى عربيتهم من جهة، وكذلك معايشتهم السياقات الظرفية الخاصة للنص من جهة أخرى؛ فلا تتنزل الضرورة في حقهم إلا في قدر خاص من المعاني كما أسلفنا؛

إذ لا يوجد ما يوجب قيامهم باستشراح كل معنى حتى يعقلوا ويتدبروا، وأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ملزمًا ببيان سائر المراد لهم، وإلا تحوَّلَ الأمر لمدارسة علمية متخصصة في التفسير وتتبع الاحتمالات والراجح منها ودلائله، وهو ظاهر البعد أن يمثل مشغلًا في زمان التنزيل".

تعليق: يقول المؤلف: "لا يوجد ما يوجب قيامهم [يعني: الصحابة] باستشراح كل معنى حتى يعقلوا ويتدبروا، وأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ملزمًا ببيان سائر المراد لهم"؛ لـ "كونهم قادرين على إدراك المعنى بمقتضى عربيتهم من جهة، وكذلك معايشتهم السياقات الظرفية الخاصة للنص من جهة أخرى".

ثم يقول: "وإلا [يعني: لو وُجد "ما يوجب قيامهم باستشراح كل معنى حتى يعقلوا ويتدبروا، وأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ملزمًا ببيان [جميع] المراد لهم"، وهو "عدم قدرتهم على إدراك [المعاني] بأنفسهم..." لـ] تحوَّلَ الأمر لمدارسة علمية متخصصة في التفسير، وتتبع الاحتمالات والراجح منها ودلائله".

ويفهم منه أنهم "بمقتضى عربيتهم من جهة، وكذلك معايشتهم السياقات الظرفية الخاصة للنص من جهة أخرى" قادرون على إدراك جميع معاني القرآن إلا قدرًا خاصًا من آياته، "وتتبع الاحتمالات والراجح منها ودلائله"!

فرأى أن "ما يوجب قيامهم باستشراح كل معنى حتى يعقلوا ويتدبروا، وأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ملزمًا ببيان [جميع] المراد لهم"؛ هو "عدم قدرتهم على إدراك [المعاني] بأنفسهم"، ولم ير أن "تتبع الاحتمالات والراجح منها ودلائله" الذي اعترف أن الشرح والبيان يتطلبه؛ يتطلب "قيامهم باستشراح كل معنى حتى يعقلوا ويتدبروا"، وأن يبين النبي صلى الله عليه وسلم لهم جميع معاني القرآن! ويدل على أنهم لم يكونوا قادرين على إدراك المعنى بمجرد مقتضى عربيتهم، ومعايشتهم السياقات

الظرفية الخاصة للنص؛ ليس في قدر خاص من آيات القرآن، بل في عامة القرآن، كما أن إدراك المعنى بمجرد مقتضى عربيتهم، ومعايشتهم السياقات الظرفية الخاصة للنص؛ ليس كمعرفته ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم...

ويفهم من كلام المؤلف استبعاد أن تكون للصحابة "مدارسة علمية متخصصة في التفسير" مع أن تدارس القرآن الذي حث عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وطريقة تعلم القرآن المذكورة في حديث ابن مسعود وأبي عبد الرحمن السلمي، والمدة التي يتعلم فيها بعضهم معاني القرآن؛ تدل على ذلك!

رأي المؤلف في سبب قلة وقوع خلاف التضاد [بين] الصحابة، وكثرته في طبقة التابعين وتابعيهم:

قال المؤلف (ص١٤٢): "وأما نمو التفسير في عصر التابعين فليس لغرض شعورهم بالحاجة لضرورة نقل البيان النبوي عن الصحابة -كما يذكر ابن تيمية-، وإنما هو أمر يُفَسَّرُ بالنمو الطبيعي في الفن، وظهور كثرة المنشغلين به بعد أن شقَّقَ الكلام فيه من تقدَّمهم، وصارت هناك مقولات يجري تداولها.

ومن هنا يُعرف ويتفسَّرُ كذلك سبب قلَّة وقوع خلاف التضاد في عهد الصحابة، وكثرته في طبقة التابعين وتابعيهم عما كان في طبقة الصحابة".

تعليق: يفهم من كلام المؤلف أن سبب كثرة خلاف التضاد في التفسير في طبقة التابعين كثرة المنشغلين بالتفسير بعد أن شقَّقَ الصحابة الكلام فيه!

وأن سبب قلة اختلاف التضاد في التفسير **بين الصحابة** قلة المنشغلين به، مع أن المنشغلين به منهم؛ شقَّقُوا الكلام فيه!!

ويفهم منه أيضًا أنه لو كثر المنشغلون بالتفسير من الصحابة لكثر وقوع خلاف التضاد بينهم!!! لأنهم في هذه الحال سيتكلمون في كثير من معاني القرآن بآرائهم؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبين إلا معاني بعض آيات القرآن.

وقد سبق -بحول الله وفضله- نقض الأصل الذي بنى عليه المؤلف هذه التعليلات!

والحمد لله وحده.

رد المؤلف على تعليل ابن تيمية عدم رفع الصحابة التفاسير التي يذكرونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعدم رفع التابعين التفاسير التي يذكرونها إلى الصحابة، وهي قضية الإرسال في التفسير:

قال المؤلف (ص ١٤٣): "مقولات السلف في التفسير يغلب عليها الإرسال، كما هو معلوم، **إلا أن** ابن تيمية حاول تفسير ذلك بشهرة هذه المعاني وتداولها بينهم؛ ما جعلهم يوردونها بلا رفع مباشر للنبي صلى الله عليه وسلم".

وذكر قول ابن تيمية في "جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية"!: "وإذا عُلِمَ أن الصحابة أخذوا عن الرسول لفظَ القرآن ومعناه، بل كانوا يأخذون عنه المعاني مجردةً عن ألفاظِه بألفاظٍ أُخَر، كما قال جُندب بن عبد الله البَجَلي وعبد الله بن عمر: تعلَّمنا الإيمانَ ثم تعلَّمنا القرآن، فازددنا إيمانًا؛ فكان يُعلِّمهم الإيمانَ، وهو المعاني التي نزل بها القرآن؛ من المأمور به، والمخبَر عنه المتلقَّى بالطاعة والتصديق، وهذا حق، فإن حفاظ القرآن كانوا أقلَّ من عموم المؤمنين، فعُلِمَ أن بيانَ معانيه لهم كان أعمَّ من بيان ألفاظه.

ومن هذا الباب صاروا يروون عنه الأحاديث التي ليست ألفاظها ألفاظَ القرآن، لأنه قد كان يُبيِّن لهم معانيَ كثيرةً بغير ألفاظِ القرآن، وذلك هو حديثه؛ فإذا كان الصحابة قد

تلقَّوا عن نبيهم لفظَ القرآن ومعناه؛ لم يحتاجوا بعد ذلك إلى لغة أحد، فالمنقول عن الصحابة من معاني القرآن كان في ذلك كالمنقول عنهم من حروفِه سواءً بسواءٍ، وإن تنازعَ بعضُهم في بعض معانيه؛ فذلك كما قد يتنازعون في بعض حروفه، وكما قد تنازعوا في بعض السنة لخفائها عن بعضهم، إذ لم يكن كلٌّ منهم تلقَّى من نفس الرسولِ جميعَ القرآن وجميعَ السنة، بل كان بعضهم يُبلِّغ بعضًا القرآنَ لفظَه ومعناه، والسنةَ، كما قال البراء بن عازب: ليس كلُّ ما نُحدِّثكم سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن كان لا يَكْذِب بعضُنا بعضًا؛ ولهذا ما يذكره ابنُ عباس من الحديث في القرآن والسنة؛ تارةً يَذكُر من سمعه منه الصحابة، وتارةً يُرسِلُه، لكثرةِ من سمعه منه، وبعض ذلك قد سمعه منه، فأما ما كان قبل الهجرة من أمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وما نزل فيه من القرآن من ذلك فلم يَشهَدْه، فإن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وابنُ عباسٍ مُراهق، وكان عند الهجرة صغيرًا جدًّا".

ثم ذكر قوله في "مقدمة في أصول التفسير": " المنقولات التي يحتاج إليها في الدين قد نصب الله الأدلة على بيان ما فيها من صحيح وغيره، ومعلوم أن المنقول في التفسير أكثره كالمنقول في المغازي والملاحم؛ ولهذا قال الإمام أحمد ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير والملاحم والمغازي، ويروى ليس لها أصل أي إسناد؛ لأن الغالب عليها المراسيل...

والمراسيل إذا تعددت طرقها، وخلت عن المواطأة قصدًا أو الاتفاق بغير قصد؛ كانت صحيحة قطعًا؛ فإن النقل؛ إما أن يكون صدقًا مطابقًا للخبر، وإما أن يكون كذبًا تعمد صاحبه الكذب أو أخطأ فيه؛ فمتى سلم من الكذب العمد والخطأ؛ كان صدقًا بلا ريب؛ فإذا كان الحديث جاءِ من جهتين أو جهات، وقد علم أن المخبرين لم يتواطآ على اختلافه، وعلم أن مثل ذلك لا تقع الموافقة فيه اتفاقًا بلا قصد؛ علم أنه صحيح... وهذا الأصل ينبغي أن يعرف فإنه أصل نافع في الجزم بكثير من المنقولات في الحديث والتفسير والمغازي وما ينقل من أقوال الناس وأفعالهم وغير ذلك".

ويظهر هنا أن ابن تيمية فهم من مقولة الإمام أحمد: «ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير، والملاحم، والمغازي»، أن هذه الفنون الثلاثة تدور حول فكرة التقل والرواية، وبالتالي فهي توجه في ضوء إشكال الإسناد في ثلاثتها لأثر تعاضد الروايات في جميعها وما له من دور في تصحيح أصل المضامين، وهذا النظر التيمي لمقولة الإمام أحمد يلتقي مع فهوم سابقة لبعض أرباب الحديث وغيرهم، وأن غرض هذه المقولة التنبيه على أن هذه الفنون الثلاثة ليس لها إسناد مرفوع للنبي صلى الله عليه وسلم، كما هو معلوم ومشهور، إلا أن **هذا الفهم قد لا تعطيه مقولة الإمام أحمد، والتي لا تعدو كونها مطلق توصيف لإشكال انقطاع الإسناد الذي يلف هذه الفنون، وأهمية مراعاته في النظر إليها، وترتيب التعامل معها، لا أنها تساوي بينها في اعتبار أصلها النقلي عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن هذه الفنون الثلاثة غير متساوية في هذا الاعتبار، فالمغازي والملاحم أحداث ووقائع ترجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو تتصل بزمانه، وأما التفسير فهو فهوم السلف واجتهاداتهم في بيان القرآن بالأساس كما بيَّنا**، ومعلوم أن الرواية المرفوعة فيه شديدة الندرة، وما يدل بوضوح على عدم تساوي هذه الفنون في اعتبار النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أننا حال اعتبرنا خلافه؛ فإن ذلك يجعلنا نعتبر أن قاعدة تعاضد المراسيل هي حل إشكال انقطاع الإسناد في جميعها، وذلك هو عين ما فعله ابن تيمية، إذ قرر أن المراسيل «إذا تعددت طرقها وخلت عن المواطأة قصدًا أو الاتفاق بغير قصد كانت صحيحة قطعًا»، وأن «تعدد الطرق مع عدم التشاعر أو الاتفاق في العادة يوجب العلم بمضمون المنقول» **وهو غلط ظاهر**؛ لأن «تفعيل قاعدة المراسيل وتعاضدها في الجزم بأصل المنقول نافعة في المغازي والملاحم باعتبار طبيعتها، والتي يوجد فيها واقعة تروى بطرائق متعددة بينها اختلاف في بعض التفاصيل، ويكون التعاضد هنا مثبتًا لأصل الواقعة بقطع النظر عن تفاصيلها، وأما التفسير فهو معانٍ تختلف

خلاف تضاد أو تنوع، والتنوع ليس خلافًا أصلًا، وإنما هو تعبير عن المعنى الواحد بطرائق متغايرة؛ كبيان لازمه أو جزئه وغير ذلك، وبالتالي فلا تفاصيل هنا أصلًا تحتفّ بالمعنى كما هو الحال في الوقائع التي توجد في المغازي والملاحم.

كما أن المعنى التفسيري في غالبه لا يرجع في تقريره لمرويات كالإسرائيليات ومرويات النزول حتى نفعل هذه القاعدة، والتي لا تفيد في تصحيحه غالبًا بانفرادها، وإنما تنضاف إليها قرائن أخرى من السياق والنظائر وغير ذلك؛ ومن هنا فإن قاعدة المراسيل وتعاضدها ليست أصلًا في ضبط المنقولات في التفسير كما الحال في المغازي والملاحم؛ **إذ غايتها في التفسير الإفادة في ثبوت القول لقائله من السلف،** لا تصحيح القول في ذاته، وكذا الإفادة منها بصورة جزئية في مناقشة المقولات التي يرجع تقريرها لمرويات إسرائيلية أو مرويات نزول".

تعليق: قول المؤلف في التفريق بين المغازي والملاحم والتفسير: "وأما التفسير فهو فهوم السلف واجتهاداتهم في بيان القرآن بالأساس كما بيّنا"؛ تأسيس على محل النزاع، وبناء على ما لم يثبت؛ فإن كان يرى أنه بيَّن أن تفسير السلف هو مجرد فهومهم واجتهاداتهم في بيان معاني القرآن؛ فقد بيَّن ابن تيمية أن أصل تفسير السلف هو بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم لجميع معاني القرآن.

ويفهم من كلامه في التفريق بين المغازي والملاحم والتفسير أن قاعدة تعاضد المراسيل "نافعة في المغازي والملاحم باعتبار طبيعتها، والتي يوجد فيها **واقعة تروى بطرائق متعددة؛ بينها اختلاف في بعض التفاصيل**، ويكون التعاضد هنا مثبتًا لأصل الواقعة بقطع النظر عن تفاصيلها، وأما التفسير فهو **معانٍ تختلف** خلاف تضاد أو تنوع، والتنوع ليس خلافًا أصلًا، وإنما هو تعبير عن المعنى الواحد بطرائق متغايرة؛ كبيان لازمه أو جزئه

وغير ذلك، وبالتالي **فلا تفاصيل هنا أصلًا تحتفّ بالمعنى**"! فقاعدة تعاضد المراسيل ليست نافعة في التفسير...

مع أن الإرسال في التفسير يشبه الإرسال في سائر الأحاديث والآثار التي لا تشبه المغازي والملاحم في طبيعتها التي يوجد فيها واقعة تروى بطرائق متعددة؛ بينها اختلاف في بعض التفاصيل، وقاعدة تعاضد المراسيل نافعة في جميع الأحاديث والآثار والأخبار، ولم يخالف في هذا أحد!!!

فكلام المؤلف في أن قاعدة تعاضد المراسيل لا تشمل الآثار الواردة في التفسير غريب!

ومثله قوله: " كما أن المعنى التفسيري في غالبه لا يرجع في تقريره لمرويات كالإسرائيليات ومرويات النزول حتى نفعل هذه القاعدة، والتي لا تفيد في تصحيحه غالبًا بانفرادها، وإنما تنضاف إليها قرائن أخرى من السياق والنظائر وغير ذلك؛ ومن هنا فإن قاعدة المراسيل وتعاضدها ليست أصلًا في ضبط المنقولات في التفسير كما الحال في المغازي والملاحم؛ **إذ غايتها في التفسير الإفادة في ثبوت القول لقائله من السلف، لا تصحيح القول في ذاته**، وكذا الإفادة منها بصورة جزئية في مناقشة المقولات التي يرجع تقريرها لمرويات إسرائيلية أو مرويات نزول".

فهذا الكلام في المرسل عن غير النبي صلى الله عليه وسلم، أما المرسل عنه صلى الله عليه وسلم فإن قاعدة تعاضد المراسيل تفيد ثبوت القول عنه، وإذا ثبت القول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق، ولا يقال فيه: إن قاعدة تعاضد المراسيل "لا تفيد في تصحيحه غالبًا بانفرادها، وإنما تنضاف إليها قرائن أخرى من السياق والنظائر وغير ذلك"، و"**غايتها في التفسير الإفادة في ثبوت القول لقائله من السلف، لا تصحيح القول في ذاته**"؛ فهذا الكلام خارج محل البحث؛ فمحل النزاع حرره المؤلف في بداية كلامه عن قضية الإرسال في التفسير بقوله: "**مقولات السلف في التفسير يغلب عليها**

الإرسال، كما هو معلوم، إلا أن ابن تيمية حاول تفسير ذلك بشهرة هذه المعاني وتداولها بينهم؛ ما جعلهم يوردونها بلا رفع مباشر للنبي صلى الله عليه وسلم".

وردُّ المؤلف على كلام ابن تيمية في قضية الإرسال في التفسير هو آخر مناقشته وتقويمه لتقرير ابن تيمية لحجية تفسير السلف، وقد قال عقبه (ص١٤٦-١٤٧):

"إننا ومن خلال ما سبق يظهر لنا خطأ المنطلق التيمي في ذاته من وجود تفسير نبوي لمعاني القرآن نقله السلف، وضعف الدلائل التي طرحها ابن تيمية من النقل والعقل في إثباته والاستدلال على وقوعه.

وإذا ثبت غلط هذا المنطلق فقد ثبت غلط سائر ما تأسس عليه مما قرره ابن تيمية من ضرورة لزوم التقيد بأقوال السلف في طلب الفهم، وبان لنا أن تفسير السلف تفسير اجتهادي لا نقلي، **وأن الخروج عليه سائغ وممكن**، ويترتب الموقف منه والحكم عليه بما هو مقرر في العلوم من النظر لطبيعة هذا الخروج، وهل هي [لعل هذا الضمير يعود على قوله: "طبيعة هذا الخروج" أو أن ذهنه سبق إلى قوله: "الأقوال الخارجة"] ناقضة له على التمام أم ليست ناقضة، وطبيعة المواضع التي وقع فيها هذا الخروج، وهل تتصل بأمر غيبي أو تشريعي... إلى آخر ذلك من الاعتبارات والقرائن التي يجب مراعاتها عند النظر في الأقوال الخارجة والحكم عليها".

تعليق ختامي: بل تبيَّن ضعف ردود المؤلف على أدلة ابن تيمية النقلية والعقلية على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيَّن لأصحابه جميع معاني القرآن.

وبان أن أصل تفسير السلف نقلي، وأن الخروج عليه غير جائز.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليمًا كثيرًا.

المحتويات

مناقشة بحث القول بتوقف تفسير القرآن على أقوال السلف

دراسة في استدلالات ابن تيمية من خلال كتابه

"جواب الاعتراضات المصرية على الفتوى الحموية"

للباحث أحمد فتحي البشير

ALTaymi



مركز تفسير للدراسات القرآنية @tafsircenter ٤ أكتوبر، ٢٠١٨

تُعدُّ قضية توقّف أخذ التفسير على أقوال السلف وعدم جواز الخروج عنها من أشهر القضايا المثيرة للجدل في الدرس التفسيري، وهذا البحث يناقش أحد أبرز المؤصِّلين لهذه القضية، وهو الإمام ابن تيمية، فيعرض لاستدلالاته في المسألة ويحلِّلها ويناقشها.

http://tafsir.net/research/12

#مركز_تفسير





@ALTaymi

ردًا على @tafsircenter

يقرر هذا البحث أن تفسير القرآن لا يتوقف على [معرفة] أقوال السلف [الصالح أو الرجوع إليها]، وقد ذكر أن أول من قرَّر هذه الرؤية، ونظَّر لها: هو القاضي عبدالجبار (ت٤٥١هـ) [المعتزلي] في كتابه «المغني»، فقد أفرد فصلًا بعنوان: فصل في أن مراد الله تعالى بالقرآن لا يختص بمعرفة الرسول ولا السلف=

المطلب الثالث
مدخل عامّ حول قضية البحث

إنّ مسألة توقُّف فَهم القرآن وتفسيره على أقوال السَّلف ذاتُ محورَيْن لا يَنفكُّ أحدهما عن الآخَر، وهُما: حُكم الرجوع -ابتداءً- لأخذ معاني القرآن من خلال أقوالهم، وحُكم الخروج عن أقوالهم بقول جديد لم يُنقَل عنهم؛ لأن الذي لا يَرَى الرجوع إلى أقوالهم -ابتداءً- واجبًا؛ سيُجوِّز -قطعًا- الخروج عن أقوالهم، ومَن رأى وجوب الرجوع كابن تيمية سيَمْنَع من الخروج عن أقوالهم بإحداث تأويل جديد.

والحاكم في قضية إيجاب الرجوع إلى أقوالهم وعدمه هي النظرة إلى الآلة المنوط أن يَتمَّ فَهم القرآن من خلالها، وهي اللغة؛ فإن الذين لا يَرون ضرورة الرجوع إلى أقوال السَّلَف يَنظرون إلى أن القرآن نزَل بالعربية كمَا جاء ذلك في غير ما آية من القرآن، فمَن أتقَن هذه اللغة وحصَّل القدر الذي يَستطيع من خلاله أن يَفهم معاني ألفاظ القرآن وتراكيبه -فلا يَلزَمه أن يَرْجِع إلى أحدٍ بعد ذلك ليُفهِمه تلك المعاني؛ ولهذا فإن أبا حيان الأندلسي وهو المتبنِّي القول بعدم توقُّف تفسير القرآن على أقوالهم يَنصُّ على أن مَن يُلزِم مَن أَلَمَّ بعلوم اللغة التي تؤهِّله إلى فَهم النصّ القرآن بالرجوع إلى غيره ليُفهمه إياه -فإن قائل هذا لا يُعَدُّ من العقلاء[1].

وأولُ مَن قرَّر هذه الرؤية ونظَّر لها -في حدود اطلاعنا- التي تبناها أبو حيان هو القاضي عبد الجبار (ت٤١٥هـ) في كتابه «المغني»[2]، فقد أفرَد فصلًا بعنوان: فصلٌ في أنّ مراد الله تعالى بالقرآن لا يَختَصُّ بمَعرِفة الرسول ولا السَّلَف.

(١) راجع: البحر المحيط، لأبي حيان (١/ ١٦).

(٢) المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار (١٦/ ٣٦١).

ALTaymi

@ALTaymi٩ أكتوبر، ٢٠١٨

ردًا على

@ALTaymi و @tafsircenter

= ويناقش فيه الباحث أحمد فتحي البشير @dQTlsGr7j1oT7pr

شيخ الإسلام ابن تيمية في قوله بعدم جواز مخالفة السلف!!

وستأتي بعض النقول عنه الدّالة على هذا في المطالب الآتية، ومن هنا قرَّر غير واحد من الباحثين أن مذهب ابن تيمية في التفسير هو عدم جواز مخالَفة تفسيرات السلف مطلقًا[1].

ولهذا سيكون نقاشنا مع ابن تيمية في الجهتين معًا: جهة عدم جواز مخالَفة السلف مطلقًا، وجهة عدم جواز مخالَفتهم باللغة المحضة.

وبذلك فإن أصحاب الرؤية المقابلة لرؤية ابن تيمية لا يَرون أخْذَ التفسير من خلال أقوال السَّلَف واجبًا، وبالتالي لا يَرون غضاضةً في الخروج عن أقوالهم التفسيرية، وهذا الذي قرَّره أبو حيان عمليًّا في خروجه عن أقوال السَّلَف كمَا في تفسيره قوله -تعالى-: ﴿وَأَنتَ حِلٌّ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ [البلد:٢][2].

وفي المقابل يَرَى ابن تيمية عدم جواز الخروج عن أقوالهم، وذلك لازِم قوله بتوقُّف التفسير على أقوالهم، وهو ما قرَّره صراحةً في قوله: «قال كثير منهم [أي: المتكلِّمين] -كأبي الحسين البصري، ومَن تَبِعه كالرازي، والآمدي، وابن الحاجب-: إن الأُمة إذا اختَلفَت في تأويل الآية على قولين جاز لمَن بعدهم إحداث قول ثالث، بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين؛ فجَوَّزوا أن تكُون الأُمة مجتمِعة على الضّلال في تفسير القرآن والحديث، وأن يَكُون الله أنزَل الآية، وأراد بها معنًى لم يَفهَمه الصحابة والتابعون»[3].

(١) راجِع: اختيارات ابن تيمية في التفسير ومنهجه في الترجيح، د. محمد بن زيلعي هندي (١/ ٤٢، ١٧٢)، وقواعد الترجيح، للحربي (١/ ٢٧٥)، وابن تيمية وجهوده في التفسير، إبراهيم خليل بركة، ص ١٢٨.

(٢) راجِع: البحر المحيط، لأبي حيان (٢٥/ ٤٠٦)، وجامع البيان، للطبري (٢٤/ ٤٠٢) وما بعدها.

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٥٩)، وراجع: قواعد الترجيح، للحربي (١/ ٢٨٠)، اختيارات ابن تيمية في التفسير ومنهجه في الترجيح، د. محمد بن زيلعي هندي (١/ ٤٣).

وقد قسَّم البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مطالب، وخاتمة. فتناول في المقدمة

أهمية البحث، وأسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة. أما التمهيد، فجاء في ثلاثة مطالب =



أمَّا **التمهيد**، فجاء في ثلاثة مطالب، الأول: عرضتُ فيه لتعريفات المصطلحات الواردة في العنوان.

والثاني: ذكرت فيه تنبيهات بين يدي البحث، قد تكون محلّ تساؤل من المطَّلِع على بحثنا هذا، بالإضافة إلى أنها تعتبر من الأصول العامة المؤثرة في مسار البحث.

والثالث: جعلته مدخلًا عامًّا للكلام عن مسألة البحث، والأبعاد المؤثرة فيها والمترتبة عليها.

أمَّا **المطلب الأول**، فجاء بعنوان: استقامة طريقة تفسير القرآن بالرجوع إلى أقوال السَّلَف. وعرضتُ فيه للأدلة التي اعتمد عليها ابن تيمية في قوله بوجوب الرجوع إلى أقوال السَّلَف في التفسير، وأن هذه الطريقة مستقيمة لا يعتريها ما يَعتري طريقة التفسير الأخرى (اللغة) من الانتقادات والاعتراضات والإيرادات.

وأمَّا **المطلب الثاني**، فجاء بعنوان: ضعف أخذ التفسير عن اللغة إذا قُورن بأخذه عن طريق أقوال السَّلَف. وعرضتُ فيه للأوجه التي استدل بها ابن تيمية على هذا وناقشتُه فيها.

وأمَّا **المطلب الثالث**، فتكلمتُ فيه عن حُكم إحداث تأويل ثالث في آية إذا اختلف الصحابة والتابعون على تأويلَيْن. فعرضتُ فيه لرأي ابن تيمية وأدلته في مقابل قول المخالفين له، وحرَّرت محلّ النزاع بينهما في هذه المسألة.

ثُمَّ تأتي **الخاتمة**، وفيها أبرز النتائج والتوصيات، ثُمَّ فهرس المراجع والمصادر.



= وقد عرض في المطلب الأول الوجوه التي بين ابن تيمية أنها تقتضي توقف تفسير القرآن على معرفة أقوال السلف، ولم ير أنها تقتضي هذا، بل غايتها أن تكون من المرجِّحات في تقديم أقوالهم، وأطلق أن المرجحات من باب الظنون (ص ٢٩، ٣٢، ٤٤)؛ فقد يَترجَّح للمجتهد في التفسير من القرائن ما هو أقوى من كون الصحابة تلقوا معاني القرآن من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن نزول القرآن بلغتهم ووفق معهود خطابهم، ومن اطلاعهم على قرائن القضايا وأسبابها!

فنقول: نَعَم إنّ معرفة هذه المعاني العامّة الكلية للآيات وأخذِها منه ﷺ ممَّا يُعين على فَهم ألفاظ وجُمل القرآن، لكنه ليس بمُوجِبٍ التقليد للصحابة رضي الله عنهم، وغايته أن يَكُون أحد المرجِّحات في تقديم أقوالهم، ولكن المرجِّحات من باب الظنون، فقد يَترجَّح للمجتهد في التفسير من القرائن ما هو أقوَى من ذلك في خاصَّة نفسه، والمجتهد متعبَّد بالعمل بأقوى الظنَّيْن؛ لأن ظنه لا يُساوي الظنّ المستفاد من غيره[(١)]، لا سيما إذا تقرَّر أن هذه المعاني التي تلقَّاها الصحابة إذا كانت ضرورية في فَهم الضروري من النصّ القرآني، ولا يُفهم من غيرها؛ فإنها لا بدَّ أن تَكُون منقولة ومبثوثة ضِمن نصوص الشرع وقواعده، نَعم، قد تكون خَفِيَّة غير ظاهرة لا يُتوصَّل إليها بسهولة، لكن هذا شأن الدقائق، ومنوط بالمجتهد أن يَقِف عليها، وبالوقوف على مِثل هذا يَسْتَحِقُّ رتبة الاجتهاد.

وهذا الذي قرَّرناه من أنّ ابن تيمية يَرَى أن النبي ﷺ قد بيَّن للصحابة معاني القرآن جميعًا، ويعني بذلك المعاني العامّة الكلية دُوْن المعاني الخاصة بالألفاظ والتراكيب القرآنية عينِها -قد فُهِم غيرُ ذلك من مذهب ابن تيمية، وهذا الفَهم قد شاع لدى الباحثين المعاصِرين، بما اشتهر بمسألة: تفسير النبي ﷺ ألفاظ وجُمل القرآن كلِّها!

والظاهر أن السبب في طرح هذه المسألة ابتداءً هو كلام ابن تيمية الذي فَهِم منه بعضُ مَنْ وقَف عليه أنه يَقُول بأن النبي ﷺ قد فسَّر القرآن كلَّه على هذا المعنى، وهو غير صحيح كمَا ظهَر سابقًا من عَرْضنا لكلامه، ولعلَّ أوَّل من أشار إلى ذلك على وجه التحقيق[(٢)] هو صاحب كتاب «التفسير والمفسرون»، إذ قال: «اختلف

(١) راجِع: البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (٨/ ٣٣٤).

(٢) لأن هناك من الباحثين من ينسب أوليّة القول بذلك إلى السيوطي لقوله في «الإتقان» (٤/ ٢٩٩): «وقد صرح ابن تيمية فيما تقدم وغيره بأن النبي ﷺ بيّن لأصحابه تفسير جميع القرآن أو غالبه». لكن قد أثبتت إحدى الدراسات الاستقرائية أن السيوطي لم يُرِد من كلامه هذا أن ابن تيمية يَرَى أن النبي ﷺ قد فسَّر القرآن كلَّه آية آية، ولا يدل عليه سياق إيراد السيوطي لكلام ابن تيمية، وبذلك قررت هذه الدراسة أن =

و"الذي تفرد به الصحابة من معرفة قرائن الأحوال المعينة على الفهم بسبب المشاهدة = إذا كان ضروريًا في فهم النص الشرعي وإيضاحه، فإنه لا بد أن

يكون منقولًا في ألفاظ النص، أو أن هناك من نصوص الشرع وقواعده ما يدل عليه"، مع أنه نقل عن الشاطبي قبل هذا بصفحة أن "نقل قرائن الأحوال على ما هي عليه كالمتعذر"!



والبُعد عن الخطأ، هذا ما لا ريب فيه؛ فيتعيَّن المصير إلى أقوالهم»(١).

وأمَّا الشاطبي فعلَّل تقديم أقوال الصحابة على أقوال غيرهم بسبب «مباشرتهم للوقائع والنوازل، وتنزيلِ الوحي بالكتاب والسُّنَّة»(٣)، بالإضافة إلى «أنهم شاهَدوا من أسباب التكاليف وقرائن أحوالها ما لم يُشاهِد مَن بعدَهم، ونقلُ قرائن الأحوال على ما هي عليه كالمتعذِّر؛ فلا بُدَّ من القول بأنَّ فَهمهم في الشريعة

(١) جواب الاعتراضات المصرية، ص١٥.
(٢) إجمال الإصابة في أقوال الصحابة، للعلائي، ص٦٤.
(٣) الموافقات (٤/ ١٢٨).

www.tafsir.net (٤٣)

القولُ بتوقُّفِ تفسيرِ القرآنِ على أقوالِ السلف
بحوث

أتمُّ وأحرَى بالتقديم»(١)، ولهذا يقرِّر الشاطبي أن «الصحابة والتابعين ومَن يَليهم كانوا أعرف بالقرآن وبعلومه وما أُودِع فيه»(٢).

ولعلَّ تواطؤ العلماء على تقرير هذا الأمر والرضا به، إنما هو لظهوره؛ لأنه واقِع محسوس معقول، لا تَجِد النفس إلَّا الإذعان له؛ فما زال الناس في كلِّ زمان وفي شتَّى الصناعات والمجالات يُقدِّمون أقوال وشهادات مَن عايَن ورأى وسمِع على أقوال وشهادات مَن لم يُعايِن ولم يَرَ ولم يَسْمَع.

ومع قوة هذا الوجه، لكن لا بُدَّ من التنبُّه إلى شيء في هذا الأمر، وهو أن القائلين به يَجعَلونه من باب المرجِّحات، والمرجِّحاتُ كما تقدَّم تقريره كثيرة غير داخلة تحت الحصر، فهي من باب الظنون، والمجتهد غير المقلِّد متعبَّد بظنِّ نفسه؛ ولهذا فإن العلائي قال قبل ذِكر كلامه السابق: «واحتَجَّ القائلون بأن قول مُطْلَق الصحابة حجة بوجوه كثيرة، وغالبها لا يَسلَم من الاعتراض»(٣).

وكذلك الشاطبي حين عرَض لهذا الوجه نصَّ على أنه من باب الترجيح الذي لا يَخلُو من نظرٍ(٤).

وما ذكَره العلائي من أن هذا الوجه وغيره من الأوجُه التي يُعتمَد عليها في القول بحجية قول الصحابي لا تَسْلَم من الاعتراض -صحيحٌ في نظرنا؛ لأننا نقول: إنَّ هذا الذي تفرَّد به الصحابة من معرفة قرائن الأحوال المُعِينة على الفَهم بسبب المشاهدة والمعاينة إذا كان ضروريًّا في فَهم النص الشرعي وإيضاحه، فإنه لا بُدَّ أن يَكُون منقولًا في ألفاظ النصِّ، أو أن هناك من نصوص الشرع وقواعده ما يَدُلُّ عليه؛ ودُوْن ذلك يَلزَم منه خفاء شيء يُحتاج إليه في فَهم الشرع ونصوصه،

= ومما علَّل به "أنه لا يؤخذ من أن القرآن نزل بلغة الصحابة وجوب أخذ تفسيرهم" أن قال: "لتفاوتهم في الفصاحة وإدراك المعاني"!! وأن غيرهم اشترك

معهم في معرفة اللغة!! وأن أقوالهم اجتهادية، ومما يدل على أن أقوالهم اجتهادية -برأيه- "وجود الاختلاف والتعارض بينها"!!

القرآن متفاوتة في ذلك، لمَا صحَّ أن يقال إنه قد نزَل على معهود كلامهم، وإن كانت آيات القرآن في باب البلاغة ومراعاة حال المخاطَب سواسيةً[1].

وبهذا يَثبُت أن تقرير أن القرآن نزَل بلُغة الصحابة وأنهم غير محتاجين لأخذها من غيرهم، لا يؤخذ منه وجوب أخذ التفسير من أقوالهم، وهو الذي يُريد ابن تيمية الاستدلال له بهذا الوجه؛ لتفاوُتهم في الفصاحة وفي إدراك المعاني، وسيأتي مزيد بيان لهذا الوجه في الوجه التالي، وهو الوجه الخامس.

الوجه الخامس: توفُّر الأمور المُعينة على فهم المراد: من سماع الرسول ﷺ، والاطلاع على قرائن القضايا وأسبابها؛ بسبب معاينتهم وحضورهم لها، وهذا ما لم يتوفَّر لغيرهم:

إنّ معاينة الأمور ومشاهدتها ممَّا يساعِد على إدراكها والكشف عن مكنونها بنسبة أكثر بالمقارنة بمَن لم يشاهدها ولم يلابسها، وهذا ممَّا لا يُنَازَع فيه؛ لأنه أمر يؤيِّده الحِسّ والعقل، وهذا أمر مقرَّر في سائر العلوم، ولذلك رأينا في صناعة النحو مثلًا هذا الأمر؛ من تقديم فَهم المتقدمين من النحاة على متأخريهم؛ لأن من هؤلاء المتقدمين من شافَةَ العرب، «والحاضر أبصَرُ من الغائب»[2].

وهذا الوجه هو أحد الوجوه التي اعتمد عليها القائلون بحجية قول الصحابي؛ وذلك لأن الصحابة قد عاصَروا المشرِّع ﷺ وشاهدوه، واطلَعوا على قرائن الأحوال من خلال هذه المشاهدة، والتي كانت عونًا لهم على فَهم مراد الشارع من خطابه[3].

وهذا الوجه قد استدلَّ به ابن تيمية هنا على وجوب أخذ التفسير من أقوال الصحابة، وذلك في قوله: «الصحابة سمِعوا من النبي ﷺ من الأحاديث الكثيرة،

---

(١) راجع: الإكسير في علم التفسير، للطوفي، ص٣٤، ورسالة في إعجاز القرآن، لابن كمال باشا (ق/ ١٨/ و)، وأصول العربية بين متقدِّمي النحاة ومتأخريهم، ص٢٦٧، ٢٦٨.

(٢) المقاصد الشافية (١/ ٤٩٦).

(٣) راجع: إجمال الإصابة في أقوال الصحابة، للعلائي، ص٦٤.

في الفَهم، بالإضافة إلى أنه يتفاوَت مع غيره في معرفته باللغة، لكان ذِكر هذه الآيات عبثًا، وهو ما يَتنزَّه عنه القرآن. وقد تقدَّم قول أبي عبيدة من أن الصحابة لم يسألوا النبي ﷺ عن كلِّ ما في القرآن؛ لأنهم عَرَبٌ لا يَحتاجون إلى ذلك؛ لأن القرآن قد نزَل بلُغتهم وعلى معهود خطابهم.

فـ«إنزال القرآن بلُغة العرب يَدُلُّ على أن أهل اللغة يُمكِنهم الوصول إلى معرفته؛ لأن الكلَّ إذا اشتركوا في معرفة اللغة لم يَجُز أن يختص بعضهم بأن يعرف المراد بالكلام دُوْن بعض؛ لأن طريق المعرفة واحد فيما يرجع إلى اللغة، وفيما يُمكِن أن يُعْرَف به مراد الله -تعالى-، فلا يصحُّ إذا شارَك العالِم بالأمرين السَّلَفَ، أن لا يَتمكَّن من معرفة المراد بالقرآن كتمكنِّهم، كمَا لا يَصحُّ ذلك في سائر الطُّرق التي يُوصَل بها إلى المعارف، ويَقَع الاشتراك فيها»[1].

وبهذا رَدَّ أبو حيان على ابن تيمية، فقال: «وقد جَرَى بنا الكلامُ يومًا مع بعض مَن عاصَرَنا، فكان يَزعُم أن عِلم التفسير مضطر إلى النقل في فَهم معاني تراكيبه بالإسناد إلى مجاهد، وطاوس، وعكرمة، وأضرابهم، وأن فَهم الآيات متوقِّف على ذلك...، **ونظيرُ ما ذكَره هذا المعاصِر أنه لو تَعلَّم أحدُنا مثلًا لُغة التُّرك إفرادًا وتركيبًا حتى صار يَتكلَّم بتلك اللغة، ويَتصرَّف فيها نثرًا ونظمًا، ويَعرِض ما تعلَّمه على كلامهم فيجده مطابِقًا للُغتهم، قد شارَك فيها فصحاءهم، ثُمَّ جاءه كتابٌ بلسان التُّرك فيُحجِم عن تدبُّره وعن فَهم ما تضمَّنه من المعاني حتى يسأل عن ذلك سُنْقُرَ[2] التُّركي أو سَنْجَرَ. أَتُرَى مثل هذا يُعَدُّ من العقلاء؟!**»[3].

---

(١) المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٦/ ٣٦٢).

(٢) اسم طائر، ويُسمَّى به الأشخاص في لغة التُّرك، وكذلك سنجر من أسماء الأعلام عندهم، راجِع: الإدراك للسان الأتراك، لأبي حيان الأندلسي، ص٧٢.

(٣) البحر المحيط، لأبي حيان (١/ ١٦، ١٧).

لم يُفسِّر القرآن كلَّه آيةً آية، وبالتالي فأقوال الصحابة ليست منقولة عنه ﷺ، حتى يَلْزَم الأخذ بها وعدم تعدِّيها، ولا أن كلَّها ممَّا يَجِب التسليم به من أمور الغيبيات وأسباب النزول ومثل هذه الأشياء التي يجب اتباعهم فيها، بل كانت كثير من أقوالهم التفسيرية اجتهادية.

وقد استدلَّ أبو حيان على أن أقوالهم اجتهادية بقول علي رضي الله عنه، وقد سُئِلَ: هل خَصَّكم رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال: ما عندنا غير ما في هذه الصحيفة، أو فَهْمٌ يُؤتاه الرَّجلُ في كتابه[(١)]. ثُمَّ علَّق أبو حيان على قول عليٍّ -معرِّضًا بابن تيمية- بقوله: «وكلام هذا المعاصِر يُخالِف قول علي رضي الله عنه»[(٢)].

وممَّا يدلُّ على أن أقوالهم اجتهادية وجود الاختلاف والتعارُض بينها، وهو ما عبَّر عنه أبو حيان بقوله في الردّ على ابن تيمية في هذا: «والعَجَبُ له أنه يَرَى أقوال هؤلاء كثيرة الاختلاف، متباينة الأوصاف، متعارِضة، يَنقُض بعضها بعضًا»[(٣)].

وهذا الذي قرَّره أبو حيان من جهة الأصل صحيح، لكن لا بدَّ من التنبيه على أن جماعة من العلماء ذكَروا أن الاختلاف الوارد عن السَّلَف في التفسير هو في كثير منه من باب اختلاف التنوُّع؛ لأمور ذكَروها، وإن كانوا لم يَنفوا وقوع اختلاف التضاد، ولكنه قليل[(٤)]. بل نادر؛ لأن اختلافهم في التفسير قليل أصلاً، وغالبه اختلاف تنوع!

والقول الذي قرَّره ابن تيمية وغيره من أن الاختلاف بين أقوال السَّلَف هو في كثير منه اختلاف تنوُّع سنستثمره في الردّ على ابن تيمية في قوله بعدم جواز إحداث تأويل لم يَقُله السَّلَف، كمَا سيأتي بحَوْل الله -تعالى- في المطلب الثالث.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٠٣).

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان (١/ ١٧).

(٣) السابق نفسه.

(٤) راجع: مقدمة في أصول التفسير، ص١١، والبرهان في علوم القرآن، للزركشي (٢/ ١٥٩)، والإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (٤/ ٢٠٣)، واختلاف السَّلَف في التفسير بين النظرية والتطبيق، ص١٦٣.

= ثم أراد أن يبين أن القول بعدم ضرورة الرجوع إلى أقوال السلف في التفسير لا يعني اطراحها وعدم النظر فيها، بل "ينبغي الوقوف عليه؛ حتى تتصور المسألة

ابتداء على الوجه الصحيح"؛ فجعل ما تتصور به المسألة على الوجه الصحيح؛ ليس ضروريًا، وليس واجبًا!!

وكذلك نَصَّ على أنه في تناوله لتفسير القرآن سيَعتنِي بنقل أقاويل السَّلَف، فقال عن منهجه في التفسير: «...، ثُمَّ أَشْرَع في تفسير الآية... ناقِلًا أقاويل السَّلَف والخلف في فَهم معانيها»[1]، وهذا بَدَهي؛ فإن ما قِيل من السابقين في أية صناعة فينبغي الوقوف عليه؛ حتى تُتَصوَّر المسألة ابتداءً على الوجه الصحيح، لأن أية مسألة لا تُتصوَّر جيِّدًا إلا بالوقوف على ما قِيل فيها وأدلة كلِّ قول، لا سيما كلام السَّلَف المتقدِّمين، لمكانتهم العالية في كلّ فنٍّ وعِلم. وقد سبَق ذِكر كلام أبي حيان في أهمية كلام السَّلَف في التفسير.

فبان بذلك أن القول بعدم ضرورة الرجوع إلى أقوال السَّلَف في التفسير لا يعنِي اطِّراحها وعدم النظر فيها.

أدلة تؤيِّد هذا الوجه السابق في مناقشة ابن تيمية في أصل قوله:

وهذا الوجه الذي ردَّ به أبو حيان على ابن تيمية في أصل الرجوع إلى أقوال السَّلَف، قد أيَّده بأوجُه أخرى تؤيِّد قوله بأن اللغة هي أصل فَهم القرآن، وأنه لا معنى لمَن أَحكَمها أن يَرجِع إلى غيره في فَهم ما يُفهَم بها.

وقد أيَّد ذلك بوجهين:

الأول: أن الصحابة عَرَب فصحاء قد نزَل القرآن وَفق لغتهم، من أجل أن يَفهموه من خلالها، وقد قرَّر ابن تيمية هذا نفسه كمَا سبق، فلا يَحتاجون في ذلك إلى أحد، ممَّا يؤِّيد ما قرَّرناه من أن مَن امتلك ناصية اللغة فلا يحتاج إلى غيره لفَهم القرآن[2].

الثاني: أن الصحابة في تفسيرهم القرآن كانوا مجتهدين، يرجعون في ذلك إلى أفهامهم وما وصل إليه عِلمهم، وهو مترتِّب على ما قرَّرناه من قَبل من أن النبي ﷺ

(١) البحر المحيط، لأبي حيان (١/ ١٢).

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان (١/ ١٧).

= وقد حصر وجوب الرجوع إلى أقوال الصحابة في حالتين:

١–أن تكون المعاني القرآنية التي نقلها الصحابة عنه ﷺ هي المعاني الخاصة بألفاظ القرآن وتراكيبه عينها...

٢– أن يكون المنقول مما لا يدرك إلا من جهة النقل، كبيان الأمور الغيبية، وتفصيل المجمل، وتبيين المبهم، وما في حكم هذه الأمور...

وإنما يَجِب الرجوع إلى أقوال الصحابة في هذا المَوضِع في حالتَين:

١- أن تكون المعاني القرآنية التي نقلَها الصحابة عنه ﷺ هي المعاني الخاصة بألفاظ القرآن وتراكيبه عينِها، فيكون النبي ﷺ قد فسَّر القرآن جميعًا، وهذا ما لم يَحصُل كما يَدُلُّ عليه كلام ابن تيمية السابق.

وإن كان يُنازِع في هذا -أيضًا- المعتزلةُ، كمَا يُقرِّره القاضي عبد الجبار (ت٤١٥هـ) كمَا سبقَت الإشارة إليه؛ إذ وضَع في كتابه «المغني»[١] فصلاً بعنوان: فصلٌ في أن مراد الله تعالى بالقرآن لا يختص بمعرفة الرسول ولا السَّلَف. وسيأتي بيان وجهته في نهاية هذا المطلب.

٢- أن يَكُون المنقول ممَّا لا يُدرَك إلا من جهة النقل، كبيان الأمور الغيبية وتفصيل المجمل وتبيين المبهم وما في حُكم هذه الأمور، وهذا غير داخل في محلّ النزاع، ولا خِلاف فيه بين ابن تيمية ومَن يُنازِعه في أصل مسألتنا[٢].

ولا يَنْسَى ابن تيمية أن يُنبِّه على شيء مهمّ فيما يتعلَّق بهذه المعاني التي بيَّنها النبي ﷺ للصحابة، وهو أن المعاني وإن لم تكن هي المعاني الخاصّة بألفاظ القرآن وتراكيبه نفسِها، لكن ذلك لا يَضُرّ؛ لأن المعاني هي المقصودة في الأساس، لا الألفاظ، فإذا بان المعنى بأيّ لفظ كان حصَل المقصود، ولذلك قرَّر أنّ «تَتَبُّع المعاني أشرفُ من الألفاظ، وهي معها كالأرواح مع الأجساد، فاللفظ بلا معنًى جِسم بلا روح، ومن لم يَعْلَم من الكلام إلا لفظَه فهو مثلُ مَن لم يَعْلَم من الرسولِ إلَّا جسمَه»[٣].

وبذلك يَكُون الصحابة قد حصَّلوا المقصود، وهو المعاني، بالإضافة إلى أنهم حصَّلوها من الذي أُنزِل عليه القرآن ﷺ.

---

(١) المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار (١٦/ ٣٦١).

(٢) راجع: المغني في أبواب التوحيد والعدل، ص ٣٦١، والبحر المحيط، لأبي حيان (١/ ٢٢).

(٣) جواب الاعتراضات المصرية، ص ٢٧.

= وقال في رده على ابن تيمية في قوله عن الرجوع إلى اللغة لمعرفة معاني القرآن دون الرجوع إلى الصحابة والتابعين في نقلهم معاني القرآن: "وهذا إنما يصح إذا

سلم اللفظ من كلام العربي هذا، ويسلم في القرآن أيضًا من احتمال المعاني المختلفة لمجاز واشتراك، وإلا فمتى كان اللفظ من أحدهما دون الآخر دالا على معنى آخر بطريق الاشتراك والمجاز؛ لم يكن المراد من أحد المتكلمين به مثل المراد به من المتكلم الآخر، فغايته فيه القياس، وهو موقوف على اتحاد معنى اللفظين".

-قال الباحث-:"وهذا الذي ذكره مما لا خلاف فيه، لكن الوقوف عليه؛ لا يقال: إنه ليس بمقدور عليه، بل من قتل كلام العرب علمًا، وكان من أهل الاستقراء التام له، يستطيع الوقوف على هذا وتمييزه، ولهذا اشترطوا في المفسر والفقيه وكل ناظر في نصوص الكتاب والسنة؛ لفهمها حق الفهم والاستنباط منها الاجتهاد في العربية، حتى يصير في فهمها كما يفهم العربي الذي نزل عليه القرآن"!!!

وقوله هذا يُوهِم أن اللغة المأخوذة من غيرهم مختلِفة عن لُغتهم، وكمَا تبيَّن لك في الوجه الرابع من «المطلب الأول» أن قوانين العربية إنما أُقيمت في الأساس على لُغة قريش لُغة النبي ﷺ والصحابة للاستعانة بها على فَهم القرآن.

وكذلك فإن اللغويين والنحاة وأهل الاشتقاق وغيرهم من أهل علوم اللغة قد اجتهدوا في بيان مقاصد العرب في لُغتها وتصرُّفاتها فيها المحتاج إليها في فَهم كلام العرب على وجهِه، وقد جاء القرآن وَفق هذه المقاصد والتصرُّفات، ولهذا نبَّه الإمام الشافعيُّ على اشتراط معرفة ذلك على المجتهد؛ لأن الله قد خاطَب الناس في كلامه وَفق هذه التصرُّفات والمقاصد[1]، وقد أفاض أبو إسحاق الشاطبي في غير مَوْضِع من كتبه في بيان ذلك والاستدلال عليه[2].

الثاني: وهو اشتراط اتحاد معنى اللفظين وعدم المجاز والاشتراك.

وهذا الذي ذكَره ممَّا لا خلاف فيه، لكن الوقوف عليه لا يُقال إنه ليس بمقدور عليه، بل مَن قَتَل كلام العرب عِلمًا، وكان من أهل الاستقراء التام له، يَستطِيع الوقوف على هذا وتمييزه، ولهذا اشترطوا في المفسِّر والفقيه وكلِّ ناظر في نصوص الكتاب والسنة؛ لفَهمها حقَّ الفَهم والاستنباط منها -الاجتهادَ في العربية، حتى يَصِير في فَهمها كمَا يَفهَم العربيُّ الذي نزَل عليه القرآن[3].

وبعد هذين الإشكالين رأينا ابن تيمية يُورِد إشكالًا آخَر، وهو أن ثَمَّة فرقًا بين اللغة التي جاء بها القرآن واللغة التي يَتخاطَب بها الناس، فإنه «وإن كان بينهما قدرٌ مشترَك، فإن الرسول جاءهم بمعانٍ غيبية لم يكونوا يَعرِفونها، وأمرَهم بأفعالٍ لم يكونوا يَعرِفونها، فإذا عبَّر عنها بلُغتهم كان بين ما عَناه وبين معاني تلك الألفاظ

(١) راجع: الرسالة، للشافعي، ص١١٠، ١١١.

(٢) راجع: الموافقات (٥/ ٥٤)، والاعتصام (٣/ ٢٥٣-٢٥٦).

(٣) راجع: الموافقات (٥/ ٥٣) وما بعدها، والبحر المحيط، لأبي حيان (١/ ٢٧)، والبرهان في علوم القرآن، للزركشي (١/ ٢٨٣-٣٧٥).

لم أجد في هذه المراجع أن من اجتهد في العربية؛ يصير في فهم الكتاب والسنة كما يفهم العربي الذي نزل عليه القرآن!

= ورأى الباحث أن كلام ابن تيمية في هذا المطلب "أضعف من قيمة اللغة"، وأن في إظهاره لها بمظهر الضعف في رأي الباحث "فتح باب يلج منه الملاحدة وأصحاب الملل الباطلة للطعن في القرآن نفسه"!!!



والعَجب كلّ العجب من إيراد شيخ الإسلام كلّ هذه الأوجه ليُثبِت بها دُنُوَّ مرتبة اللغة في معرفة التفسير عن رتبة معرفته من خلال أقوال السَّلَف؛ حتى أضعف من قيمة اللغة نفسِها؛ إذ بَدَت في غاية الضعف من جهة نقلِها ودلالتها، وهذا في غاية الخطورة؛ فإن العلماء مجمعون على أهمية اللغة، وأنها ضرورية لفَهم الكتاب والسنة، وما زال العلماء يَرجِعون إليها في البيان والاستنباط والترجيح بين الأقوال، بل في إظهار ابن تيمية اللغةَ بهذا المَظهَر من الضَّعف فتحُ باب يَلِج منه الملاحدة وأصحاب الملل الباطلة للطعن في القرآن نفسِه.

وقد تبيَّن من خلال المناقشة لهذه الأوجُه التي ذكَرها ابن تيمية أن في جميعها نظرًا وبحثًا، وقد بان ممَّا سبَق تقريره أن الصورة التي أَظْهَر ابن تيمية عليها اللغةَ هي نقيض الصورة التي أظهَر النحاة واللغويون والأصوليون اللغة عليها.

ولهذه -كمَا سبَق ذِكره- جعَل أبو حيان الأندلسي شرط التصدِّي لتفسير القرآن التبحُّر في علوم اللسان[1].

بل قارن بين ما قاله ابن تيمية وقولِ الشاطبي عن حِفظ الله لهذه اللغة: «ثُمَّ قَيَّض رجالًا يَبحثون عن تصاريف هذه اللغات في النطق فيها رفعًا ونصبًا، وجرًّا وجزمًا، وتقديمًا وتأخيرًا، وإبدالًا وقلبًا، وإتباعًا وقطعًا، وإفرادًا وجمعًا، إلى غير ذلك من وجوه تصاريفها في الإفراد والتركيب، واستنبَطوا لذلك قواعد ضَبَطُوا بها قوانين الكلام العربي على حسب الإمكان، فسهَّل الله بذلك الفَهم عنه في كتابه، وعن رسول الله ﷺ في خطابه»[2].

أضف إلى ذلك أن العلماء متَّفِقون على أن القرآن لا يُحمَل إلَّا على مشهور اللغة الأغلب دُوْن غريبها أو نادرها، ولا يُحمَل إلا على أقوى وجوه الإعراب دُوْن ضعيفها[3].

(١) راجع: البحر المحيط، لأبي حيان (١/ ٢٧).

(٢) الموافقات (٢/ ٩٣، ٩٤).

(٣) راجع: جامع البيان (٢/ ٦٩٣)، (٧/ ٢٧، ٥٠٢)، (١١/ ٤٤٧)، والبحر المحيط، لأبي حيان (١/ ١٣)، وقواعد التفسير، خالد عثمان السبت (١/ ٢١٣).

= وآخر مطالب البحث الرد على ابن تيمية في مسألة إحداث تأويل جديد لم يرد عن السلف، وقد ذكر الباحث في هذا المطلب – بعد أن بيَّن رأي ابن تيمية فيها– أنه قرره "عمليًا؛ فمنع تأويلات بسبب أن السلف لم يقولوا بها، ومن ذلك رفضه تفسير اللقاء في قوله تعالى: (الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون) البقرة:٤٦؛ بلقاء ثواب الله؛ لأن السلف لم يقولوا به، وذلك في قوله: «وفساد قول الذين يجعلون المراد (لقاء الجزاء) دون لقاء الله معلوم بالاضطرار بعد تدبر الكتاب والسنة يظهر فساده من وجوه: أحدها: أنه خلاف التفاسير المأثورة عن الصحابة والتابعين». والباحث يخالف ابن تيمية في هذه المسألة؛ فيفهم من ذلك: أنه يجوز –برأيه– تفسير لقاء الله؛ بلقاء ثوابه!!



المطلب الثالث
حكم إحداث تأويل ثالث إذا اختلف الصحابة والتابعون على تأويلَيْن

قد بان من خلال المطلبَيْن السابقين أن ابن تيمية يَرَى وجوب أخذ التفسير من خلال أقوال السَّلَف، وأن تفسيره متوقِّف عليها، فكان لازِم مذهبه هذا أن يَقُول بمنع إحداث تأويل إذا اتفق الصحابة على قول أو أقوال، وهذا بالفعل الذي ذهَب إليه؛ فقد نصَّ على عدم جواز ذلك في قوله: «إذا تأوَّل أهل الإجماع الآية بتأويل، ونصُّوا على فساد ما عداه، لم يَجُز إحداث تأويل سِواه، وإن لم يَنصُّوا على ذلك؛ فقال بعضهم: يجوز إحداث تأويل ثانٍ إذا لم يَكُن فيه إبطال الأول. وقال بعضهم: لا يجوز ذلك، كمَا لا يجوز إحداث مذهب ثالث. وهذا هو الذي عليه الجمهور، ولا يَحتمِل مذهبُنا غيرَه»[1].

وقد قرَّر ابن تيمية هذا عمليًّا؛ فمنَعَ تأويلاتٍ بسبب أن السلف لم يقولوا بها، ومن ذلك رفضُه تفسيرَ اللقاء في قوله -تعالى-: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة:٤٦] بلقاء ثواب الله؛ لأن السلف لم يقولوا به، وذلك في قوله: «وفساد قول الذين يجعلون المراد (لقاء الجزاء) دُوْن لقاء الله معلوم بالاضطرار بعد تدبُّر الكتاب والسُّنة يَظهَر فساده من وجوه: **أحدها**: أنه خلاف التفاسير المأثورة عن الصحابة والتابعين»[2].

وكذلك رفضه تفسير الاستواء في قوله -تعالى-: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾

(١) المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، ص٣٢٩.
(٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٧١).

=وقد غلط الباحث على شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة، وبنى رده عليه فيها على غلطه عليه، وليس على حقيقة مذهبه؛ فقد نسب إليه القول بـ"عدم

جواز إحداث تأويل لم يقلوا به" (يعني السلف)، والحق أن ابن تيمية قيد التأويل أو القول الجديد بأنه الذي يناقض أقوال السلف، ويتضمن إجماع السلف على الخطأ، والعدول عن الصواب؛ قال في الفتاوى (٣٤/ ١٢٥): "والأمة إذا اختلفت في مسألة على قولين لم يكن لمن بعدهم إحداث قول يناقض القولين، ويتضمن إجماع السلف على الخطأ، والعدول عن الصواب".

=

ثم أخذ يَرُدُّ على قولهم، وقد انحصر ردُّه في جهتين:

الجهة الأولى: أن قولهم هذا فيه جواز أن تجتمع الأمة على ضلالة في تفسير القرآن، وأن يكون الله تعالى قد أنزَل الآية وأراد بها معنى لم يَفهَمه الصحابة والتابعون، وهذا ضد مذهبهم في أن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا تَقُول قولَيْن كلاهما خطأ، والصواب قول ثالث لم يقولوه[1].

فابن تيمية هنا يَرُدُّ عليهم بأن إحداث تأويل ثالث كإحداث قول ثالث، وفيه مخالَفة لإجماعهم، وهُم يَمنَعون منه. وفي كلامه -رضي الله عنه- هذا نظر من أوجُه:

الضابط في الحكم على التأويل الجديد بأنه ليس بمخالف للتأويلات السابقة عدم مخالفته لها، وليس عدم نصها على إبطاله!!

الأول: أن إحداث تأويل جديد ليس بمخالِف لِمَا أجمعوا عليه؛ لأنهم لم يَنصوا على إبطاله[2]، فعدمُ قولهم به ليس قولاً بتخطئته، فصار جائزًا لوجود المقتضى[3].

الثاني: أن المقصود من التأويلات أحكامها لا أعيانها[4]، والجمهور يَشترطون في التأويل المُحدَث ألَّا يُخالف أصلًا من أصول الشريعة، وبيانه في الوجه الثالث.

ليست العبرة في جواز التأويلات المتأخرة بأن لا تكون مغايرة للتأويلات المتقدمة بل العبرة بأن لا تكون مخالفة...

الثالث: الوقوع؛ فقد انعقد الإجماع على ذلك، «فإن الناس في كلّ عصر لم يزالوا يستخرجون الأدلة والتأويلات المغايرة لأدلة مَن تَقَدَّم وتأويلاته، ولم يُنكِر عليهم أحد؛ فكان ذلك إجماعًا»[5].

وبهذا الوجه ردَّ أبو حيان الأندلسي على ابن تيمية، فقال: «وعلى قول هذا

---

(١) راجع: مجموع الفتاوى (١٣/ ٥٩).

(٢) راجع: كتاب المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسين البصري (٢/ ٥١٧).

(٣) راجع: تيسير التحرير (٣/ ٢٥٤).

(٤) راجع: البحر المحيط، للزركشي (٦/ ٥١٤).

(٥) الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (١/ ٢٧٣)، وراجع: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، لشمس الدين الأصفهاني (١/ ٥٩٨)، والردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، للبابرتي الحنفي (١/ ٥٧٩)، وبديع النظام (أو: نهاية الوصول إلى علم الأصول)، لمظفر الدين الساعاتي (١/ ٢٩٦).



تنبيه:

قول الشنقيطي السابق أن ابن تيمية حقّق بالأدلة أن الآية إذا كانت تَحتمِل معانيَ كلُّها صحيحة تعيَّن حملُها على الجميع -قولٌ مخالِف لمَا قرَّرناه سابقًا من مذهبه في رفضِ عدم حمل الآية على كلِّ ما تَحتمِله، وقوله بعدم جواز إحداث تأويل جديد.

وإنما أراد ابن تيمية -كمَا في رسالته التي أشار إليها الشنقيطي من حمل اللفظ على جميع معانيه التي يَحتملها- الحملَ المشروط بشرطَين[4]:

الأول: أن يَكُون اللفظ في أصل وضعه محتمِلًا لهذه المعاني، كأن يَكُون من المشترَك أو المتواطِئ.

---

(١) راجع: نفائس الأصول في شرح المحصول، للقرافي (٦/ ٢٦٩٧).

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي (٣/ ١٤٨، ١٤٩).

(٣) أضواء البيان (٣/ ١٤٩).

(٤) راجع: مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، ص١٧.

الثاني: أن تكُون هذه المعاني المحتمِلة قد قالَها السَّلَف.

وبهذا يترجَّح لنا أنه يَجُوز أن يُحمل القرآن على وجهٍ لم يُنقَل بشرط أن يَكُون له وجهٌ قوي ظاهر في اللغة لا يُصادم نصًّا صريحًا من كتاب أو سُنة، أو أصلًا عامًّا من أصول الشريعة وقواعدها، لا سيما في الآيات التي لا تتضمَّن أحكامًا عقدية أو شرعية؛ وهذا هو سبب تساهل العلماء في التفسير دُوْن أدلة الأحكام كمَا دلَّت عليه أقوالهم، ومنه قول عبد الرحمن بن مهدي (ت١٩٨هـ): «إذا روينا، عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام، شدَّدنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا رَوَينا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا في الأسانيد»[1]، ولهذا نصَّ الأئمة على أنهم تساهلوا في أخذ التفسير عن قوم لا يُوثِّقونهم في الحديث[2].

أضِف إلى هذا أنه قد ثبَت أن هناك من السَّلَف من كان يَتورَّع عن تأويل القرآن، ومنهم من كان من كبار المفسرين لكن لم تُنقَل أقواله في التفسير كابن مسعود رضي الله عنه بخلاف ابن عباس رضي الله عنه، فـ«ابن مسعود أبصر منه، مع كونه دُوْنه في التفسير كثرةً؛ ذلك لتقدُّم وفاته، وقِلَّة المعتنين من أصحابه بالتفسير

= مع أن الباحث نقل عنه ص ١٨ قوله في مقدمته في أصول التفسير: «فإن الصحابة والتابعين والأئمة؛ إذا كان لهم في تفسير الآية قول، وجاء قوم فسروا الآية بقول آخر؛ لأجل مذهب اعتقدوه، وذلك المذهب ليس من مذاهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان صاروا مشاركين للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع في مثل هذا=

=وفي الجملة من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئًا في ذلك، بل مبتدعًا، وإن كان مجتهدًا مغفورًا له خطؤه.

فالمقصود بيان طرق العلم وأدلته، وطرق الصواب، ونحن نعلم أن القرآن قرأه الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه، كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم، فمن خالف قولهم، وفسر القرآن بخلاف تفسيرهم؛ فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعًا».



وفي الجملة مَنْ عدَل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يُخالِف ذلك كان مخطئًا في ذلك، بل مبتدعًا، وإن كان مجتهدًا مغفورًا له خطؤه. فالمقصودُ بيان طُرق العِلم وأدلته، وطُرق الصواب، ونحن نَعْلَم أن القرآن قَرَأه الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأنهم كانوا أَعْلَم بتفسيره ومعانيه، كمَا أنهم أَعْلَم بالحقّ الذي بعَث الله به رسولَه ﷺ، فمَن خالَف قولَهم، وفسَّر القرآن بخلاف تفسيرهم فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعًا»(١).

وكذلك يَدُلُّ عليه قوله الآخَر: «الرجوع في تفسير القرآن -الذي هو تأويله الصحيح المبيِّن لمراد الله تعالى به- إلى الصحابة هو الطريق الصحيح المستقيم، وأن ما سواه إمَّا أن يُخطِئ بصاحبه، وإمَّا أن يكون دُوْنَه في الإصابة»(٢).

وكذلك قال في مَوْضِعٍ آخَر بعد أن استدلَّ على استقامة تفسير الصحابة للقرآن، وأن ذلك مُوجِب لأخذ تفسيره من خلال أقوالهم: «فإذا كان هذا يُوجِب الرجوعَ إلى الصحابة والتابعين، فكيف بالأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ؟!»(٣).

وكذا قولُه الذي ذكَر فيه: «أن الصحابة والتابعين نَقَلوا معاني القرآن عن النبي ﷺ، فلا حاجةَ إلى أَخْذِ معانيه من أحدٍ»(٤).

وبذلك يُقَرِّرُ ابن تيمية أن تفسير القرآن وبيان معانيه متوقِّف على أقوال السَّلَف، وقد استدلَّ ابن تيمية على اختياره هذا بأدلة قسَّمها إلى قسمين: قِسم يَستدِلُّ فيه بأمور اختص بها الصحابة رضي الله عنهم تَجعَل قولهم في التفسير مقدَّمًا على غيرهم، منها: العِلمُ السليقي بالعربية، ومشاهدةُ التنزيل، وأَخْذُ معاني القرآن من النبي ﷺ،

(١) مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، ص ٣٨، وراجع: اختيارات ابن تيمية في التفسير ومنهجه في الترجيح، د. محمد بن زيلعي هندي (١/ ٤٢).
(٢) جواب الاعتراضات المصرية، ص ١٦.
(٣) جواب الاعتراضات المصرية، ص ١٦، ١٧.
(٤) جواب الاعتراضات المصرية، ص ١١٢، ١١٣.

= ويرى الباحث أن ابن تيمية حصر طرق التفسير في طريقين: طريق أقوال السلف، وطريق اللغة المحضة، وكان الغرض من هذا التقسيم منه –رحمه الله– بعد

أن يثبت قوة الاعتماد على أقوال السلف في التفسير، وضعف أخذه من خلال اللغة المحضة –هو أن يلزم مخالفه بأحد طريقين: إما أن يقبل بقوله بوجوب أخذ التفسير من خلال أقوال السلف، وإما أن يترك فهم القرآن وتدبره رأسا، وهو ضد ما يقرره القرآن من وجوب التدبر والفهم؛ لأن الطريق المقابل لطريق السلف هي اللغة، وقد بان ضعفها!

لكن الناظر في مقولات العلماء والمفسرين يجد أن حصر طرق التفسير في هاتين الطريقتين منخرم؛ إذ وجدناهم يذكرون طريقا ثالثة، وهي التفسير باللغة مع موافقة الكتاب والسنة، ومنه ما ذكره الشاطبي من أن التفسير الجاري على موافقة العربية وقواعد الشريعة ودلالات الكتاب والسنة، هو من طرق التفسير التي لا يمكن إهمالها للعالم بهما =

= وذكر من أسباب ذلك أن معاني القرآن لم يتكلم في جميعها المتقدمون. اهـ كلام الباحث.

والطريقة الثالثة التي زادها عبارة عن تفسير القرآن باللغة، وبتفسير الكتاب والسنة، وهذا يكون بالطريقين المذكورين؛ فتؤول الطريقة التي زادها الباحث إلى أحد الطريقين المذكورين...

=

وغير ذلك ممَّا يُوجِب -في رأيه- أخذ معاني القرآن من خلال أقوالهم وعدم الخروج عنها. والقِسم الثاني أَورَد فيه من الأدلة التي تُضعِف من الطريق الآخَر الذي يؤخذ منه تفسير القرآن، وهذا الطريق هو اللغة، لأنه كمَا سيَظْهَر في أثناء البحث أن اللغة هي عمدة الفريق المخالِف لنظرة ابن تيمية، فهي عند ابن تيمية سبب في ترك أخذ التفسير من خلالها عند وجود أقوال السَّلَف، وهي عند مخالِفِيه السبب في عدم القول بتوقُّف التفسير على أقوالهم كمَا يَذهَب إليه ابن تيمية حسبما يأتي بيانه في مَوضِعه من بحثنا هذا إن شاء الله.

وظاهر تقرير ابن تيمية يُشْعِر بانحصار طُرُق التفسير في طريقين: طريق أقوال السلف، وطريق اللغة المحضة، وكان الغرضُ من هذا التقسيم منه -رحمه الله- بعد أن يُثْبِت قوة الاعتماد على أقوال السلف في التفسير، وضعف أخذه من خلال اللغة المحضة -هو أن يُلزِم مخالِفه بأحد طريقَين: إما أن يَقبَل بقوله بوجوب أخذ التفسير من خلال أقوال السلف، وإما أن يَترك فَهم القرآن وتدبُّره رأسًا، وهو ضد ما يقرِّره القرآن من وجوب التدبُّر والفَهم؛ لأن الطريق المقابل لطريق السلف هي اللغة، وقد بان ضعفها! وفي هذا يقول ابن تيمية: «وإذا لم يكن هذا معلومًا، وغيرُه ليسَ معلومًا، بطلت دلالة الكتاب والسنة، وسقَط الاستدلال به وفَهمُ معانيه، واللهُ أمرَنا بتدبُّره وعَقْلِه»[١].

لكن الناظر في مقولات العلماء والمفسرين يَجِدُ أنّ حصْرَ طُرُقِ التفسير في هاتين الطريقتين منخرِمٌ؛ إذْ وجدناهم يَذكُرون طريقًا ثالثة، وهي التفسير باللغة مع موافقة الكتاب والسُّنة، ومنه ما ذكَره الشاطبي من أن التفسير الجاري على موافقة العربية وقواعد الشريعة ودلالات الكتاب والسُّنة، هو من طُرُق التفسير التي لا يُمكِن إهمالها للعالِم بهما، وذكَر من أسباب ذلك أن معاني القرآن لم يتكَّلم في جميعها المتقدِّمون[٢].

(١) جواب الاعتراضات المصرية، ص ٩.

(٢) راجِع: الموافقات (٤/ ٢٧٧).

نظرة في حصر ابن تيمية أخذ معاني القرآن في أمرين: الحديث والآثار، واللغة المحضة:

اعتمد شيخ الإسلام في قوله بتوقُّف التفسير على أقوال السَّلَف على حصر أخذ معاني القرآن من خلال أمرين، وهما أقوال السَّلَف، واللغة المحضة، وأراد كمَا بيَّنَّا أن يُثبِت قوة طريق أخذ المعاني من خلال الآثار، ثم إثبات دنوّ أخذها عن طريق اللغة المحضة، وبهذا يُلْزِم الخصم أحد أمرين: إمَّا قبول قوله بوجوب أخذ التفسير من خلال أقوال السَّلَف وترك اللغة؛ لأنها دُوْن أقوال السَّلَف في القوة والاستقامة، وإمَّا أن يَترُك الأمرين رأسًا، فيَبطُل العِلم بمعناه، فلا يَصحُّ الأمر بتدبُّره وعَقْله، وهذا خِلاف القرآن[1].

وقد تبيَّن أن ما استدلَّ به ابن تيمية فيه نظر ومناقشة، ولو أننا سلَّمنا جدلًا أن ما استدلَّ به صحيحٌ ويَثبُت من خلاله ما أراد من إيجاب أخذ معاني القرآن عن طريق أقوال السَّلَف، لكنَّنا نُبطِل مذهبه هذا بأن قِسمته غير حاصرة؛ لأن هذه القِسمة التي ذكَرها قِسمة غير جامِعة؛ إذ ثَبَت بالاستقراء وجود فردٍ آخَر يَدخُل مع هذه القِسمة، إذ زاد العلماء على الأمرين اللذين ذكَرهما ابن تيمية أمرًا ثالثًا، وهو أخذ معاني القرآن عن طريق اللغة وموافقة كلام العرب مع موافقة الكتاب والسُّنة -كما تقدَّم تقريره في التمهيد- وذكَروا أن هذا الأمر لا بدَّ من العمل به وعدم إهماله؛ لأمور يأتي تفصيلها[2] في خاتمة المطلب الثالث عند الكلام عن حُكم إحداث تأويل لم يَقُله السَّلَف.

وبهذا يَكُون قول ابن تيمية بتوقُّف التفسير على أقوال السَّلَف لا يَنهَض جُملةً وتفصيلًا.

وقول ابن تيمية بوجوب أخذ التفسير عن طريق أقوال السلف، وتوقُّفه على أقوالهم، يَلزَم منه منعُه من إحداث تأويل لم يَقولوا به، وهي مسألة عرَض لها

(١) راجع: جواب الاعتراضات المصرية، ص٩، ١٠.
(٢) الموافقات (٤/ ٢٧٧-٢٨٠).

= ويفهم من قول الشاطبي: "إن الكتاب لا بد من القول فيه ببيان معنى، واستنباط حكم، وتفسير لفظ، وفهم مراد، ولم يأت جميع ذلك عمن تقدم" وهو

الذي أشار إليه الباحث بأنه من أسباب تفسير القرآن بموافقة كلام العرب وموافقة الكتاب والسنة؛ أنه فيما لم يأت فيه عمن تقدم بيان معنى، وتفسير لفظ، وفهم مراد =

١٠ أكتوبر، ٢٠١٨

= وقد جعل الباحث جواز إحداث تأويل أو قول جديد بشرط "ألا يخالف أصلًا من أصول الشريعة" حكمًا غير حكم شيخ الإسلام ابن تيمية ومذهبه في هذه المسألة، واشتراطه عدم مخالفة كل أقوال السلف، وكأن هذا الشرط ليس أصلاً من أصول الشريعة!!

ثم أخذ يَرُدُّ على قولهم، وقد انحصر ردُّه في جهتين:

الجهة الأولى: أن قولهم هذا فيه جواز أن تجتمع الأمة على ضلالة في تفسير القرآن، وأن يكون الله تعالى قد أنزَل الآية وأراد بها معنى لم يَفهَمه الصحابة والتابعون، وهذا ضد مذهبهم في أن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا تَقُول قولَيْن كلاهما خطأ، والصواب قول ثالث لم يقولوه[1].

فابن تيمية هنا يَرُدُّ عليهم بأن إحداث تأويل ثالث كإحداث قول ثالث، وفيه مخالَفة لإجماعهم، وهُم يَمنَعون منه. وفي كلامه -رضي الله عنه- هذا نظر من أوجُه:

الضابط في الحكم على التأويل الجديد بأنه ليس بمخالف للتأويلات السابقة عدم مخالفته لها، وليس عدم نصها على إبطاله!!

الأول: أن إحداث تأويل جديد ليس بمخالِف لِمَا أجمعوا عليه؛ لأنهم لم يَنصوا على إبطاله[2]، فعدمُ قولهم به ليس قولاً بتخطئته، فصار جائزًا لوجود المقتضى[3].

الثاني: أن المقصود من التأويلات أحكامها لا أعيانها[4]، والجمهور يَشترطون في التأويل المُحدَث ألَّا يُخالف أصلًا من أصول الشريعة، وبيانه في الوجه الثالث.

ليست العبرة في جواز التأويلات المتأخرة بأن لا تكون مغايرة للتأويلات المتقدمة بل العبرة بأن لا تكون مخالفة...

الثالث: الوقوع؛ فقد انعقد الإجماع على ذلك، «فإن الناس في كلّ عصر لم يزالوا يستخرجون الأدلة والتأويلات المغايرة لأدلة مَن تَقَدَّم وتأويلاته، ولم يُنكِر عليهم أحد؛ فكان ذلك إجماعًا»[5].

وبهذا الوجه ردَّ أبو حيان الأندلسي على ابن تيمية، فقال: «وعلى قول هذا

---

(١) راجع: مجموع الفتاوى (١٣/ ٥٩).

(٢) راجع: كتاب المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسين البصري (٢/ ٥١٧).

(٣) راجع: تيسير التحرير (٣/ ٢٥٤).

(٤) راجع: البحر المحيط، للزركشي (٦/ ٥١٤).

(٥) الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (١/ ٢٧٣)، وراجع: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، لشمس الدين الأصفهاني (١/ ٥٩٨)، والردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، للبابرتي الحنفي (١/ ٥٧٩)، وبديع النظام (أو: نهاية الوصول إلى علم الأصول)، لمظفر الدين الساعاتي (١/ ٢٩٦).

المعاصِر يَكُون ما استخرجه الناس بعد التابعين من علوم التفسير ومعانيه ودقائقه، وإظهار ما احتوى عليه من علم الفصاحة والبيان والإعجاز، لا يَكُون تفسيرًا حتى يُنْقَل بالسند إلى مجاهد ونحوه، **وهذا كلام ساقط**»[١].

وكلامنا هنا عن المعاني الجديدة التي يُفسَّر بها اللفظ القرآني التي يَرفُض ابن تيمية إحداثها، وليس كلامنا في حُكم استخراج أوجه البيان والإعجاز والفصاحة التي لم يَذكُرها السابقون؛ لأن منع ابن تيمية إحداث المعاني والتأويلات لا يَلْزَم منه المنع من استخراج أوجُه البيان والإعجاز، فكلام أبي حيان في الرد على ابن تيمية مقبول فيما يَتعلَّق بالمعاني الجديدة، أمَّا قوله بأن قول ابن تيمية يَلْزَم منه المنع من استخراج أوجُه الفصاحة والبيان والإعجاز، ففيه نظر؛ لأن ابن تيمية لا يَمْنَع من إظهار أوجه الإعجاز البياني وإن لم يَقُل بها السلف، وتراثه التفسيري التطبيقي خير دليل على ذلك[٢].

استشهاد يفهم منه أن موافقة السلف وإجماعهم ليس من أصول الشريعة!!

ومِمَّا يدلُّ على جواز الإحداث قول عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد سُئِلَ: هل خَصَّكم رسولُ الله ﷺ بشيء؟ فقال: ما عندنا غير ما في هذه الصحيفة، أو فَهمٌ يُؤتاه الرَّجلُ في كتابه[٣]. ففي قول عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا «جواز استخراج العالِم من القرآن بفَهمه، ما لم يَكُن منقولًا عن المفسِّرين إذا وافَق أصول الشريعة»[٤]. ولم يخالف المنقول عن السلف

الرابع: أن ابن تيمية لا يُفرِّق بين إحداث التأويلات وإحداث الأقوال، فيَمتنع إحداث التأويلات كمَا مُنِع إحداث الأقوال، وهو اختيار بعضهم بخلاف الجمهور[٥]، ولكنه ليس بناهض؛ للفَرق بين التأويل والقول، كمَا مرَّ في الوجه الثاني

(١) البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي (١/ ١٧).
(٢) راجِع: إعجاز القرآن الكريم عند شيخ الإسلام ابن تيمية، د. محمد بن عبد العزيز العواجي، ص٢٠١ وما بعدها.
(٣) أخرجه البخاري (٦٩٠٣).
(٤) شرح المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، للزرقاني (٩/ ١٢٤).
(٥) راجع: التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٤/ ١٦٥١).

هذا البحث من جنس كتاب #ما_بعد_السلفية، وصاحبه من جنس أحمد سالم @Ahmedsalem1401 وعمرو بسيوني@BasionyAmr،

وكما أن القاضي عبدالجبار المعتزلي في أوائل كتابهما قد يكون من الفرقة الناجية في باب أو مسألة؛ نجد الثناء عليه في أول هذا البحث بأنه أول من قرر أن تفسير القرآن لا يتوقف على معرفة أقوال السلف=

=وكما أن الحق في كتاب #ما_بعد_السلفية لا تجمعه جماعة بعينها؛ "لا يخرج الحق عنها"؛ فكل جماعة ينقصها شيء من الحق؛ نجد في هذا البحث الثناء على المعتزلة والمتكلمين بأنهم "في اعتمادهم على العقل واللغة، لم يكن هذا منهم تحكمًا، ولا إعراضًا عن الأحاديث تشهيًا، ولا انتقاصًا من قدر السلف، ولكنهم فعلوا ذلك لاعتقادهم مركزية اللغة في فهم النص القرآني"! ونجد فيه عدم التسليم بأن اعتماد المعتزلة على اللغة واه، بل فيه الاعتداد بمذهبهم في صفات الله عز وجل، و"أنه ينبغي التثبت من هذا الذي يقال فيه: إنه مما لا يدرك إلا من خلال الوحي أو ما يقوم مقامه؛ بحيث نعلم أنه على هذا =

لنا تعليق الأمر به هو أن ابن تيمية في تقريره هذه المسألة كان يَرُدُّ على المعتزلة والمتكلِّمين، وهو يَرَى أنهم يعتمدون في تفسيراتهم وتأويلاتهم على اللغة المحضة، فقال في ذلك: «تَجِدُ المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع يفسرون القرآن برأيهم ومعقولهم وما تأوَّلوه من اللغة؛ ولهذا تجدهم لا يعتمدون على أحاديث النبي ﷺ والصحابة، والتابعين، وأئمة المسلمين؛ فلا يعتمدون لا على السُّنة ولا على إجماع السلف وآثارهم؛ وإنما يعتمدون على العقل واللغة»[1].

وكما سيَظهَر لك -بحَوْل الله تعالى- أن المعتزلة وغيرهم في اعتمادهم على العقل واللغة، لم يكن هذا منهم تحكُّمًا ولا إعراضًا عن الأحاديث تشهِّيًا، ولا انتقاصًا من قدر السلف، ولكنهم فعلوا ذلك لاعتقادهم مركزية اللغة في فَهم النصّ القرآني، وأنها الأداة التي نصَبها الله -تعالى- بينه وبين خَلْقه ليَفهموا من خلالها كلامَه -سبحانه-، فإذا كان المعنى القرآني المأخوذ من الآي سبيل تحصيله اللغة، فلا معنى لرجوع مَنْ حصَّلها إلى غيره ليُفْهِمه أمرًا يستطيع فَهمه بنفسه، هذا بخلاف ما لا يُدرَك معناه إلا بالنقل المحض، فهذا لا يَختلِف المعتزلة وغيرهم من المتكلِّمين في الرجوع فيه إلى الأحاديث والآثار[2]، وسيأتي مزيد بسط لهذه النقطة في الموضع اللائق بها من البحث.

وبغضّ النظر عن توجيه فعل ابن تيمية مِن حصر طُرُق التفسير في طريقَين فقط، إلَّا أنه في قوله بوجوب أَخْذِ التفسير من خلال أقوال السلف قد عمَّمَ، وجعَلَ أَخْذَ التفسير من خلال أقوالهم واجبًا في كلّ حال، فقد نصَّ على «أنَّ مَن فسَّر القرآن أو الحديث وتأوَّله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مُفترٍ على الله، ملحدٌ في آيات الله، محرِّفٌ للكلِم عن مواضعه، وهذا فتحٌ لباب الزندقة والإلحاد، وهو معلوم البطلان -بالاضطرار- من دين الإسلام»[3].

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ١١٩).

(٢) راجع: المغني في أبواب التوحيد والعدل، ص ٣٦١، والبحر المحيط، لأبي حيان (١/ ٢٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٤٣).

الكلام عليها بالتصنيف، وليس كذلك اللغة وكتب الفقه، «ولمَّا كان الخطأ والكذب في اللغة وغيرها في غاية الندرة، اكتفى العلماء فيها بالاعتماد على الكتب المشهورة المتداولة، فإن شهرتها وتداولها يمنعانِ ذلك مع ضعف الداعية له»[1]. بل «أكثر ألفاظ القرآن ونَحوِه وتصريفه من القسم الأول...، وأمَّا القسم الثاني فقليل جدًّا»[2].

فاللغة التي سيُرْجَع إليها في فَهم القرآن متواترة كمَا نصّ على ذلك الأصوليون، وهو خلاف ما قرَّره ابن تيمية هنا.

لكن الذي يَظهَر لنا أن ابن تيمية إنما قرَّر ذلك بسبب استحضاره مخالَفة المعتزلة وأضرابهم من المتكلِّمين لتفسيرات السَّلَف باللغة من خلال أبيات يعتمدون عليها في تأويلاتهم المخالِفة لتأويلات السَّلَف -كما تقدَّمت الإشارة إلى ذلك في التمهيد- وهي في نظره لم تُرو بإسناد صحيح عن قائليها، بل كثير من أهل الصنعة يُكذِّبها[3].

فهذا البُعد العقدي الكلامي الظاهر أنه كان المحرِّك لابن تيمية في تقريره هذه القاعدة التفسيرية؛ من توقُّف التفسير على أقوال السَّلَف، وعدم العدول عنها، وإظهار اللغة بهذا المظهر الضعيف، ولو كان ابن تيمية قد خصَّ كلامه بهذا النوع الذي يُورِده المعتزلة والمتكلِّمون -مع كوننا لا نُسَلِّم بأن اعتمادهم كان على هذا النمط الواهي من اللغة، كما تقدَّم التنبيه عليه في التمهيد- لكان كلامه مقبولًا، ولكنه عمَّم لكي تَسْلَم له قاعدته من وجوب أخذ التفسير من خلال أقوال السَّلَف، وأن عدم الرجوع إليها يَلْزَم منه أخذ التفسير عن طريق ضعيف واهٍ.

(١) نفائس الأصول في شرح المحصول، للقرافي (٢/ ٥٣٠).

(٢) المحصول، للرازي (١/ ٢١٦، ٢١٧).

(٣) راجِع: جواب الاعتراضات المصرية، ص٨، ٩.

= الوجه يقينًا؛ لأن ابن تيمية يقصد بذلك من جهة الأصالة نصوص الصفات التي يخالف في تقريرها المعتزلة وغيرهم، وهم يخالفونه في جعل هذه الآيات من

الذي لا يدرك إلا بالوحي أو ما يقوم مقامه، وهي أقوال السلف كما يريد ابن تيمية التوصل إليه"! كما أن فيه أن المعتزلة مخالفة لمذهب السلف "في نظر ابن تيمية" وليس مطلقًا!



القَولُ بِتَوَقُّفِ تَفْسِيرِ القُرْآنِ عَلَى أَقْوَالِ السَّلَف

بحوث

وهذا -أيضًا- داخِل فيما ذكَرناه من أن الأمر إذا كان ممَّا اختُصَّ به الشرع دُوْن اللغة فالرجوع فيه حينئذٍ إلى الشرع، وقول الفقهاء هنا مُنبِئ عن أن هذه اللفظة في لُغة الشرع على نحو ما قرَّروه من مخالفتها في الدلالة عُرْفَ أهل اللغة.

لكن يجب التنبُّه إلى أمر هنا، وهو أنه ينبغي التثبُّت من هذا الذي يقال فيه إنه ممَّا لا يُدرَك إلا من خلال الوحي أو ما يَقوم مقامه؛ بحيث نَعْلَم أنه على هذا الوجه يقينًا؛ لأن ابن تيمية يَقصِد بذلك من جهة الأصالة نصوص الصفات التي يُخالِف في تقريرها المعتزلةَ وغيرهم، وهُم يُخالِفونه في جعل هذه الآيات من الذي لا يُدرَك إلا بالوحي أو ما يَقُوم مقامه، وهي أقوال السَّلَف كمَا يريد ابن تيمية التوصُّل إليه، وهو مبحث كلامي قد سبَق التنبيه على أنه الكلام عليه في كُتب أهل الكلام.

وبهذا يتبيَّن أن هذا الوجه الذي اتكأ عليه ابن تيمية هنا للوصول إلى ما يَرمِي إليه من ضرورة الرجوع إلى أقوال السَّلَف لأخذ معاني القرآن منها بإطلاق، لا يَنهَض، وإنما يَصِحُّ فقط في هذه الآيات التي لا تُعْلَم إلا عن طريق الوحي أو ما يقوم مقامه من أقوال الصحابة والتابعين التي نَعْلَم أنهم لا يقولونها إلَّا عن طريق النقل عن المعصوم ﷺ، أمَّا ما كان سبيله الاجتهاد منهم، فليس واجبًا على المجتهد في اللغة أن يَرجِع إليهم فيه.

والمخالِفون لابن تيمية لا يُنازِعونه في أن ما لم يَكُن سبيله اللغة والأدلة الشرعية، فإنه يُرجَع فيه إلى النقل المحض، ولكن السبب في إيراد ابن تيمية هذا هو ما نبَّهْنا عليه من أنه حَصَر طُرُق التفسير في طريقَين فقط: أقوال السلف، واللغة المحضة. وغفَل عن ذِكر الطريق الثالث الذي يقول به جماهير المفسرين، كما سبقت الإشارة إليه في أكثر من موضع.

[البقرة:٢٩] بالعَمد، فقال: «ولا هو قول أحد من مفسري السلف، بل المفسرون من السلف قولهم بخلاف ذلك»[1].

وقبل أن نَعرِض للمذاهب التي قيلت في هذه المسألة وأدلة كلّ مذهب، نُريد أن ننبِّه على أن ما تكرَّر تنبيهُنا عليه من أن الباعث والمؤثِّر الرئيس فيما ذهَب إليه ابن تيمية هنا من توقُّف التفسير على أقوال السَّلَف، وعدم جواز إحداث تأويل لم يقولوا به؛ هو البُعد الكلامي للمسألة من دفع تأويلات المعتزلة وأضرابهم المخالِفة لمذاهب السَّلَف في نظر ابن تيمية، قد رأيتُ تلميذه شمس الدين ابن مفلح يَنصُّ على ذلك، إذ نقَل كلام شيخه ابن تيمية السابق في عدم جواز إحداث تأويل، ثم علَّق عليه بالتنبيه على ما ذكَرنا، وذلك في قوله: «قال بعض أصحابنا: لا يَحتمِل مذهبُنا غيرَ الثاني، وعليه الجمهور. **ومرادُه: دفعُ تأويل أهل البدع المنكَر عند السَّلَف**»[2].

فأمَّا الأقوال في هذه المسألة فثلاثة:

الأول: أن ينصّ أهل الإجماع على إبطال هذا التأويل، فلا يَجُوز إحداثه.

الثاني: أن ينصُّوا على صحته، فيجوز إحداثه.

الثالث: أن يَسكُتوا عن الأمرين؛ فالجمهور على جواز الإحداث، ومنَع منه الأقلُّون.

وهذه الصورة الثالثة هي التي حصَل حولها النزاع، فابن تيمية من هؤلاء المانعين، وهم الأقلُّون، والجمهور والأكثرون هُم المجيزون، وهذا هو تقرير الآمدي[3]، بخلاف ابن تيمية كمَا في كلامه السابق؛ إذ نسَب المنع إلى الجمهور، وقد تنبَّه ابن

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٥٢١).

(٢) أصول الفقه، لابن مفلح (٢/ ٤٤٥)، وراجع: التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٤/ ١٦٥١).

(٣) راجع: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (١/ ٢٧٣).

١١ أكتوبر، ٢٠١٨

=ووصفُ الباحثِ لتأويلات المعتزلة وأضرابهم بـ"المُخَالِفة لمذاهب السلف في نظر ابن تيمية"؛ يفهم منه أنها قد لا تكون كذلك في الحقيقة، وهذا يشبه تشكيك صاحبي كتاب #ما_بعد_السلفية في نسبة بعض ما ينسبه ابن تيمية إلى السلف؛ إليهم!!



@ALTaymi ١٧ نوفمبر، ٢٠١٨

وقفت اليوم على ردٍّ للباحث على موضعٍ مما علَّقت به على بحثه، وسأضع في هذه التغريدة صورة ردِّه، ثم أجيب عنه في الـ(ردّ) على هذه التغريدة =



أحمد فتحي البشير

١٥ أكتوبر ·

[اعتراض على بحثي عن ابن تيمية]

عرَض أحد الإخوة على تويتر بحثي عن ابن تيمية، وبيَّن مطالبه، وشرح لمسائله، واعترض عليَّ في مواضع، منها أني بنيتُ قولي بأن ابن تيمية لا يُجوِّز إحداث تأويل جديد لم يَقُل به السلف على فَهم خطأ لكلام شيخ الإسلام، فقال: «وقد غلط الباحث على شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة، وبنى ردَّه عليه فيها على غلطه عليه، وليس على حقيقة مذهبه؛ فقد نسب إليه القول بـ"عدم جواز إحداث تأويل لم يقلوا به" (يعني السلف)، والحق أن ابن تيمية قيد التأويل أو القول الجديد بـأنه الذي يناقض أقوال السلف، ويتضمن إجماع السلف = ويتضمن إجماع السلف على الخطأ، والعدول عن الصواب؛ قال في الفتاوى (34/ 125): "والأمة إذا اختلفت في مسألة على قولين لم يكن لمن بعدهم إحداث قول يناقض القولين، ويتضمن إجماع السلف على الخطأ، والعدول عن الصواب". انتهى كلام الباحث.

وهو غلط، فقول ابن تيمية بعدم إحداث تأويل مطلقًا كلامه فيه صريح، فقال في «المسودة»: إذا تأول أهل الإجماع الآية بتأويل ونصوا على فساد ما عداه لم يجز احداث تأويل سواه.

وإن لم ينصوا على ذلك فقال بعضهم يجوز احداث تأويل ثان إذا لم يكون فيه إبطال الأول، وقال بعضهم لا يجوز ذلك كما لا يجوز احداث مذهب ثالث، وهذا هو الذي عليه الجمهور ولا يحتمل مذهبنا غيره. انتهى.

وقال في مجموع الفتاوي: ولهذا قال كثير منهم - كأبي الحسين البصري ومن تبعه كالرازي والآمدي وابن الحاجب - إن الأمة إذا اختلفت في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث؛ بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين. فجوزوا أن تكون الأمة مجتمعة على الضلال في تفسير القرآن والحديث وأن يكون الله أنزل الآية وأراد بها معنى لم يفهمه الصحابة والتابعون.

ولعل منشأ خطأ الأخ هو عدم تفريقه بين إحداث قول وإحداث تأويل، بالإضافة إلى عدم مراجعة باقي كلام ابن تيمية.

وأنا لن أتناول الرد على أحد فيما يتعلق بالبحث إلا إذا كان مستوعبًا وساعتها يُرسله إلى مركز تفسير، وقريبًا إن شاء الله سيُنشَر ردٌّ على بحثي على موقع تفسير لأحد الإخوة الأفاضل.

٦٥ · ٥ تعليق · مشاركة واحدة

أعجبني · تعليق · مشاركة

= يقول: "ولعل منشأ خطأ الأخ هو عدم تفريقه بين إحداث قول وإحداث تأويل"، وقد استشهد على تغليطي بكلام فيه أنه لا يجوز إحداث تأويل ثان كما لا يجوز إحداث مذهب ثالث!! وقال: "بالإضافة إلى عدم مراجعة باقي كلام ابن تيمية"، ويفهم منه عدم مراجعتي لما ذكره، ووصفه بأنه صريح، مع أنه ذكره في بحثه=

= وهو ليس بصريح في أن ابن تيمية يـ"قول بعدم إحداث تأويل مطلقًا" بل ليس بصريح في أنه قوله وعبارته، لا سيما الثاني الذي نسبه إلى المتكلمين، وترك الباحث كلام ابن تيمية الصريح –حقًا– والمفصل، ولم يحمل الكلام الذي ذكره عليه.



ALTaymi

@ALTaymi ١٨ نوفمبر، ٢٠١٨

هذا التعليق للباحث أحمد فتحي البشير على كتاب محمد عبد الواحد @ibnmofleh "تحقيق الرغبات بحنبلة منهج السالكين وزيادات"؛ هو الذي قادني للوقوف على رده الذي عرضت صورته أعلاه؛ فقد دخلت حسابه في الفيس بوك، وتصفحته، بعد أن رأيت ثناءه هذا على محمد عبد الواحد؛ فوقفت على رده...

محمد الأزهري الحنبلي | اليوميات | الأحدث | إضافة صديق | متابعة

نبذة مختصرة

درس في كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر

درس في Cairo University

الصور

الأصدقاء

العربية · English (US) · Filipino · اردو · Español

الخصوصية · الشروط · الإعلانات · اختيارات الإعلانات · ملفات تعريف الارتباط · المزيد

Facebook © 2018

فتح في Messenger | إرسال رسالة | الإعجاب بالصفحة

دار النور المبين

١٤ نوفمبر، الساعة ١١:٢١ ص

من جديد إصداراتنا في سلسلة من تراث السادة الحنابلة ، كتاب تحقيق الرغبات بحلية منهج السالكين وزيادات، للشيخ محمد عبد الواحد الأزهري الحنبلي حفظه الله، جاء في مق...

عرض المزيد

٣١٤ · ٣٨ تعليق ٩ مشاركات

أعجبني · مشاركة

الأكثر صلة

أحمد فتحي البشير ما شاء الله. الله ينفع بكم مولانا، ونرجو منكم المزيد من الاعتناء بالتأليف والتحقيق، فأنتم إن شاء الله أهل للنفع في هذا الباب.

أعجبني · يومان

محمد الأزهري الحنبلي أحمد فتحي البشير أكرمك الله يا دكتور، هذا الاعتناء حاصل بحمد الله، وسيخرج عدد من الأعمال قريبا جدا إن شاء الله وهناك أعمال أخرى كبيرة أعمل فيها بالتوازي مع ما انتهي.

أعجبني · يومان

أحمد فتحي البشير الله اهو، فمثلكم لا بد أن تكون أعماله بين أيدي المشتغلين، نفع الله بكم أمين

أعجبني · يومان

مُحمَّد شَوْقِيّ Muhammad مبارك عليكم مولانا ونفع بكم 🙂 ما موضوع الكتاب، هل في منهجية التفقه الحنبلي أم متن في فقه الحنبلي أم شرح لكتاب؟

أعجبني · يومان

محمد الأزهري الحنبلي مُحمَّد شَوْقِيّ Muhammad متن حنبلي

أعجبني · يومان



أحمد فتحي البشير @dQTlsGr7j1oT7pr ٢٧ نوفمبر، ٢٠١٨

حضرتك أنا مليش في حوارات الحنابلة الجدد، وهذه الأشياء، وبحث ابن تيمية أنا صنعته اجتهادا؛ فإن كان خطأ؛ فعادي كل الناس تخطئ، وعلاقة بالشيخ محمد

علاقة صداقة، ولا يعني هذا أنني أقلده في كل ما يقول، بل أنا رجل لا يتكلم في مسائل الاعتقاد، وعلم الكلام؛ لأنها ليست صنعتي.

ولم أر أحدًا رد علي ردًا مقنعًا، فلا تُدخل ما ليس من العلم في العلم؛ علاقتي بالشيخ محمد ليس لها علاقة بالبحث؛ فأنا كتبت في البحث قبل أن أعرف الشيخ ربنا يكرمه، ونزاعك معه؛ شيء يخصك، ولا يخصنا؛ هو أخ فاضل؛ أتابعه؛ لأستفيد، كما أتابع غيره، ولكني لا أتكلم في مسائل الاعتقاد؛ لأنها ليست صنعتي.

تعليق على بحث عمرو الشرقاوي:

بيان غلط نسبة القول بتوقُّف التفسير على معرفة أقوال السَّلَف لابن تيمية

(أقوال السلف واللغة في منهج ابن تيمية التفسيري)

تعليق ALTaymi

لم يبيّن **عمرو الشرقاوي** (@AmrAlsharqawi) –وفقه الله– معنى القول بـ"توقف التفسير على معرفة أقوال السلف" في بيانه لغلط نسبة هذا القول إلى ابن تيمية!

وقد ذكر (ص ٥٧) تعريف من يرى أنَّه غَلِطَ في نسبة القول بـ"توقف التفسير على معرفة أقوال السلف" إلى ابن تيمية، وهو الباحث **أحمد فتحي البشير** (@dQTlsGr7j1oT7pr) –وفقه الله–، الذي عرَّف القول بـ"توقف التفسير على معرفة أقوال السلف" في بحثه "القول بتوقف التفسير على معرفة أقوال السلف: دراسة في استدلالات ابن تيمية من خلال كتابه: جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية" (ص١١) بأنَّه: "**وجوب أخذ معاني القرآن من خلال أقوالهم، وعدم الخروج عنها**".

وقال **الشرقاوي** عن هذا التعريف (ص٦٧) إنَّه: "خطأ"، ضمن قوله: "وسيأتي التنبيه على خطأ تعريف التوقف عن الباحث [يعني: **أحمد فتحي البشير**]، وتناقضه مع ما أراد تقريره".

وقال في الصفحة نفسها (٦٧): "إنَّه [يعني: ابن تيمية] غير قائل بالتوقّف، لكنه يقول: **بوجوب الرجوع إلى أقوال السلف، وحرمة الخروج عن أقوالهم**"!

إذًا –بناء على كلام **الشرقاوي**– ابن تيمية يقول بما سماه **البشير**: "توقف التفسير على أقوال السلف"، لكن **الشرقاوي** لا يسميه بما سماه به **البشير**: "توقف التفسير على أقوال السلف"؛ فهما **متفقان** على أن ابن تيمية يقول بوجوب أخذ معاني القرآن من خلال أقوال السلف/ أو الرجوع إلى أقوال السلف، وعدم الخروج عنها/ أو حرمة الخروج عنها!

لكن **البشير** يسمي هذا القول: القول بتوقف التفسير على أقوال السلف، و**الشرقاوي**

لا يسميه بهذا الاسم؛ إذًا ما القول الذي يُسمَّى عند **الشرقاوي** القول بتوقف التفسير على أقوال السلف أو القول بتوقف التفسير على معرفة أقوال السلف، والذي يقول **الشرقاوي**: إن ابن تيمية غير قائل به؟

لم يعقد **الشرقاوي** مبحثًا يبيِّن فيه هذا! لكنه يفهم من الموضع الذي أحال عليه بقوله: "وسيأتي التنبيه على خطأ تعريف التوقف عن **الباحث**، وتناقضه مع ما أراد تقريره"، وهو قوله (ص ٧١): "وجه التناقض بين التعريف والبحث:

لقد أقام **الباحث** بحثه على كفاية اللغة وحدها دون أقوال السلف في فهم القرآن المجيد، بينما لم يقل أحدٌ -لا ابن تيمية، ولا غيره- بحصر مصادر التفسير في أقوال السلف وحدهم"= **فيفهم من هذا أن القول بتوقف التفسير على أقوال السلف عنده؛ هو: حصر مصادر التفسير في أقوال السلف وحدهم**.

ورأى **الشرقاوي** أن هذا هو ما أراد **البشير** تقرير نسبته إلى ابن تيمية!

ومما يبيِّن معنى توقف التفسير على معرفة أقوال السلف عند **الشرقاوي** قوله في نتائج البحث في الخاتمة (ص١٠٩): "المعترض [يعني: **أحمد فتحي البشير**] يتكلّف القول، ويستكره النصوص [من الإكراه؛ يعني: يحملها ما لا تحتمل]؛ ليجعل ابن تيمية قائلًا بتوقف التفسير على أقوال السلف، ومضعِّفًا للغة، وقائلًا **بعدم الحاجة إليها في التفسير**".

ومما يبيِّن معنى توقف التفسير على معرفة أقوال السلف عند **الشرقاوي** قوله في بيان الغلط على الشيخ مساعد الطيار (@mattyyar) بتحميله تبعة القول بتوقف التفسير على أقوال السلف (ص١٢٠): "لقد اشترط [يعني: الطيار] لفهم القرآن: معرفة اللغة العربية، أفيُجعل قائلًا بتوقف التفسير على أقوال السلف، **وأن اللغة لا مدخل لها في فهم القرآن؟!"؛ فيفهم من هذا: أن القول بتوقف التفسير على أقوال السلف عنده مناف لاشتراط معرفة اللغة العربية لفهم القرآن**.

والباحثان (**الشرقاوي** و**البشير**) **مختلفان** في صحة القول بوجوب أخذ معاني القرآن من خلال أقوال السلف/ أو الرجوع إلى أقوال السلف، وعدم الخروج عنها/ أو حرمة الخروج عنها؛ فهذا القول غير صحيح عند **البشير**، وهو صحيح عند **الشرقاوي**.

وأرى أن تعريف توقف التفسير على أقوال السلف عند **البشير** أقرب إلى الصواب من تعريفه الذي يفهم من كلام **الشرقاوي**.

وأن **تعريف توقف التفسير على أقوال السلف؛ هو: تعليق صحة ما يفهم من آيات القرآن، من المعاني؛ باللغة والعقل؛ بعدم مخالفة ما فهمه السلف الصالح منها.**

وأرى أن حكم **البشير** على القول بوجوب أخذ معاني القرآن من خلال أقوال السلف/ أو الرجوع إلى أقوال السلف، وعدم الخروج عنها/ أو حرمة الخروج عنها؛ بأنَّه غير صحيح؛ غير صحيح، كما بيَّنت في تعليقي على مقاله بإيجاز، وبيَّن **الشرقاوي** بيانًا أطول، ونبَّه في خاتمة المقدمة: أنَّه ترك عدة مسائل، مع اعتقاده خطأ **الباحث** فيها؛ لكونها خارجة عن محلّ البحث، ولحاجتها إلى تحقيق وتطويل يُخْرِج عن المقصود، وسيستوفيها -إن يسّر الله- في مجالات أخرى.

وأرى أن حكم **الشرقاوي** على القول بوجوب أخذ معاني القرآن من خلال أقوال السلف/ أو الرجوع إلى أقوال السلف، وعدم الخروج عنها/ أو حرمة الخروج عنها؛ بأنَّه صحيح؛ صحيح.

وقد ذكر **الشرقاوي** (ص٧١) وفي نتائج البحث (النتيجة رقم ١٢، ص١١٠): "**أن ابن تيمية يوجب أَخْذ المعاني** المجمع عليها، **دون المختلف فيها**، وأنَّه جعل اللغة من قواعد الترجيح بين أقوالهم؛ إن اختلفوا"، وقد يُفْهم من أنَّه لا يوجب أخذ المعاني المختلف فيها: أنَّه يجوز أخذ ما يخالفها، وهذا غير صحيح، ولا يقصده الشرقاوي؛ **لأن اختلافهم على معان معيَّنة؛ إجماع منهم على خطأ ما يخالفها**؛ فالصواب أن يقال: **إنَّه يوجب عدم مخالفة كل المعاني المختلف فيها بين السلف الصالح**، كما قرر نحوه **الشرقاوي**، ومنه قوله (ص٣٤) وذكره في نتائج بحثه في الخاتمة أيضًا (برقم٤): "إنّ القول بفهم مجموع الصحابة ليس مقتصرًا على مجرد الإجماع، بل يتسع؛ ليشمل عدم الخروج عن مجمل أقوالهم، فهذه صورة منعكسة للإجماع"، ولم يوضح معنى قوله: "صورة منعكسة للإجماع"، ولعله بمعنى قولي: **إن اختلافهم على معان معيَّنة؛ إجماع منهم على خطأ ما يخالفها.**

ومن المآخذ المنهجية على بحث **الشرقاوي**: أنه جعل نتائج بحث الدكتور نايف الزهراني(@nifez): "الاستدلال على المعاني في التفسير"؛ نتائجَ لبحثه، وهذه النتائج هي:

٩- يجعل ابن جرير انحصار قول السلف في قولين فأكثر إجماعًا منهم على أن الصواب في أحدها.

١٠- يفرّق ابن جرير بين القول بما لم يَرِد عن السلف في التفسير، والقول بخلاف ما ورد عنهم؛ فالثاني هو الممنوع.

١١- من منهج ابن جرير أن قول السلف هو الحاكم على أقوال أهل العربية في معاني الآيات.

وجعل قولَ عمرو بسيوني (@BasionyAmr) في مقاله "رد الاعتراضات الأزهرية على المقولة السلفية": "النظر للدين باعتباره مجموعة من الفنون أو العلوم، هو أمر أجنبي عن فقه السلف"؛ من نتائج بحثه؛ فسجَّله فيها برقم ١٣، وهذا القول ليس على إطلاقه؛ فالأمر الذي لم يكن معروفًا عن السلف: النظر إلى الدين باعتباره مجموعة من الفنون أو العلوم **المتفرقة**...

وجعل **الشرقاوي** من نتائج بحثه قولَ عمرو بسيوني في مقاله "رد الاعتراضات الأزهرية على المقولة السلفية": "لا يُشترَط لقولٍ ما دليل معيَّن، فما كان دليلًا صحيحًا؛ صحَّ أن يُستدَل به في كلّ باب"؛ فسجَّله في نتائج بحثه برقم ١٤، مع أنَّه قول لا تعلق لآخره بأوله، كما يتبيَّن من توضيحه بالمثال؛ فإنَّه يصبح: لا يُشترَط لقولٍ ما دليل معيَّن، كالإجماع -مثلاً- بل قد يكون دليله القياس -مثلاً-، فما كان دليلًا صحيحًا؛ كالإجماع أو القياس -مثلاً-؛ صحَّ أن يُستدَل به في كلّ باب...

وآخره قد بيَّنه ابن تيمية في الرد على المنطقيين بيانًا أحسن من هذا حيث قال (ص ١١٨): "القياس يستدل به في العقليات، كما يستدل به في الشرعيات؛ فإنَّه إذا ثبت أن الوصف المشترك؛ مستلزم الحكم؛ كان هذا دليلاً في جميع العلوم، وكذلك إذا ثبت أنَّه ليس بين الفرع والأصل؛ فرق مؤثر؛ كان هذا دليلاً في جميع العلوم".